الكتاب ترجم
للإنجليزية
والاسبانيه

القرآن وصناعة الإنسان والحياة



أ.د. فضل بن عبدالله مراد
أستاذ الفقه والقضايا المعاصرة
كلية الشريعة جامعة قطر

القرآن
وصناعة الإنسان والحياة

فقه العصر

تدبر
الهيئة العالمية لتدبر القرآن الكريم

القرآن وصناعة الإنسان والحياة

قراءة فقهية جديدة في قصار السور

معالجات للنفس والحياة المعاصرة: تأصيل وتنزيل

فقه وفكر وتزكية

تأليف

د. فضل بن عبد الله مراد

أستاذ الفقه والقضايا الفقهية المعاصرة: جامعة قطر

أستاذ مقاصد الشريعة والفقه وأصوله وقواعده: جامعة الإيمان بصنعاء

أمين لجنة الفقه والفتوى بالاتحاد العالمي لعلماء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين

بكل حمد يليق به سبحانه..

بكل حمد يكافئ نعمه ويستمطر رحمته ومزيد نعمته.

بكل حمد يرضيه عنا.

وبكل حمد عَلِمَه فعَلَّمَه من شاء من خلقه.

وبكل حمد في مكنون غيبه يرضاه.

وبكل حمد حمده به رسله وأنبياؤه وأولياؤه وملائكته المقربون.

حمدًا على كل ما يحب أن نحمده عليه.

وبكل اسم من أسمائه يحب أن يحمد به.

وبكل لفظ يحب أن نحمده به.

وعلى كل شيء يحب أن نحمده عليه.

حمدًا يوجب لنا به الفردوس الأعلى بفضله ورحمته.

حمدًا يدفع به كل نقمة، ويفتح به كل نعمة.

حمدًا يُعيننا به على ذكره وشكره وحسن عبادته.

حمدًا يقضي به الحاجات، ويجيب به الدعوات، ويغفر الذنوب والزلات، ويرزقنا به قرة عين في ديننا وأنفسنا ظاهرًا وباطنًا،

وقرة عين في والدتي ووالدي رحمه الله وآبائي، وقرة عين في ذريتي دينًا ودنيا ظاهرًا وباطنًا، وقرة عين في أزواجنا وأهلينا ومشايخنا وأموالنا وديننا ودنيانا.

حمدًا على ما فتح به من مكنون علمه.

حمدًا على تمام هذه الورقات في فقه كتابه.

حمدًا يتم لنا به مشروع خدمة كتابه وسنة نبيه وشريعته..

عدد ما خلق وملء ما خلق، وعدد كل شيء وملء كل شيء، عدد ما أحصى كتابه، وعلى ما أحصى كتابه عدد ما أحاط به علمه وخط به قلمه..

حمدًا يتجدد بما لا يحده حدٌّ أو عدٌّ ولا زمان ولا مكان.

وأصلي وأسلم على الرسول الخاتم محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين.. صلاة تتجدَّد مع كل ذرة زمن... خالدة تالدة في الأرض والسماوات ويوم يقوم الأشهاد. متصلة بالأبد الذي في علم الله..

صلاة نبلغ بها رتبة مرافقته في جنة الخلد.

رحلة في فقه القرآن دستور العالم المحفوظ...

التعريف بالمشروع

سأبدأ من هنا من قصار السور التي هي أول ما نزل..

لأن الله اختارها لتكون باكورة كلامه ورسالته للخلق، وما ذاك إلا لحكمة أرادها، وخصوصية في معانيها وبيانها ومحكماتها وأحكامها..

لقد عشتُ في فقه القرآن والسنة دستور العالم المحفوظ رحلة عميقة منذ عام ٢٠٠٠ تكشَّفتْ فيها قواعد كبرى وأصول دستورية كلية وقوانين تكليفية تُسيِّر الحياة والعالم، وتصنع الإنسان ليكون لائقًا بمهمة الاستخلاف التي كُلِّف بها.

ومن ثم أطلقت مشروع التجديد الذي سميته فقه العصر، الذي يشتمل على ثلاثة مشاريع كبرى:

١ ـ مشروع فقه القرآن دستور العالم المحفوظ:

وهو يتكون من ستة أقسام هي:

ـ القرآن وصناعة الإنسان والحياة.

ـ معالم الآيات الدستورية الكبرى الحاكمة.

ـ فقه الأحكام الشامل وتنزيلاته المعاصرة.

ـ الفقه الأممي والإنساني.

ـ المختصر الشامل في فقه القرآن.

ـ قواعد التشريع ومقاصده وعلله في القرآن.

٢ ـ مشروع معالم الاجتهاد في فقه العصر:

وقد أطلق منه المقدمة في فقه العصر، يليه موسوعة معالم الاجتهاد في فقه العصر، الذي سنطبع بواكيرها قريبًا إن شاء الله، ثم كتب صغيرة لكل فئة، فللموظفين كتاب يناسبهم، وللأطباء كذلك، وللسياسيين، وغير ذلك.

٣ ـ مشروع التقريب والتجديد الذي يشمل إضافة كل أبواب العصر إلى الموسوعات الحديثية الصحيحة، يعالَج فيه من خلال السنة كلُّ الأبواب المعاصرة..

وله فرع آخر هو تقريب أمهات التراث الأصولي والفقهي والمقاصدي..

إذن فهذه المجموعة الأولى: من فقه القرآن دستور العالم المحفوظ.

وثم ملمح آخر لا بد من قوله هنا: هو أن عدد سور القرآن ١١٤ سورة، نصفها ٥٧ سورة...

أتدرون أين يكون هذا النصف بالتحديد؟

إنه من أول سورة قد سمع (المجادلة) إلى سورة الناس، سبع وخمسون سورة تمثل نصف القرآن عددًا، فما السر؟

لقد بحثتُ هذا من سنوات، وتوقفت طويلًا، وفتَّشت في كتب التفسير والفقه، وأمعنت النظر، نظر القلب والعقل، وكانت المفاجأة. إن هذه الأجزاء الثلاثة الأخيرة تحمل خلاصة فقه أمهات الشريعة.

لقد تميزت خاصة في جزء عم بقصر سورها وآياتها، إلا أنها حقيقة تدير النفس والحياة. ولأنها قصيرة يحفظها الكثير ومن لم يحفظها يستحضر على الأقل كثيرًا منها.

لا يحفظها الخاصة بل العامة...فيقرؤونها في صلواتهم وتلاواتهم.

لماذا؟

نعم هذا سؤال جدير بطرحه.

والجواب: حتى تقوم الحجج على كافة الخلق، وتصل كبريات التعاليم في سور قصيرة سهلة الحفظ والفهم، فيها الإيمان والقيم والأخلاق والتصور المالي والتصور للحياة والكون، وفيها إجابة على الأسئلة الكبرى التي حيرت الفلاسفة..

فيها الحقوق الإنسانية والتعاون الإنساني.

فبمرور سريع..

ـ انظر إلى القضايا الست في سورة الماعون تجدها شملت الدين والحياة الإنسانية والصلاة وبناء الأخلاق والتعاون بين بني البشر..

ـ سورة قريش ومرتكزات الاستقرار الأربعة.

ـ الفيل وقدرة الله المطلقة.

ـ الهمزة وثنائية القيم والمال.

ـ العصر وقيمة الزمن والأركان الأربعة لإنقاذ العالم من الخسارة.

ـ التكاثر وقيم الضياع الإنساني، وإدارة النعيم.

ـ القارعة ومصير الإنسانية.

ـ العاديات والزلزلة اللتان تشكلان صورة الإنسان الكنود والميزان الذري.

ـ البينة التي تُبيِّن تجيب عن سؤال الهوية: مَن أنت ومَن غيرك. حتى لا يضلك المضلون.

أتدرون مَن أنتم أيها الذين آمنوا وعملوا الصالحات؟ أنتم خير البرية.

أتدرون من هم الذي كفروا؟ إنهم شر البرية.

وأعجب اليوم من خير البرية كيف ينقادون ويلهثون وراء شرِّ البرية..

ـ وهكذا باختصار سورة الشرح فيها مفردات السعادة الخمسة.

النفسية: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾﴾.

الإيمانية: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾﴾.

الاجتماعية والعالمية: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾.

والمعرفية بطبيعة الحياة: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٦﴾.

والعملية في دنياك ومع ربك: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ۝٨﴾.

ـ وهكذا سورة التين التي حوت ثنائية الخلق والحاكمية.

ـ وسورة العلق التي مثَّلت ميلاد أمة، وبينت ثنائية المعرفة، وأجابت عن الأسئلة الكبرى التي حيرت الفلاسفة (من أين أتيت، ولماذا، وإلى أين)، وغير ذلك.

ـ والبلد التي أعادت توجيه بوصلة المال وصححت أخلاق ملاكه..

ـ الفجر موضوعها في عوامل خراب الحضارات والإنسان وتصوراته وتصحيحها. وغير ذلك.

وقد تكلمنا هنا في المجموعة الأولى عن عدد منها، مستكملين المشروع في مجموعة ثانية، إن كتاب الله مليء بما يُصلِح الحياة والإنسان، شامل للجوانب العقدية والإنسانية والحقوقية والمالية والسياسية والأخلاقية والمجتمعية والأممية.

وسترى هذا واضحًا في هذه المجموعة من السور القصيرة..

لذلك وضمن مشروعنا التجديدي المعاصر ـ فقه العصر ـ اخترنا هذه السلسلة من فقه القرآن؛ لنتحدث عنها.

سأصوغ فقهها بلسان العصر، بلسان الجمهور، وأُبيِّن ما حوت من مقاصد الشرع، والمنهجية التشريعية الدلالية، والمعالم

الدستورية الكبرى التي احتوتها كلُّ سورة، ومساحة فقه الدعوة فيها، واستنباطات فقيه مختصرة في ختام كل سورة تشبه المسح الشامل المختصر لما حوت من فقه من كل جهاته، مستلهمًا من فقه الأئمة الأفذاذ ومدارسهم، لا بألفاظها لما قد يكون اعتراها من وعورة وقوة لا يصل إليها سوى أهل الاختصاص.

إن عصرنا بحاجة ماسَّة إلى فقه القرآن والسنن، هذا الدستور الإلهي المتقن، دستور العالم المحفوظ بأسلوب يدرك به ما فيه من هداية وخير، بعيدًا عن تعقيد الألفاظ ومتانة المتون، متوكلين على الله وحده، داعيًا وراجيًا أن يفتح لنا ولكم من عنده، وأن يشرح صدورنا، وقد رجعت في كل آية إلى عمد كتب العلم في التفسير كالطبري، وابن كثير، والقرطبي، وابن العربي، والشوكاني، وابن عاشور وغيرهم، وفي الفقه ما اعتمده أهل العلم مما هو معلوم معتمد من موسوعاتنا الفقهية، كالمغني لابن قدامة، والمجموع للنووي، والاستذكار لابن عبد البر، والمذاهب الفقهية، وشروح الصحيح، مع بحوث وعلوم معاصرة، سأذكر أهم مراجعها في آخر الكتاب..

مادة الدستور الأولى

لا يوجد كتاب أو دستور أو نص قانوني أو موسوعة جماعية أو فردية أو قرار مجمعي أو جماعي أو أممي كُتب في أوله: (هذا لا ريب فيه) إلا كتاب الله تعالى دستور العالم المحفوظ..

بعد الافتتاحية بسورة الفاتحة التي جمعت مفردات التعبد والسعادة الخمس أتت في افتتاحية سورة البقرة الحقيقة الأولى في ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:١ ـ ٢]...

لماذا هذا الافتتاح بهذه القاعدة «لا ريب فيه» والتي تمثل مادة الدستور الرباني الأولى؟

نعم إنها حقيقة يجب أن تغرس وترسخ في باطن العقل الباطن حتى تكون عقيدةً في القلب، تُعقَد عليها ألوية الفكر، والعمل المنوط بكل مكلَّف..

أتدرون لماذا هذه الافتتاحية؟

إن المُقدِم على أمر يجب أن تكون عنده القناعة النفسية بما يقرأ، فإن لم تكن عنده تلك القناعة لا يمكن أن ينعكس ذلك المقروء على أي تغيير، ولا يمكن أن يترجم إلى واقع وعمل، إذ الأعمال من فيض القناعات.

وانظر ذلك في حياتك العملية المختلفة، في علاقاتك، في مهنتك، في تعليمك.

إن لم تكن عندك القناعة بتلك الأمور لا يمكن أن تثمر سوى حصاد أيام ضائعة، ومضايق نفسية هي من بعض منتوج معركة القناعة بما تقوم به وتفعله من غير بساط مهيأ من الرضا.

من هنا جاءت هذه الآية الكريمة في هذا الدستور الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

افتتاحية كمادة أولى: لا تتغير ولا تتبدل..

لأنك قادم على منهج متكامل من التعاليم الحياتية التي ضمَّها هذا القرآن ـ الدستور الرباني الخالد ـ سواء النفسية، والشخصية، والأسرية، والمرأة، والطفل، والمجتمع والحكم، والسياسة، والماليات، والحدود، والأمن الداخلي، والعلاقات المحلية، والشعبية، والإقليمية، والدولية، والحوارات المختلفة.

إذن يجب أن ينص في أوله على انتفاء ريبية ما في هذا الدستور.

هل ثم دستور بهذه القوة والثبات والمرونة والواقعية في الوقت نفسه؟

لقد جمع صفات متعددة تشكل معيارية التعامل معه، فسماه مرة روحًا ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ﴾ [الشورى: ٥٢] حتى نعلم أنه روح ينطلق بالفكر، والعقل، والإنسان بقوة الروح العملاقة، إنه روح؛ لأننا لو تركناه فنحن موتى.

ومرة يقول الله لنا في توصيف هذا الدستور: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٢].

إذن فكونوا على قناعة من أنه الحق الخالص، فمن عمل به أصاب الحق المحض.

وتارة أخرى قال عنه ربنا في مفتتح سورة الكهف ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ﴿١﴾﴾ حتى نطمئن أنَّا على الخط المستقيم، وحتى يتقرَّر اعوجاج مَن يتنكب لهذا المنهج، وحتى نطمئن على حفظه، قال في الآية التاسعة من سورة الحجر ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾.

وحتى نتعامل معه بتسليم مطلق وقناعة نفسية مئوية افتتحه بآية ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾.

سورة الماعون والقضايا الست الكبرى

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ١ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلۡيَتِيمَ
٢ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ ٣ فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن
صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ٥ ٱلَّذِينَ هُمۡ يُرَآءُونَ ٦ وَيَمۡنَعُونَ ٱلۡمَاعُونَ ٧﴾.

المشروع وصناعة الوعي من أول لحظة...

١ ـ هكذا تفتتح هذه السورة المكية، على الراجح، بالقضية الكبرى...

إنها القضية الدينية وموقف التكذيب بها، وقبل أن أتكلم على هذه القضية لا بد من افتتاحية عامة عن هذه السورة قصيرة الآيات، قليلة العدد، عظيمة المعنى.

سبع آيات فقط يكاد يحفظها جمهور أهل الإسلام.

لكنها تحمل من الفقه والتشريع والمحكمات الكلية مسائل كبرى، في العقيدة، والفقه، والأصول، والمقاصد، والتشريع الحياتي والمجتمعي.

إنها تحمل مركزيات كبرى من قضايا المشروع الذي جاءت به رسالة الإسلام وحمله محمد عليه الصلاة والسلام وأمته للعالم.

٢ ـ إن هذه السورة كما قدمنا مكية على الأرجح، ومن قصار السور إلا أنها كما اهتمت بالشأن الديني وافتتحت به، نادت بحقوق الشرائح المجتمعية الضعيفة، وبالصلاة، وبناء الشخصية السوية القيمية غير المنافقة أو المتلونة، وبالتعاون المجتمعي والدولي والإنساني الذي ختمت به.

كل هذا جنبًا إلى جنب... مما يعطينا أن طبيعة هذا الدين قائمة على الشمول التشريعي المتواصل مع الحياة والواقع، والتشريع الشامل، الذي يصنع الحياة والإنسان، ويعالج الاختلالات العقدية والمجتمعية والأخلاقية...

إنه دين عظيم فعلًا.. إنه منهج متكامل للحياة بمختلف شؤونها.

٣ ـ وثمة أمر هام لا بد من التنبيه عليه هو: أن هذا الشمول ملاحظ بوضوح منصوص لا مستنبط بخفاء يحتاج إلى نفس الفقيه، وتوقد ذهنه ومعلوميته بآليات الاستنباط وأخذ الأحكام.

كلا.. إنه يحتاج إلى عقل وقلب، عقل عاقل، وقلب مبصر وحسب.

٤ ـ وثم شيء آخر هام كذلك هو أن هذه التعليمات في سورة مكية، بمعنى أن المشروع العظيم الذي حمله محمد ﷺ لم يكن بمعزل عن قضايا المجتمع وشرائحه الضعيفة، ولم يكن بمعزل عن تشريع إصلاحي مفروض لا مندوب فقط يُعالَج به حق اليتيم والمسكين.

ويُعالِج في الوقت نفسه قضية الماعون الشخصي والأسري والمجتمعي والدولي، ويعالج الأخلاق وبناء الشخصية الصادقة التي لا تعرف النفاق، نفاق الدين أو نفاق الحياة.

٥ ـ إن هذا التشريع في المرحلة المكية لم يُرجَأ إلى المدينة، كلا...

بل بيَّن أسسه وكلياته ومعاقده من أول بزوغ فجره، حتى يعلم أتباعه أنهم يحملون مشروعًا إصلاحيًّا للحياة والإنسان، يعيد تشكيلها، ويوجه بوصلتها إلى غايتها الحقيقية من الوجود، حتى إذا جاء تفصيلها فيما بعد لم يكن مستغربًا ذلك ولا مُستثقَلًا، إن هذا معناه صناعة الوعي من أول لحظة.

وبعد هذه الإطلالة الهامة التي افتتحنا بها نرحل الآن مع «فقه القرآن».. مبتدئين من هنا.

من هذه السورة السباعية الآيات، وفيها ست قضايا عامة وخاصة وهامة.

القضايا الست:

١ ـ القضية الدينية.

٢ ـ حق اليتامى.

٣ ـ حق المساكين.

٤ ـ التلاعب بعمود الدين وهو الصلاة.

٥ ـ الرياء والنفاق.

٦ ـ الماعون بمختلف أنواعه الشخصي والمجتمعي والدولي.

والآن إلى القضية الأولى..

القضية الأولى: جريمة التكذيب بالدين

قال جل وعلا: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ①﴾.

معنى الدين هنا هو أمر الله ونهيه وشريعته وحكمه، كما ذكر ابن جرير، ونقل بعضهم عن ابن عباس[1].

وهذا في الحقيقة أرجح من قَصره على الحساب والجزاء؛ لأنه أشمل منه؛ فالمكذب بالدين مكذب بالحساب، لأنه جزء من الإيمان.

وهكذا في قوله تعالى ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]؛ فإضافة لمعناها الشهير أنه يوم الجزاء.

هناك معنى أعمق لهذه التسمية؛ إذ المقصود أن يوم القيامة يومٌ ديني مئة بالمئة.

كل المقاييس فيه دينية.. الحضارات، الدول، السياسات، الأموال، الأخلاق، الأعمال، الشخصيات.. كل هذه الأمور يُنظَر إليها وتوزَن فقط بميزان الدين، ومدى قربها وبعدها منه، مدى تمسكها به وعملها به.

(١) الطبري جامع البيان ط هجر (٦٥٧/٢٤).

لذلك فيوم الجزاء والحساب سُمِّي يوم الدين؛ لأنه قائم على نصرة دين الله وحملته.

﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ﴾ [غافر: ٥١].

إن هذه الافتتاحية الاستفهامية «أرأيت»؟ التي لا يراد بها حقيقة الاستفهام، بل التنبيه وتقرير حقيقة هامة لا بد من كشفها، وهذا ما تنبه له بعضهم.

إذ قال ابن عطية: هذا توقيف وتنبيه لتتذكر نفس السامع كل ما يعرفه بهذه الصفة[١].

نعم.. إن الآية تكشف الستار عن شخصية المكذبين بالمعاد وبحكم الله وشريعته كيف يتعاملون مع الخلق.. مع المجتمع.. مع الضعفاء.

إن النص كأنه يقول: أتريد أن تعرف المكذب بالشريعة، أتريد أن تعرف اللادينيين، أتريد أن تعرف أعداء حكم الله وأمره ونهيه؟

إنهم هم من يزايدون في الأقوال: إنّهم مع الإنسان وحقوق الإنسان وحقوق الضعفاء، لكنهم هم من يَدُعُّ اليتيم ويدفعه عن حقه، ولا يُعير وزنًا لحق المساكين.

وهذه الخلاصة المستنبطة من مفتتح هذه السورة قد أشار إليها وصرَّح بها كثير من المفسرين.

---

(١) ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/٥٢٧).

قال الزمخشري: «هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو؟

إن لم تعرفه فَذلِكَ الَّذِي يكذب بالجزاء هو الذي يَدُعُّ الْيَتِيمَ أي: يدفعه دفعًا عنيفًا بجفوة وأذى، ويردّه ردًّا قبيحًا بزجر وخشونة.

﴿وَلَا يَحُضُّ﴾ ولا يبعث أهله على بذل طعام المسكين، جعل علامة التكذيب بالجزاء منع المعروف والإقدام على إيذاء الضعيف.

يعني: أنه لو آمن بالجزاء، وأيقن بالوعيد، لخشي الله تعالى وعقابه ولم يقدم على ذلك، فحين أقدم عليه عُلِم أنه مكذب، فما أشده من كلام! وما أخوفه من مقام! وما أبلغه في التحذير من المعصية، وأنها جديرة بأن يُستدلَّ بها على ضعف الإيمان ورخاوة عقد اليقين!»(١).

ومن هنا نستطيع أن نقرر أمورًا هامة، ونستنبط قوانين تكليفية حاكمة فمنها:

١ ــ كشف المُكذِّبين بالدين، وبيان فسادهم وخطرهم، منهج قرآني واجب الاتباع، وواجب وسائل ذلك. وهذا يفيده هنا قوله جل ثناؤه ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۝١ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۝٢ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ۝٣﴾

إن هذا تشريع لكشف وتعرية المكذبين بالدين أمام العالم؛

---

(١) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٨٠٣/٤).

لأن الله سبحانه هنا فضحهم في قالب إنساني كثيرًا ما يدَّعونه، ويزوقون الكلام ويزخرفونه للجمهور في هذا الصدد.

وهذه القاعدة العظيمة، وهذا الأسلوب الهام أورده الله في كتابه كثيرًا.

وقد تتبعت هذا القانون في آيات القرآن، فوجدتُه يذكر مواقفهم ويفضح وساوسهم وأحاسيسهم ونفسياتهم التي لا يطلع عليها إلا الله، مترافقًا هذا مع تعرية مواقفهم الإنسانية والمجتمعية والعقدية والمالية وغيرها.

إنه ﷻ في مطلع هذه السورة الموجزة يكشف المكذِّبين بالجزاء والحساب، والمكذِّبين بالدين وهيمنته وأمره ونهيه.

إن هؤلاء هم من يأكل حقوق الضعفاء في الأرض، أو يقف ضدها أو يمنعها.

٢ ـ إن هذا القانون هو جزء من المعركة مع أعداء الله المكذبين بدينه ورسالاته، لذلك ظهر في القرآن بجلاء وبكثرة؛ ولأن المعركة لها وسائل متنوعة فمطلوب شرعًا أن تُستعمل كل وسيلة في محلها المناسب.

وأعداء دين الله يُزيِّفون الوعي العام، ويجتهدون بتشويه دينه وشريعته بالكذب والافتراءات، صدًّا عن سبيل الله، فواجب الرد عليهم بالمثل، لكن الفرق بيننا وبينهم أنا لا نتكلم فيهم إلا بالحقائق الصحيحة؛ إذ الكذب والافتراء محرم أن يصدر من المسلم ولو على عدوه الكافر.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ [المائدة: ٨].

ومن هنا نرى القرآن الكريم يدير هذه المعركة ـ معركة تصحيح الوعي ـ في ثلاثة اتجاهات:

الأول: التعريف بالله ودينه وما يحمله من معاني القيم والعدالة والإحسان والسلام للعالم، وتعريفهم بحقيقة الحياة الانتقالية التي نعيشها في الدنيا، ودورها في الاستثمار للحياة الآخرة التي هي المستقر والحقيقة الخالدة.

الثاني: رد الشبهات التي تُثار ضده.

الثالث: كشف ضلال أعدائه وفسادهم وبغيهم.

وسيأتي بيان هذه الثلاثة باستقراء تام في هذه السلسلة إن شاء الله.

هذا هو منهج القرآن في معركة تصحيح الوعي.

٣ ـ إعداد الوسائل واجب لتحقيق هذه المنهجية في عالمنا المعاصر بوسائل العصر الإعلامية والبحثية.

لأن التكليف بالمقاصد والوسائل مبني على دائرة القدرة، وعلى ما يحقق مقصودها المراد منها، ولا يكون ذلك إلا بتوظيف وسائل العصر.

وهذا في وسعنا اليوم فكان من الواجبات الشرعية.

ومن أهم وسائل العصر دراسة الاستغراب ووسائله وموسوعاته لتحصيل معرفة كافية بما يريده أعداء الدين والإنسانية؛ لأن

ما صنعوه اليوم بتزييف الوعي العالمي عن الإسلام وأتباعه يشكل خطرًا على المسلم ودعوته وحياته.

ودفع هذا الخطر واجب على الدول، والأمة، والفرد، والمجتمع كل في دائرة تكليفه.

لكن العمل المؤسَّسي لا يُدفَع إلا بعمل مؤسسي.

لهذا فإنشاء المراكز البحثية، والمنظومات الإعلامية، والشبكات المعلوماتية، للوقوف أمام هذه المفاسد، واجب لا مناص منه؛ لأنها وسيلة لدفع هذه المفاسد الكبرى عن الإسلام، والفرد، والأسرة، والمجتمع.

٤ ـ إن تصحيح الوعي هو جزء هام في منهج الإسلام، لإعادة تشكيل الحياة وصناعتها، وبناء الإنسان المصلح في الأرض، وفق مهمات الاستخلاف الإلهي.

لأن الإنسان لا يمكن أن ينقاد للفكرة، وعقله مليء بتصورات مشوهة لها، وقلبه مشحون باعتقادات مضللة عنها.

ومعلوم أن عادات الإنسان المجتمعية والحياتية تتعامل مع هذه الفكرة وفق هذا التصور العقلي والشحن الاعتقادي القلبي.

هذه الثلاثية تصنع التأثير، وتصوغ الرأي والفعل؛ فيما يتصل بالتصور العقلي، والاعتقاد القلبي، والفعل المجتمعي.

إن هذه الثلاثية تُملي على الشخص التعامل وفق معطياتها تعاملًا مع حقائق ثابتة وعادات راسخة.

لهذا نعق المكذِّبون كثيرًا بحجة اتباع الآباء، والعادات

المتوارثة، في مواجهة الإسلام، الذي دعاهم للتوحيد، وهذا ما وُجد في زمننا اليوم بصور متعددة.

إن الغرب يضخُّ بمكنته الإعلامية والمالية وشبكاته في العالم أفكارًا وتصورات وتشويهات عن الإسلام وأتباعه، تتحول إلى تصورات وعقائد وفعل مجتمعي.

لقد أخبرني الداعية الشهير ذاكر نايك في مكة المكرمة أن من أشد ما يواجههم من التحديات هو تشويه صورة الإسلام في وعي المواطن، سواء في الغرب أو حيث وصل تأثير ذلك في دول شرق آسيا والعالم، وهذا يوضح ما يجب على أهل الإسلام من تواصل عالمي من خلال الاتجاهات الثلاثة التي ذكرناها.

٥ ـ المكذبون بالدين أعداء الإنسانية

إن هذا ما يعطيه قوله تعالى: ﴿فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۝٢ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ۝٣﴾

هكذا باسم الإشارة (فذلك) الذي يفيد الوضوح والتمييز.

قال ابن عاشور: «والإشارة إلى الذي يُكذِّب بالدين باسم الإشارة لتمييزه أكمل تمييز، حتى يتبصَّر السامع فيه وفي صفته، أو لتنزيله منزلة الظاهر الواضح بحيث يُشار إليه»(١).

إذن فهو هنا يُبيِّن وضوح عدوان المكذِّبين بالدين على الإنسان، خاصة الضعيف من يتيم ومسكين.

(١) التحرير والتنوير (٥٦٤/٣٠).

واستضعاف الضعيف أعظم قبحًا ونذالة وجرمًا لأنه في حقيقته تسلُّط على يتيم ضعيف لا يجد من يدافع عنه.

ثم ماذا صنع اليتيم حتى يُعامَل هكذا؟!

لا مبرر لذلك سوى أن هذا عدو للإنسان.

ثم لماذا لا يكلف نفسه بعمل، لا ضرر عليه فيه، وهو الحث والحض على طعام المسكين؟!

إن هذا دليل على أنهم لا يقفون مع الإنسان ولا مع الضعفاء بأدنى إحسان.

إن مطلع هذه السورة يفسر لنا العمل العدائي غير الأخلاقي الذي تقوده دول الغرب ضد الجمعيات والمؤسسات الخيرية الإسلامية، والسعي لغلقها والتضييق عليها تحت ذرائع عديدة.

إن هذه الدول المكذبة بدين الله لا ترعى حقوق هؤلاء، ولا تهتم بهم، وما نسمعه من ضجيج إعلامهم، وفحيح خطبهم، حول حقوق الإنسان انكشف كذبه وزيفه، وبنظر بسيط إلى الغرب نجده كيف تحول إلى مكنز عملاق للمال بيد أفراد بأعيانهم، على حين أن البقية تعيش كقطيع استهلاكي في سوق الرأسمالية.

هل يُلتفت لليتامى والشرائح الضعيفة؟!

هل يعطَى الفقير حقه؟!

إن حقوق الكلاب محمية قبل حقوق الإنسان.

ماذا صنعت دول المنظومة المكذِّبة لدين الله بالإنسان في

الأرض؟! وهي من تدعي أنها راعية حقوق الإنسان، وتتبنى النظام العلماني والليبرالي؟

لقد قتلت الملايين في حروبها الهمجية بأفتك الأسلحة النووية، ودمرت دولًا وشردت مئات الملايين بذرائع عصابية يعلم الجميع كذبها، لكن لا يجرؤ أحد على مواجهتها.

بل بكذبات سخيفة كما حدث في العراق في الكذبة التاريخية، كذبة الأسلحة النووية.

شُرِّد الملايين، وقُتل مئات الآلاف، واحتُلَّت دولة.

وهكذا في أفغانستان.

ومذبحة البوسنة والهرسك.

واستعمل النظام الرأسمالي السلاح النووي على المدنيين مباشرة، وليس على منشأة عسكرية أو ما له صله بذلك في هيروشيما ونجازاكي.

وصنع النظام الشيوعي بالإنسان أبشع الجرائم، وامتدت يده إلى أخذ أموالهم جميعًا باسم التأميم للدولة، فعاشت الإنسانية في الدول التي امتدت إليها الشيوعية في مقصب كبير كالأنعام المحضرة للذبح أو الخدمة والدر.

إن هذه الدول المكذبة بالدين تمثل محور الشر العالمي والهيمنة والاستكبار.

حضارات في شعاع الإعلام، ومجرد سرّاق في الظلام، إنها تعيش فعلًا على سرقة ثروات الشعوب، الضعيفة، إنها تمارس

السرقة الدولية، والحرابة النووية، والاستكبار، والعلو في الأرض، ولا يمكن أن يوقفها عند حدها غير نظام عالمي لدولة الإسلام بقيمه وعدله وإنسانيته ونظافته الظاهرة والباطنة.

القضية الثانية: حقوق اليتيم

يقول مَن تقدَّست أسماؤه جلَّ وعلا ﴿فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلۡيَتِيمَ ۝٢﴾.

هكذا بهذه اللفظة الجامعة المانعة «يَدُعُّ».

بهذه اللفظة المليئة بمعاني الفظاظة والغلظة والقسوة والإهانة.

إنها تتكون في أصلها من حرفين رُسما «دَعَّ» بتشديد العين، وهي ثلاثة أحرف أُدغم العين في العين؛ لتعطي قوة في اللفظ وتسكب قوة معنوية وبُعدًا عميقًا في فقه التعامل مع اليتيم.

لقد ذهب كثير من المفسرين إلى أن معناها «يدفع اليتيم عن حقه»[1].

قال «ابن عباس: فذلك الذي يدع اليتيم أي يدفعه عن حقه».

وفي نظري أن هذا نوع واحد مما تعطيه كلمة «يَدُعُّ».

إذْ إن لها ثلاثة أبعاد:

أ ـ بعد أخلاقي.

ب ـ بعد نفسي.

ج ـ بعد حقوقي.

---

(١) تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (٢١١/٢٠).

أما البعد الأخلاقي فإن «الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ» لا شك أنه يمتهنه ويذله وهو ضد الإكرام. وهذا مُصرَّح به في قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾﴾.

أما البعد النفسي فإن «الدعَّ» يُورث القهر والغبن والعقد النفسية، ولهذا قال قتادة: في معنى يَدُعُّ: يقهره ويظلمه. وهو ما أوحى به النص الآخر، فجرمه وحرمه ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾﴾.

أما البعد الحقوقي فما أبعد من يَدُعُّ اليتيم عن إعطاء حقوقه وإصلاح ماله وحياته.

وهو البعد المنصوص عليه في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة:٢٢٠] وهذه الأبعاد الثلاثة واجبة في فقه التعامل مع اليتيم.

وهي أصول فقه اليتيم، وقد ذكرنا جوامع فقهها في مقام آخر، وفي «المقدمة في فقه العصر».

وفي النص «يَدُعُّ اليتيم» فقه كثير مستنبط مما يعطيه من خلال المنطوق والمفهوم.

أما المنطوق فإن اللفظة في اللغة لها معان لا تخرج عن:

١ ـ يدفعه بعنف ويُغلِّظ عليه.

٢ ـ يدفعه عن حقه.

٣ ـ يقهره ويظلمه.

٤ ـ الذي لا يعبأ باليتيم ويتركه مهملًا، قاله الزجاج[(١)].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣٦٧/٥).

هذا هو المنقول عن أهل اللسان من الصحابة ومن بعدهم، وعلى ما قالوا أطبقت كلمة أهل التفسير(١).

وهو يدل لما قلنا من الأبعاد الثلاثة:

وهي البعد النفسي والبدني، والبعد الحقوقي، والبعد الأخلاقي.

فجميع هذه معتبرة مقصودة بهذه اللفظة الجامعة.

ويبنى عليها وجوب تكريمه، وتحريم قهره وتعنيفه وإهانته، وتحريم الأذية البدنية، وتحريم ظلمه في حقوقه وماله، وتحريم إهماله، وكل هذه واجبات تكليفية يُبنى عليها فقه اليتيم، وقد جاءت هذه المعاني مفصّلة في القرآن في مواضع:

١ ـ فمنها القيام بكافة الإجراءات الإصلاحية الشاملة لأمواله وحياته، وهو المستفاد من قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ﴾ [البقرة:٢٢٠].

٢ ـ تحريم أكل أموالهم لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ﴾ [النساء: ٢].

٣ ـ تدريبهم على إدارة أموالهم وشؤونهم، واختبارهم لمعرفة مدى رشدهم، وهو ما يتضمنه قوله تعالى: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ﴾ [النساء: ٦].

(١) استوفاها ابن جرير تفسير الطبري = جامع البيان ط دار التربية والتراث (٢٢/٤٦٥).

٤ ـ كفالة اليتيم ورعايته وعدم إهماله، وفيه نصوص كثيرة صحيحة تُرغِّب في ذلك، فمن هذه النصوص:

أولًا: كافل اليتيم مع رسول الله ﷺ في الجنة، فعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا»، وأشار بالسبابة والوسطى، وفرَّج بينهما، «رواه البخاري وأبو داود والترمذي».

ثانيًا: ضم اليتيم إلى الأسرة حتى يستغني موجب للجنة، عن زرارة بن أبي أوفى عن رجل من قومه يقال له: مالك أو ابن مالك، سمع النبي ﷺ يقول:

«مَن ضمَّ يتيمًا بين مسلمين في طعامه وشرابه، حتى يستغني عنه؛ وجبت له الجنة، ومن أدرك والديه أو أحدَهما ثم لم يبرَّهما؛ دخل النار، فأبعده الله، وأيما مسلم أعتق رقبة مسلمة كانت فكاكه من النار». رواه أبو يعلى والطبراني وأحمد مختصرًا بإسناد حسن.

ثالثًا: رعاية اليتيم تلين القلب وتقضي الحاجات، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ يشكو قسوة قلبه. قال:

«أتحبُّ أن يَلين قلبُكَ، وتُدرِك حاجتَك؟ ارحمِ اليتيمَ، وامسحْ رأسَه، وأطعِمْه من طعامِك؛ يلنْ قلبُك، وتُدرِك حاجتَك». رواه الطبراني وهو صحيح.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلًا شكا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه. فقال: «امسحْ رأسَ اليتيم، وأطعمِ المسكينَ». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

رابعًا: يعدل أجر المجاهد والصائم والقائم، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:

«الساعي على الأرملة والمسكين؛ كالمجاهد في سبيل الله، وأحسبه قال: وكالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر». رواه البخاري ومسلم وابن ماجه؛ إلا أنه قال: «الساعي على الأرملة والمسكين؛ كالمجاهد في سبيل الله، وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار».

وروي عن المطلب بن عبد الله المخزومي قال: دخلت على أم سلمة زوج النبي ﷺ، فقالت: يا بنيّ! ألا أُحدِّثك بما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟

قلت: بلى يا أمه.

قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«من أنفق على بنتين أو أختين أو ذواتي قرابة، يحتسب النفقة عليهما حتى يغنيهما من فضل الله، أو يكفيهما؛ كانتا له سترًا من النار». رواه أحمد والطبراني وهو صحيح.

والباب في هذا كثير، وهو يدل على ما أولاه ديننا من رعاية للحقوق، وحفظ للضعفاء، تبلورت وتشكّلت في تشريعات مفروضة ومطلوبة في نصوص الكتاب والسنة.

منها أمر، ومنها نهي، ومنها ترغيب وترهيب، وتعليل، وتأصيل، وتقعيد لقواعد وأصول ومقاصد لرعاية الإنسان، وحقوقه، وخاصة اليتامى وأضرابهم، لدمجهم في النسيج الاجتماعي: ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٠].

والتعامل معهم بقانون دستوري عام هو قوله تعالى ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة:٢٢٠]، وبناء شخصية سوية بعيدة عن القهر والعنف والدَّعّ والإهانات محفوفة بالإكرام، محفوظة ضمن العائلة والأسرة، فلا قَصِيٌّ، ولا مدفوعٌ بالأبواب، ولا مرميٌّ على قارعة الطريق.

من هو اليتيم وأهم أحكامه الفقهية والقرآنية؟:

ومن خلال النصوص الدستورية في القرآن والسنة انبثق كلام المدارس الفقهية في المذاهب الخمسة، وقبل ذلك زمن الصحابة والتابعين.

وقد ذكرتُ خلاصة فقه اليتيم، وما يتعلق بواقعنا المعاصر، وتعامل الشريعة معه، في المقدمة في فقه العصر(١).

وأفردته بباب خاص سميته فقه اليتيم، ليكون هذا الباب ضمن المنظومة الفقهية للفقه الإسلامي.

وسأذكر هنا مهمات مختصرة من فقهه ليستفيد الناظر والمؤسسات القائمة على اليتيم.

١ ـ اليتيم هو: من مات أبوه قبل البلوغ. هذا هو تعريفه عند الفقهاء(٢)، لأنه لا يتم بعد احتلام كما في الحديث.

---

(١) المقدمة في فقه العصر (٧٠٩/٢).

(٢) رد المحتار على الدر المختار ٤٤٠/٥، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني ٢٨٥/٢، أسنى المطالب شرح روض الطالب ٨٨/٣، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى ٣٦١/٤.

٢ ـ القانون في التصرف في مال اليتيم هو قوله تعالى: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ [البقرة:٢٢٠].

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

فلا يُتَصرَّف إلا بما فيه مصلحة راجحة وغالبة.

فلا يجوز بيع مال اليتيم إلا بغبطة راجحة ومصلحة ظاهرة، وإلا حرم باتفاق الفقهاء، ولهذا الملحظ شدد العلماء في بيع عقار اليتيم، لأن العقار محفوظ بنفسه، فكان بيعه ولو بربح ليس من النظر المصلحي لليتيم، والنظر الفقهي في المسألة الأصل المنع والتشديد في المنع في بيع العقارات، ولا يُستثنى من ذلك سوى مواضع فيها إنقاذ لعقار اليتيم من الهلاك أو الخراب، فيبيعه ليشتري له أفضل منه.

أو احتاج اليتيم نفقه ضرورية، وتعذَّر إيجاد مصدر للإنفاق عليه، فيجوز بيع شيء من العقار للضرورة[(١)].

ودفعًا لمفسدة التلاعب بمال اليتيم فإن جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة وصاحبي أبي حنيفة منعوا أن يبيع الولي مال اليتيم لنفسه أو يبيع مال نفسه لليتيم[(٢)].

---

(١) انظر المغني لابن قدامة ـ ت التركي (٣٤١/٦)، التهذيب في فقه الإمام الشافعي (٥٤٩/٣).

(٢) الاختيار لتعليل المختار ٦٨/٥، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٤٥٣/٤، حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح المحلي ٣٠٥/٢.

وشدد مالك فيما لو حصل ذلك فإن القضاء هو من يتولى النظر فيه[١].

٣ ـ ومن النظر المصلحي أن يُستثمَر مال اليتيم في كل عمل تجاري له فيه ربح ظاهر ومصلحة راجحة، قال بهذا سائر العلماء من الصحابة ومَن بعدهم وسائر المذاهب، لأن هذا من النظر المصلحي لليتيم.

وحتى لا يدخل التلاعب في ذلك يمنع أن يتاجر فيه القائم على اليتيم بنفسه بأجرة أو بنسبة.

وقد أفتى الإمام أحمد أن الربح كله لليتيم[٢].

٤ ـ لذلك لا يجوز أن يُتَصرَّف في مال اليتيم تبرعًا أو هبة أو إعارة، لأنه إتلاف لمال اليتيم بلا نفع له، وليس هذا من النظر، والله يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۚ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ۖ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]. وليس هذا من الأحسن، ولا يجوز إقراض مال اليتيم عند سائر المذاهب إلا في حال خوف نهبه لظروف أمنية فيقرضه لمليء مضمون ليرده له في زمن محدد[٣].

---

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٤/٤٥٣.

(٢) المغني لابن قدامة ـ ت التركي (٦/٣٣٨).

(٣) المغني لابن قدامة ـ ت التركي (٦/٣٤٤) والمراجع السابقة.

القضية الثالثة: حق الشرائح الضعيفة... المساكين

﴿وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ۝٣٤﴾

هذا هو القانون الثالث في هذه السورة، الذي يدل عليه النص القرآني، وهو يتضمَّن تصنيف عدم طلب طعام الفقير بتأكيد وإصرار جريمة منكرة؛ لأن ربطها بالمكذبين بالدين دليل على منافاتها للإيمان بالله واليوم الآخر، وهذا يفيد التحريم الشديد فلا يجوز لمسلم أن يرتكبها..

١ ـ ففيه دليل على وجوب الحث على طعام الفئات المحتاجة لمعالجة عوزها وفاقتها.

والواجب هو ما يلزم الإثم على تاركه وهو درجات.

لذلك فمن ترك هذا التكليف الشرعي في الحث فهو آثم.

وقد يصل هذا الإثم إلى درجة الكبائر بدليل أن الله جعله من أسباب دخول الجحيم في موضع آخر﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۝٣٠ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۝٣١ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ ۝٣٢ إِنَّهُۥ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٠ ـ ٣٣].

ويصل إلى درجة الكبائر إن كان على الدوام والاستمرار، كما

يفيده الفعل المضارع «ولا يحضُّ»، فهو دليل على دوام هذا الترك وتكرره.

٢ ـ والحضُّ هو الحثُّ وهو أن تطلب من غيرك فعلًا بتأكيد.

وهذا الأسلوب اللغوي البديع يستنبط منه الفقيه وجوب الحض والطلب لحقوق الفقراء بتأكيد وإصرار.

وفيه دليل على أن مجرد الحض بدون إبداء الجدية وتأكيدها لا يُسقط الواجب، وهذا من دقيق منهجية التشريع في القرآن.

٣ ـ والحض وسيلة من الوسائل لإطعام الفقير

وقد قعَّد الفقهاء والأصوليون والمقاصديون قاعدة جليلة في ديننا هي «الوسائل لها أحكام المقاصد» أو «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب».

وهذا النص وأمثاله دليل على تلك القاعدة، ويدل بطريق الدلالة الأولوية ـ وهي من أقوى الدلالات ـ على أن ترك إطعامه جريمة من باب أولى، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣]. حيث حرم التأفيف، فما فوقه أعظم.

٤ ـ وهذه الآية دليل على أن الحض على طعام المسكين مطلوب شرعًا بمختلف الأدوات والوسائل؛ لأن أي وسيلة قامت بالمطلوب طُلبت شرعًا فشمل التكليف عموم الوسائل؛ لأن الحض يكون بوسائل متعددة، ومن الوسائل المعاصرة في ذلك الإعلام بمختلف أدواته ووسائله، فلقد أصبح الإعلام إحدى الموجهات

الكبرى للمجتمع، والفرد، والأسرة، وهو إحدى الموجهات الأربعة المؤثرة تأثيرًا ملموسًا ومشهودًا.

وهو إحدى أدوات التغيير والتأثير التي نبه عليها الخبراء:

- الإعلام.
- المسجد.
- التعليم «المدرسة».
- الأسرة والمجتمع.

ولدوره الهام والمحوري في توجيه العالم كان ولا بد من استغلاله كوسيلة لإيصال الخير للبشرية.

إن الإعلام لا بد أن يساهم في تخفيف المعاناة عن المستضعفين في الأرض وإيصال حقوقهم والأخذ بأيديهم.

إن الآية ﴿وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿٣٤﴾﴾ دليل على استعمال الوسائل المتاحة والمباحة في عمل حملات حاثّة حاضّة على التبرُّع عبر القنوات، ورسائل الموبايل، والفعاليات، والاحتفاليات وخطب المنبر، واللوحات الدعائية، وعبر الصحف، والمجلات، والمواقع الالكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي.

إن هذا كله من الوسائل الهامة والعامة في زمننا، والتي تُوصل الرسالة إلى الرأي العام بشكل أفضل وسريع ومؤثر، ولذلك تعد من الوسائل المشمولة بالتكليف فلا بد من استغلالها للقيام بتلك الحملات الإنسانية في الإغاثات، والصدقات، وإيصال المواد الغذائية، والطبية، وحاجيات السكن وغيرها.

ويُستنبط من هذا أن النشاط الإعلامي مطلوب طلبًا وسيليًّا لعرض هذه الأمور على الجهات المتبرعة، وليست من الرياء، بل هي من الحض والطلب المؤكد لحق الفقير، والله سبحانه يقول: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَـٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ﴾ [البقرة: ٢٧١]. لكن لا يبتذل المسكين والفقير فتُعرَض صوره على عموم الناس في حالته تلك؛ لما في ذلك من الإهانة له، وما يتركه ذلك في شخصيته من أثر نفسي على مستقبله، وسمعته في المجتمع؛ والشريعة كما قصدت إطعامه قصدت إكرامه، فهذا لا يسقط بهذا بل يُحفظان معًا، فيمكن توثيق حاجة الأسرة بدون تصوير لهم بل بمسح، ودراسة، ونزول للسؤال، فإن طلب المتبرع ذلك حتى يطمئن على ماله فيمكن القول بجواز ذلك لعرضه عليه فقط لا للعموم؛ لأن الضرورة تُقدَّر بقدرها.

٥ ـ الإسلام مع الإنسان كإنسان.

نفيُ هذا العمل النبيل عن المكذبين بالدين يُشعِر أن المؤمن ليس كذلك، بل هو مع الإنسان وهمومه ومعاناته.

الإنسان كإنسان، وهذا بعدٌ آخر هنا لا بد من التنبيه عليه، وهو أن لفظ «اليتيم ـ المسكين» غير مقيد بل مطلق؛ ليعم اليتامى والمساكين من بني الإنسان بلا تمييز بلون، أو جغرافيا، أو توجُّه فكري، أو انتماء روحي.

إن الاسلام يقف مع المحتاج أينما كان، يقف مع الإنسان وتأمين حاجياته، لأنه إنسان وحسب، لأنه دين العالم أجمع، ودين

الإنسان، وليس مقصورًا على بقعة محددة في جزء من الأرض، ولا على عرق، أو أمة معينة بل قائم على عالمية الرحمة من أول وهلة ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. وقد استوقفني فعلًا هذا الإطلاق والتعميم بلا مخصصات ولا قيود؛ لأدرك أن هذا ـ فعلًا ـ من سمات الإسلام وخصائصه؛ لأنه دين البشرية والإنسانية؛ لهذا يُعامل الإنسان برحمة، وعدل، وإحسان، وتكريم.

نعم.. هناك اشتراط للإيمان في مواضع للمُعطون من المال، ولكن ذلك في مواضع محدودة، وهي الزكاة.

رغم عدم وجود قيد في آية الزكاة، التي حددت الأصناف، إلا أن الفقهاء استنبطوا ذلك من قوله ﷺ: «تُؤخَذ من أغنيائهم، وتُرَدُّ على فقرائهم»(١).

إضافة إلى الإجماع المنعقد عند الجمهور على اشتراط الإسلام فيمن يعطَى الزكاة.

وهذا الإجماع نقله الإمام ابن قدامة في المغني حيث قال: «لا نعلم بين أهل العلم خلافًا في أن زكاة الأموال لا تُعطى لكافر».

قال ابن المنذر: أجمع كلُّ من نحفظُ عنه من أهل العلم أن الذميَّ لا يُعطَى من زكاة الأموال شيئًا.

---

(١) صحيح البخاري (١٠٤/٢) برقم ١٣٩٥ صحيح مسلم (٥٠/١) برقم ٢٩.

إلا أنه استُثني في موضع آخر جواز إعطاء الكافر من الزكاة إذا كان من المؤلَّفة قلوبهم «ولا يعطى الكافر من الزكاة إلا لكونه مؤلَّفًا»(١).

وهذا النقل الأخير عنه هو ما نقله العمراني صاحب البيان(٢) عن الزهري وابن سيرين. وقال السرخسي الحنفي في المبسوط: «ولا يُعطَى من الزكاة كافرٌ إلا عند زُفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه يجوز دفعها إلى الذمي وهو القياس؛ لأن المقصود إغناء الفقير المحتاج على طريق التقرب، وقد حصل»(٣).

وعلى كل حال فالذي ذهب إليه الجمهور انعقد عليه الإجماع الذي نقله ابن قدامة وابن المنذر.

ويُستثنى منه حال التألُّف على الإسلام فيعطى من سهم المؤلفة قلوبهم.

وهذا في الزكاة خاصة، أما في غيرها فالإغاثات والصدقات والبر عامة لكل محتاج لعموم قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

---

(١) المغني ١٠٨/٤.
(٢) البيان للعمراني (٤٤١/٣).
(٣) المبسوط (٢٠٢/٢).

وعموم قوله تعالى ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].

وقد جاء في صحيح البخاري عن أسماء أنها قالت لرسول الله ﷺ «إن أمي قَدِمَت» وهي راغبة [وكانت مشركة] أفأصِلُ أمي؟ قال: نعم صِلي أمَّك[١].

وهذه المسألة معروفة معلومة في الفقه.

---

(١) البخاري ٢٦٢٠.

القضية الرابعة: ثلاثية البناء

قال الملك الحق:

﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴿٧﴾﴾

هذا النص يعلن تجريم هذا النوع من التصرفات التي تمسُّ الدين والأخلاق والمجتمع.

ومرة أخرى تتواءم التشريعات في تكامل لمعالجة الاختلالات المختلفة التي تصبُّ، إن بقيت بدون معالجة، في خدمة الفوضى، والتمرد على الدين، والقيم، والمجتمع.

لقد افتُتحت السورة بنفس هذا التناسق في البناء والتشريع، فبدأت بقضية الدين، ثم إيجاب الفعل القيمي مع الفئات المسحوقة أو المعرَّضة للفاقة والعوز من اليتامى والمساكين بكل ما يحتاجونه من نبل نفسي، وعطاء مادي.

وها هو النص يتَّجه إلى معالجات أخرى بتخصيص أكبر لأهم المفردات الشخصية التي تُشكِّل عمود البناء للإنسان المؤمن السوي.

بدأ بالصلاة كقضية تمثل ركن الدين، وروح الطاعة، ارتبطت بها مباشرة معالجة صريحة وواضحة للذات من مرض قيمي

خطير (الرياء)؛ ليختم بقضية التعاون المجتمعي، والانساني للقضاء على الممارسة الماعونية بشتى صورها، إنها قضايا ثلاث..

لقد جرَّمها صراحة بهذه الافتتاحية..

﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾﴾.

والويل دليل على أن هذا الفعل من كبائر الذنوب، وجريمة من الجرائم المنكرة

والقضايا الثلاث داخلة في حيز هذا الحكم..

إن المتلاعب بهذا الركن العظيم يعتبر شخصية مهزوزة في إيمانها، استسلمت لنزوات النفس وإغراءات الشياطين، وهان في قرارتها إقامة الصلاة كما يريدها الله، فناكفت ربها بمعصيته والتهاون بأمره.

١ ـ والويل دليل على أن هذا الفعل من كبائر الذنوب عند الأصوليِّين والفقهاء وغيرهم.

وانظر إلى التعبير بـ «عن» التي تعني التجاوز الشامل في الوقت أو الكيفية.

فهو إما أن يُخرجَها عن وقتها ويجعل لنفسه الخيرة والتشهي في تحديد متى يُصلِّي أو لا، أو تجاوز اعتداء في كيفية الأداء التي لا يتحرى فيها أركانها وشروطها.

ويشمل كذلك من لا يقرأ فيها ولا يذكر الله.

وقد يتخذ الصلاة خداعًا دينيًا فقط؛ للتغرير على المشاهد

الذي يراه متقلّبًا راكعًا ساجدًا، ووراءه نفاق ورياء وزيف، فهو عن الصلاة بعيد، وهو عنها ساه وغافل[(١)].

وقد جاء في الصحيحين في تأخير الصلاة عن أول وقتها تلاعبًا وتهاوُنًا بها أن رسول الله ﷺ قال: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعًا لا يذكر الله فيها إلا قليلًا». فهذا أخَّر صلاة العصر التي هي الوسطى، كما ثبت به النص إلى آخر وقتها، وهو وقت كراهة، ثم قام إليها فنقرها نقر الغراب، لم يطمئن ولا خشع فيها أيضًا؛ ولهذا قال: «لا يذكر الله فيها إلا قليلًا». ولعله إنما حمله على القيام إليها مراءاة الناس، لا ابتغاء وجه الله..

وليس المقصود هنا السهو في الصلاة، فبينهما فرق لا يخفى؛ لأن الساهي عن الصلاة قام بذلك بوعي، وتقصُّد، والساهي في الصلاة غير قاصد للسهو، قال عطاء بن دينار: الحمد لله الذي قال: ﴿عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ولم يقل: في صلاتهم ساهون.

وقد سها رسول الله ﷺ، كما جاء في الصحاح والسنن، وحكمة ذلك ليعلم الناس ويُشرِّع لهم.

ولا بد هنا أن نذكر قواعد هذه المسألة تعميمًا للفائدة[(٢)]:

---

(١) نقل هذه الأقوال عامة أهل التفسير. وانظر تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (٢٠/٢١١).

(٢) انظر المسألة مبسوطة في المدونة (١/٢٢٠) الأم للشافعي (١/١٤٧) =

١ ـ إذا سها المصلي في الأركان فترك ركنًا فلا يجبره سجود السهو، بل يجب عليه أن يأتي به، وإلا بطلت صلاته، كمن ترك الركوع، أو السجود سهوًا فعليه أن يأتي به، وبما بعده من الأركان إن كان لا يزال في الصلاة وتذكَّر ذلك، أو خرج من الصلاة فتذكَّر مباشرة، فإنه يأتي بالركن، ويبني على صلاته (وفيها تفصيلات في الفروع الفقهية)

أما لو كان قد خرج من صلاته وتذكر بعد زمن طويل أنه نسي ركنًا أو شرطًا فواجب عليه إعادة الصلاة.

٢ ـ إن سها في الواجبات، كمن ترك التشهُّد الأوسط، فهذا يُجبَر بسجود السهو، وقد ورد ذلك في السنة الصحيحة من حديث المغيرة أنه صلى بقوم فترك التشهُّد الأوسط، فلما فرغ من صلاته سلم ثم سجد سجدتين وسلم وقال: «هكذا صنع بنا رسول الله ﷺ». رواه أحمد والترمذي وصححه.

ومن ترك التشهد الأوسط سجد للسهو قبل السلام أو بعده، كما جاءت بذلك النصوص في مواضع وهو دليل التخيير.

فإن تذكَّره بعد أن استتم قائمًا فيُكره له الرجوع، فإن رجع فلا تبطل صلاته، ومن قال ببطلانها لم يأت بحجة بينة، وعدم

= الاستذكار (٥٢١/١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٢٠٢/١) شرح معاني الآثار (٤٣٢/١) المغني لابن قدامة ـ ت التركي (٣٨٦/٢) الدراري المضية شرح الدرر البهية (١٠٥/١).

البطلان مذهب الجمهور كما قال ابن عبد البر[(١)]، وهو قول أحمد

(١) قال في التمهيد ـ ابن عبد البر (٥٦/٧ ت بشار).
فلم ينصرف رسول الله ﷺ إلى الجلوس بعد قيامه، فكذلك ينبغي لكل من قام من اثنتين، ألا يرجع، فإن رجع إلى الجلوس بعد قيامه لم تفسد صلاته عند جمهور العلماء، وإن اختلفوا في سجود سهوه، حال رجوعه، وقد قال بعض المتأخرين تفسد صلاته. وهو قول ضعيف لا وجه له؛ لأن الأصل ما فعله، وترك الرجوع رخصة، وتنبيه على أن الجلسة لم تكن فرضًا، والله أعلم.
واختلف العلماء في هذه المسألة، فقال مالك من قام من اثنتين تمادى ولم يجلس، وسجد لسهوه قبل السلام، على حديث ابن بحينة هذا، فإن عاد إلى الجلوس بعد قيامه هذا، فصلاته تامة، وتجزئه سجدتا السهو.
قال ابن القاسم وأشهب يسجدهما بعد السلام. وقال علي بن زياد يسجدهما قبل السلام؛ لأنه قد وجب ذلك عليه في حين قيامه ورجوعه إلى الجلوس زيادة، فكأنه زاد ونقص.
وقال الشافعي إذا ذكر ولم يستتم قائمًا جلس، فإن استتم قائمًا لم يرجع.
وهو قول علقمة، والأسود، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، والأوزاعي.
وفي قول للشافعي إذا رجع إلى الجلوس سجد سجدتي السهو. وفي قول للأسود وعلقمة: لا يسجد للسهو إن رجع. وقال حماد بن أبي سليمان: إذا ذكر ساعة يقوم جلس.
وقال إبراهيم النخعي: يقعد ما لم يستفتح القراءة.
وقد روي عن مالك أن المصلي إذا فارقت الأرضَ أليته، وهمَّ بالقيام، مضى كما هو ولا يرجع.
وقال حسان بن عطية: إذا تجافت ركبتاه عن الأرض مضى. =

إن لم يشرع في القراءة[(١)]، وقال ابن عابدين حاكيًا الحق في مذهبهم أنها لا تبطل[(٢)].

وإنما ذكرتُ هذه المسألة؛ لأنه انتشر القول بالبطلان والأمر على خلافه عند الأكثر[(٣)]..

٣ ـ أما ترك مسنون في الصلاة فلا يترتَّب عليه سجود السهو في قول أكثر أهل العلم.

٤ ـ وأما محل سجود السهو فجاء من حديث ابن بحينة «صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم قام فلم يجلس، فقام الناس معه، فلما قضى صلاته سجد سجدتين وهو جالس». أخرجه البخاري ومسلم[(٤)].

وحديث عبد الرحمن بن عوف عند أحمد وابن ماجه

= وقال الحسن البصري: ينصرف ويقعد وإن قرأ، ما لم يركع.

(١) المغني لابن قدامة ـ ت التركي (٤١٩/٢).

(٢) رد المحتار على الدر المختار ٤٩٩/١ ـ ٥٠١.

(٣) والحديث الوارد في ذلك متكلم فيه خلاصة البدر المنير (١٦٢/١).

حديث المغيرة بن شعبة أن رسول الله، صلى الله تعالى عليه وسلم، قال «إذا قام أحدُكم من الركعتين، فلم يستتمَّ قائمًا، فليجلس، فإن استتمَّ قائمًا فلا يجلس ويسجد سجدتين».

رواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي. قال في المعرفة لا يحتج به، غير أنه روي من وجهين آخرين واشتهر بين الفقهاء. وقال الرافعي وفي رواية: «وإن ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَتِمَّ قائمًا جلس ولا سَهْوَ».

(٤) البخاري ٩٢/٣ رقم ١٢٢٤ ـ ١٢٢٥ ومسلم ٣٩٩/١ رقم ٥٧٠.

والترمذي وصححه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا شكَّ أحدكم فلم يدر أواحدة صلَّى أم اثنتين، فليجعلها واحدة، وإذا لم يدر اثنتين صلَّى أم ثلاثًا فليجعلها اثنتين، وإذا لم يدر ثلاثًا صلَّى أم أربعًا فليجعلها ثلاثًا، ثم يسجد إذا فرغ من صلاته وهو جالس قبل أن يسلم سجدتين»(١).

وحديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شكَّ أحدكم في صلاته، فلم يدر كم صلى ثلاثًا أم أربعًا، فليطرح الشك جانبًا ولْيَبنِ على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم»(٢). وهذا دليل أن سجود السهو قبل السلام.

وورد حديث أنه سجد بعد السلام، وهو حديث ذي اليدين وحديث ابن مسعود الثابت في الصحيحين وغيرهما: أن النبي ﷺ صلَّى الظهر خمسًا، فقيل له أزيد في الصلاة؟ فقال: «لا وما ذاك»؟ فقالوا: صليت خمسًا. فسجد سجدتين بعدما سلم(٣).

---

(١) الترمذي في كتاب مواقيت الصلاة، رقم (٣٩٨)، وابن ماجه رقم (١٢٠٩)، قال ابن حجر التلخيص الحبير (١١/٢ ط العلمية).
وهو معلول، فإنه من رواية ابن إسحاق عن مكحول عن كريب، وقد رواه أحمد في مسنده عن ابن علية عن ابن إسحاق عن مكحول مرسلًا. قال ابن إسحاق فلقيت حسين بن عبد الله فقال لي: هل أسنده لك؟ قلت: لا. فقال: لكنه حدثني أن كريبًا حدثه به وحسين ضعيف جدًا.

(٢) مسلم ٤٠٠/١ رقم ٥٧١.

(٣) البخاري ١٢٢٦/٩٣/٣ ومسلم ٤٠١/١ رقم ٥٧٢/٩١.

وإلى كل ذهب جماعة من أهل العلم، وهذا دليل التخيير، ومن العلماء من فصَّل إن كان السهو عن نقص سجد قبل، وإن كان السهو للزيادة سجد بعد، وهذا نوع من الجمع بين الأحاديث[١].

---

(١) قال ابن رشد بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٢٠٢/١).
اختلفوا في مواضع سجود السهو على خمسة أقوال:
ـ فذهبت الشافعية إلى أن سجود السهو موضعه أبدًا قبل السلام.
ـ وذهبت الحنفية إلى أن موضعه أبدًا بعد السلام.
ـ وفرقت المالكية فقالت: إن كان السجود لنقصان كان قبل السلام، وإن كان لزيادة كان بعد السلام.
ـ وقال أحمد بن حنبل يسجد قبل السلام في المواضع التي سجد فيها رسول الله ﷺ قبل السلام، ويسجد بعد السلام في المواضع التي سجد فيها رسول الله ﷺ بعد السلام، فما كان من سجود في غير تلك المواضع يسجد له أبدًا قبل السلام.
ـ وقال أهل الظاهر لا يسجد للسهو إلا في المواضع الخمسة التي سجد فيها رسول الله ﷺ فقط، وغير ذلك إن كان فرضًا أتى به، وإن كان ندبًا فليس عليه شيء.

القضية الخامسة: منظومة النفاق الإنساني، والماعون الدولي..

﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ يُرَآءُونَ ۝٦ وَيَمۡنَعُونَ ٱلۡمَاعُونَ ۝٧﴾

هكذا يعالج هذا النص مشكلة ومعضلة نفسية تنعكس على السلوك العادي والعبادي.

إنه الرياء.. وهو الشرك الخفي كما ورد في السنة الشريفة.

إن الشخص المصاب بهذا الداء لا يزال متقلبًا في مواقفه، كاذبًا في علاقاته متملِّقًا في حركات مشاعره وحروف منطقه.

يتصل لك مجاملًا ليقفل سماعة الهاتف متصلًا بآخر يذمُّك عنده، يا له من مريض فعلًا.

يجامل، يداهن، يمدح.. إن هذا يشكل جزءًا من مشكلات المجتمع وعبئًا على الحياة.

لا يفيد في نقد ولا تقويم، ولا يُؤتمَن على جرح ولا تعديل، له مواقف أمام الجمهور على خلافها إذا أدبر...

يدلي بتصريح أمام الإعلام وفلاشات الكاميرا مبهمًا ضبابيًّا خادعًا كاذبًا.

قد يسعى ظاهرًا لحل نزاع، وهو المغذي للفتنة، يخرج في لجنة للحل وهو جزء من المشكلة.

إن هذه النوعية الخطيرة لها الويل ضمن مجموعة مستحقة لذلك من المتلاعبين بالصلاة المانعين للماعون والحقوق.

إن النفاق السياسي بمواقفه المترامية في الخداع والتمويه والضبابية والتصريحات، يدخلون دخولًا أوليًا في هذا لما يحدثونه من أضرار بالغة في الدولة، وبنية العلاقات عمومًا، وما يمارسونه من تضليل للرأي العام.

الانتقائية المصلحية هي ما تقود مواقف العالم اليوم، لا مكان للمظلومين، ولا للمسحوقين في عالم لا ينصف إلا الأقوياء.

مواقف الرياء السياسي بالغة الفجاجة في عالمنا...

إنه يمارَس من أعلى هرم للمجتمع الدولي إلى أقل رئيس حزب، لا يعدو أن يكون حزبه على الورق بلا وجود على الأرض باستثنائه ورئاسة الحزب الذين لا يبلغون عدد الأصابع...

دعوني ألفت أنظاركم إلى ما صدق آخر لهذا النص ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦﴾

... النفاق الصحفي والإعلامي..

إنه الرياء لأجل شهرة، وثمن بخس لا يراعي الحقيقة، ولا ضميره الذي وأده حيًّا، بل يعمل مع من سيدفع، أو يحقق شهوته الساقطة في الظهور، أو الانتقام، ولو على حساب الوطن والشعب والمصالح العامة..

إن هذه النخبة التي تسمى السلطة الرابعة، لها دور كبير في تصدع الوئام العربي والاسلامي والعالمي.

رغم أن واجبها هو الحقيقة وخدمة الجمهور، لا توجيه بوصلة الضمير ونزوات الحرف لما يحقق شهواته الشخصية فحسب، لكن ويل لهم.

إن هذا النص يعالج الضمير ليكون خالصًا صادقًا ثابتًا غير متقلب في بحبوحة الرياء والبراغماتية والأنا...

وهكذا المنظمات الدولية في عالمنا لا تقف مع الإنسان بل مع الرياء، إنهم فقط يراؤون العالم بأقوال وأعمال لا تمت إلى الحقيقة، ولا إلى السعي الجاد لأجل الإنسان.

إن هذا الدستور العظيم الذي نحمله يعالج مشاكل ومعضلات العالم..

لقد أوجب المصداقية، وجعل الرياء جريمة كبرى، ونص عليها في هذه السورة القصيرة التي يحفظها الجميع، والتي نزلت بمكة كمحكمات لا تقبل النسخ ولا التخصيص،كليات لإعادة تأهيل البشرية للقيام بمهمة الاستخلاف الإلهي على منهج يريده الله للوصول إلى الأمة الفاضلة لا المدينة الفاضلة فحسب، التي كان يرجوها أفلاطون وفلاسفته؛ لأن إيجاد الأمة الفاضلة سيخرج العالم من النزوات والشهوات والأنا إلى السلام والعدل والخير، ووجودها سيضع عن العالم إصرهم والأغلال التي عليهم..

أنواع الرياء والمرائين:

ذكر الغزالي: أن الرياء بحسب ما يُراءَى به خمسة أقسام(١):

---

(١) إحياء علوم الدين (٣/٢٩٧).

وهذه إضاءات فقط من أقواله لحاجتنا الماسة إليها في زمننا هذا، ومن أردا التوسع راجع إحياء علوم الدين....

الأول: الرياء في الدين بالبدن:

وذلك بإظهار النحول والصفار؛ ليوهم بذلك شدة الاجتهاد، وعظم الحزن على أمر الدين، وغلبة خوف الآخرة، وليدل بالنحول على قلة الأكل، وبالصفار على سهر الليل، وكثرة الاجتهاد، وعظم الحزن على الدين، وكذلك يُرائي بتشعيث الشعر ليدل به على استغراق الهم بالدين، وعدم التفرغ لتسريح الشعر، وهذه الأسباب مهما ظهرت استدل الناس بها على هذه الأمور فارتاحت النفس لمعرفتهم، فلذلك تدعوه النفس إلى إظهارها لنيل تلك الراحة، ويقرب من هذا خفض الصوت، وإغارة العينين، وذبول الشفتين؛ ليستدل بذلك على أنه مواظب على الصوم، وأن وقار الشرع هو الذي خفض من صوته، أو ضعف الجوع هو الذي ضعَّف من قوته، ولذلك قال ابن مسعود: «أصبحوا صيامًا مدهنين».

الرياء في مظاهر البدن بهدف الدنيا:

فأما أهل الدنيا فيراؤون بإظهار السمن في بعض البلدان، أو صفاء اللون، واعتدال القامة، وحسن الوجه، ونظافة البدن، وقوة الأعضاء وتناسبها.

ثانيًا: الرياء بالشكليات والمظاهر:

وينقسم إلى ما له تعلق ديني، وإلى ما له تعلق دنيوي، فالرياء بالهيئة والزي بأمور.

أما الهيئة فبتشعيث شعر الرأس، وحلق الشارب، وإطراق الرأس في المشي، والهدوء في الحركة، وإبقاء أثر السجود على الوجه، وغلظ الثياب، ولبس الصوف، وتشميرها إلى قريب من الساق، وتقصير الأكمام، وترك تنظيف الثوب، وتركه مخرَّقًا، كل ذلك يرائي به؛ ليظهر من نفسه أنه متبع للسنة فيه ومقتد فيه بعباد الله الصالحين، ومن ذلك الصلاة على السجادة، ولبس الثياب الزرق تشبُّهًا بالصوفية مع الإفلاس من حقائق التصوف في الباطن، ومنه لبس العلماء لمن هو خال عن العلم؛ ليوهم أنه من أهل العلم، والمراؤون بالزي على طبقات، فمنهم من يطلب المنزلة عند أهل الصلاح بإظهار الزهد فيلبس الثياب المخرَّقة الوسخة القصيرة الغليظة؛ ليرائي بغلظها ووسخها وقصرها وتخرقها أنه غير مكترث، وطبقة أخرى يطلبون القبول عند أهل الصلاح وعند أهل الدنيا من الملوك والوزراء والتجار.

وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسة، والمراكب الرفيعة، وأنواع التوسع، والتجمل في الملبس، والمسكن، وأثاث البيت، وفره الخيول، وبالثياب المصبغة، والطيالسة النفيسة، وذلك ظاهر بين الناس، فإنهم يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة، ويشتد عليهم لو برزوا للناس على تلك الهيئة ما لم يبالغوا في الزينة.

النوع الثالث فهو: رياء الأقوال:

ورياء أهل الدين هنا بالوعظ، والتذكير، والنطق بالحكمة، وحفظ الأخبار والآثار، لأجل الاستعمال في المحاورة، وإظهارًا

لغزارة العلم ودلالة على شدة العناية بأحوال السلف الصالحين، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق، وإظهار الغضب للمُنكَرات، وإظهار الأسف على مقارفة الناس للمعاصي.

وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالقول: بحفظ الأشعار، والأمثال، والتفاصح في العبارات، وإظهار الثقافة، والاطلاع على الكتب، والفكر، والسياسة، والعلوم، كله لأجل القيل والقال.

الرابع رياء الأعمال:

كمراءاة المصلي بطول القيام، ومد الظهر، وطول السجود والركوع، وإطراق الرأس، وترك الالتفات، وإظهار الهدوء والسكون، وتسوية القدمين واليدين، وكذلك بالصوم والغزو والحج، وبالصدقة وبإطعام الطعام، وبالإخبات في المشي عند اللقاء كإرخاء الجفون، وتنكيس الرأس، والوقار في الكلام.

وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالأفعال:

بالتبختر والاختيال وكل ما دل من الحركات على الجاه والحشمة؛ رياء أمام الناس.

الخامس: المراءاة بالأصحاب والزائرين والمخالطين.

فهذه هي أنواع: ما يرائي به المراؤون، وكلهم يطلبون بذلك الجاه والمنزلة في قلوب العباد، وانظر إلى القارئ والعالم والمجاهد الذين ما أخلصوا لله أين مصيرهم؟.

عن أبي هريرة ﷺ قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه، رجل استشهد، فأُتي به فعرَّفه نعمَه فعرفَها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يُقال جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى أُلقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلَّمه، وقرأ القرآن، فأُتي به، فعرَّفه نعمَه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟

قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى أُلقي في النار، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأُتي به فعرَّفه نعمَه فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن يُنفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه، ثم أُلقي في النار»(١).

لذلك ورد ذم الرياء على ألسنة العلماء من السلف والأئمة.

وانظر إلى ما نقل الغزالي في الإحياء عن أهل العلم في كشف الرياء وأهله.

وقد قال عكرمة: «إن الله يعطي العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله؛ لأن النية لا رياء فيها».

---

(١) صحيح مسلم (٦/٤٧) برقم ١٥٢ ـ (١٩٠٥).

وقال الحسن ﷺ: المرائي يريد أن يغلب قدر الله تعالى، وهو رجل سوء يريد أن يقول الناس هو رجل صالح، وكيف يقولون وقد حل من ربه محل الأردياء، فلا بد لقلوب المؤمنين أن تعرفه.

وقال قتادة: إذا راءى العبد يقول الله تعالى انظروا إلى عبدي يستهزئ بي.

وقال مالك بن دينار: القراء ثلاثة: قراء الرحمن، وقراء الدنيا، وقراء الملوك، وأن محمد بن واسع من قراء الرحمن.

وقال الفضل: من أراد أن ينظر إلى مراء فلينظر إلي.

وقال محمد بن المبارك الصوري: أظهِرِ السَّمتَ بالليل فإنه أشرف من سمتك بالنهار؛ لأن السمت بالنهار للمخلوقين، وسمت الليل لرب العالمين.

وقال أبو سليمان: التوقِّي عن العمل أشدُّ من العمل.

وقال ابن المبارك: إن كان الرجل ليطوف بالبيت وهو بخراسان، فقيل له وكيف ذاك؟ قال يحب أن يُذكَر أنه مجاور بمكة.

وقال إبراهيم بن أدهم: ما صدق الله من أراد أن يشتهر.

القضية السادسة: «ويمنعون الماعون»

لا بد من الرجوع إلى معاني الماعون في لسان العرب واستعمالاتهم، وقد أوعى ذلك جمعًا وخلاصة القرطبي، فقد أورد اثني عشر معنًى.

١ ـ زكاة أموالهم.

٢ ـ يمنعون المال.

٣ ـ يمنعون منافع البيت كالفأس والقدر والنار.

٤ ـ كل ما فيه منفعة.

٥ ـ العارية.

٦ ـ المعروف بين الناس.

٧ ـ الماء والكلأ.

٨ ـ الماء فقط.

٩ ـ منع الحق.

١٠ ـ منع الشيء القليل.

١١ ـ منع الطاعة والانقياد.

١٢ ـ المعونة.

هذه المعاني هي ما تدور عليها استعمالات العرب في معنى الماعون، ومن هنا نعلم سعة معاني هذا الدستور الإلهي المحفوظ الذي نزل بلغة العرب..

هذه اللغة العظيمة التي شرَّفها الله أن كانت لغة كتابه المحفوظ، ولغة العرب حملة الرسالة إلى العالم.

إن هذه اللغة تتعرض اليوم لتعمُّد التجهيل بها وبفنونها والتخاطب بها، واللغة هي ركن الهوية والتاريخ والحضارة وفهم الدين من القرآن والسنة.

إذن ما الهدف مما يحصل بتكتيك ممنهج لتجهيل الأجيال العربية باللغة العربية.

دعوني أقول إننا نشارك في هذه الحملة بتصرفاتنا، وتعاملنا مع الأسرة والمجتمع، ببرود لا مسؤول نحو جهلهم بلغتهم الفصحى لغة الوحي والشريعة والدستور الإلهي المحفوظ.

وتعلُّمها واجب في الجملة، والتخصُّص فيها فرض كفاية.

.. سلو أبناءكم هل يعرفون «متن المقدمة الآجرومية في النحو»؟

هل سمعوا بهذا من قبل، وهذا مؤشر دقيق على صلتنا بأبسط وأول كتاب في علم النحو يدرس للأطفال ونحوهم من المبتدئين الكبار.

هذا ما يمكن قوله في هذه الأحرف.

حال كوننا متحدثين عن كلمة عربية مكونة من خمسة أحرف فقط «ماعون».

أما ما تعطيه من فقه، فمنه:

تحريم منع الماعون بكافة أشكاله وصوره التي تستوعبها هذه اللفظة الواحدة.

إن الماعون اليوم في عصرنا الكثير التعقيد الذي طغت فيه المادة والمصلحة على معاني الإنسانية والقيم يتشكل بصور شتى.

فلو أخذنا منع الزكاة، التي هي فرض وركن من أركان الإسلام، أو تحدثنا عن منع العون وتقديمه للناس بشكل ظاهر، وهو من قيم هذا الدين الأصيلة، وتكليفاته الهامة العامة، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

إن منع تقديم العون للآخرين، وقضاء حوائجهم إذا تعين، يعتبر من الذنوب التي اقتضت أن يشمل منعها في منظومة الويل ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ﴾، وأما إذا لم يتعين فهو فعل قبيح في المروءات، كما أفاده القرطبي وغيره، وهو تفصيل حسن.

إن ثقافتنا المعرفية قصرت الماعون على أدوات البيت، وأدوات الأثاث فحسب، وهو وإن كان ضيِّقًا في المعنى لكن الفقيه سيقيس قياسًا أولويًا أو مساويًا عليه.

لكن اللفظ «الماعون» أغناه عن هذا القياس فشمل أنواعًا يمكن أن نسميها الماعون الشخصي والماعون المجتمعي، بل والماعون الدولي الذي منع الحقوق عن آخرين ومنع العون العلمي والنهضوي الذي هو من حق الأمم.

بل حُوصرت دول، ولاجئون، ومدنيون، ومُنعوا من أبسط المعونات، فويل للذين يمنعون الماعون من كانوا.

مستنبطات فقهية مختصرة

ـ فيه مشروعية كشف المكذبين بالدين وألاعيبهم وزيف دعاواهم الإنسانية.

ـ وفيه أن التكذيب بالدين أول الجرائم والذنوب على الإطلاق، لذلك بدأ به في أول قائمة الجرائم الست في السورة.

ـ وفيه دلالة لفظ المضارع في الأفعال الثلاثة (يُكَذِّب يحضُّ يَدُعُّ) على تعلق العقوبة بالاستمرارية.

ـ وفيه أن دليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه، فأعمالهم دلت على ما في قلوبهم من التكذيب.

ـ وفيه أن الوسائل تأخذ أحكام المقاصد؛ لأن الحض على الإطعام وسيلة إليه، فأمر به.

ـ وفيه تمليك المسكين للطعام، لأن طعام المسكين أُضيف له إضافة ملك، فكأن طعام المسكين موجود عند الغني، كما يقال سيارة فلان عند فلان، وذلك لأن الله جعل له حقًّا في مال الغني، فهو ماله، وهو طعامه، فالإضافة حقيقية معنوية على هذا، وقد يكون المعنى فعل إطعامه، فهو مصدر أضيف لمفعوله، ومعناه تقديم المعونات والمساعدات له لإطعامه.

ـ وفيه إطلاق النص الذي يدل أن الإسلام يرعى حقوق

اليتامى، والمساكين، والضعفاء سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين.

ـ وفيه وجوب الحض بتأكيد وطلب على إطعام المسكين واتخاذ الوسائل المناسبة في عصرنا للقيام بهذا الواجب.

ـ وفيه أنه لا يجوز إخراج الصلاة عن وقتها أو التعمُّد في تأخيرها عن الوقت تلاعبًا وتهاونًا.

ـ وفيه أنه لا يجوز للمصلي الإخلال بالأركان والشروط ولا بذكر الله تعالى فيها. وهذه والتي قبلها من مدلول (عن صلاتهم).

ـ وفيه أن مشروع الإسلام مشروع إصلاحي شامل للدين، ولحقوق الشرائح الضعيفة، والعبادات والأخلاق، والتعاون الإنساني.

ـ وفيه أن الرياء من الأخلاق المحرمة، ولهذا ورد في سياق التجريم بالويل المفيد لشدة التحريم وتأكده.

ـ وفه تحريم منع الماعون بكافة معانيه على المستوى الفردي، والأسري، والمجتمعي، والدولي، والإنساني.

الكليات الدستورية التكليفية

الكلية الدستورية التكليفية الأولى: التكذيب بالدين يأتي في أول الجرائم الكبرى ويترتب عليه من الجرائم الكبرى المتعلقة بالإنسانية، وكشف المكذبين بالدين وبيان فسادهم وخطرهم منهج قرآني واجب الاتباع وواجب وسائل ذلك.

الكلية الدستورية التكليفية الثانية: الإسلام دين حقوق ورحمة وعدل، لذلك شرع حماية الضعفاء في المجتمع الإنساني من المسلمين وغيرهم، وخصَّ اليتامى بحفظ حقوقهم المادية والمعنوية والنفسية، وأوجب المطالبة بحقوق المساكين وإطعامهم، فإطعام الفقير فرض، والحضُّ عليه فرض، وإهمال ذلك محرم.

الكلية الدستورية التكليفية الثالثة: الحفاظ على إقامة شعائر الله، وأولها الصلاة، التي هي فرض ومن أعظم التكليفات في الشريعة، والتلاعب بها جُرمٌ محرم.

الكلية الدستورية التكليفية الرابعة: بناء الشخصية المسلمة على معالي القيم والأخلاق والمصداقية فرض شرعي، وتحريم ضد ذلك من الرياء والنفاق ومساوئ الأخلاق.

الكلية الدستورية التكليفية الخامسة: بذل الماعون بسائر معانيه الفردية والمجتمعية والإنسانية والدولية مطلوب شرعًا.

الكلية الدستورية التكليفية السادسة: شريعة الإسلام شريعة إصلاحية شاملة، تحمل مشروع عدل وإحسان وخير للعالم، في عموم مفاصل الحياة الدينية والحقوق الإنسانية والمجتمعية، والإيمانية، والأخلاقية، والتعاون بين الأفراد والشعوب والمجتمعات.

مقاصد الشريعة

المقصد الأول: حفظ الدين، وهو ما بدأت به السورة، فجرَّمت التكذيب به والتلاعب بأخصِّ فرائضه وهو الصلاة.

المقصد الثاني: حفظ النفس، يدل عليه حماية اليتيم وإطعام المسكين.

المقصد الثالث: إقامة الحقوق الإنسانية وحمايتها، وقد دلت عليه الكثير من النصوص في القرآن والسنة، وسواء كان الإنسان مسلمًا أو كافرًا. وهنا فُرِض حق اليتامى بكل أنواعه وحق المسكين في الغذاء. وجُرِّم منع الماعون بمعانيه كلها، فكان بذله من الحقوق الإنسانية والمجتمعية والدولية.

المقصد الرابع: رعاية مكارم الأخلاق، إذ ورد النص بذلك كما في الحديث: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»، وفي هذه السورة يبرز هذا المقصد بوضوح في الرحمة باليتامى والفقراء والإحسان إليهم، وبذل الماعون، ومحاربة النفاق والرياء.

١ ـ ورود اللفظ المشترك في معان يدل على مقصودية تلك المعاني في الأصل، فهنا الدين معناه الشريعة ومعناه يوم الجزاء يدل عليه تفسير ابن عباس وغيره.

وكذلك الماعون له اثنا عشر معنى، كلها مرادة مقصودة هنا، لكن قد يُخَصُّ هنا من المعاني ما هو من منع الماعون في مرتبة التحريم.

٢ ـ العمل بالعام والمطلق على عمومه وإطلاقه، ففي اليتيم والمسكين إطلاق، وفيه عموم بالألف واللام، فيُحمل على كل يتيم مسلمٍ وغير مسلم، غني أو فقير، وكذلك عموم المتعلقات المحذوفة في ﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ۝٧﴾.. فيقال تحريم المنع عمَّن؟ فلما ترك التقييد أو التخصيص كان الحكم عامًّا لمنع الماعون عن مسلم وغير مسلم.

٣ ـ استعمال تركيب اللفظة لغة لاستثمار حكم منه أمر مقصود في أسلوب القرآن؛ لأنه نزل بلسان عربي مبين، محكم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فكل لفظة وجملة وسياق مقصود في إيراده.

فهنا الحض ليس مجرد الطلب، بل الطلب بتأكيد وإصرار، فيدل على جدية المتابعة والطلب والتأكيد لحقوق اليتامى والفقراء.

٤ ـ ما كان في حيز الذم والويل والتجريم يدخل كله مركبًا ومفردًا.

فإن قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥﴾.

فهذه الأمور الثلاثة التي في حيز الويل، فكل خصلة تعتبر محرمة انفرادًا ولا يشترط جمعها، لأن ما دخل في حيز الويل والتحريم والتجريم محرم بأفراده ومجموعه.

لأنه لو لم يكن الرياء ولا الماعون محرمًا تحريمًا مستقلًا لما كان في ذكره في سياق التهديد والويل معنى.

٥ ـ معاني الحروف لها دلالات تؤخذ منها الأحكام، وهنا لفظة «عن» في قوله تعالى: ﴿عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾.

دلت على التجاوز، فكان المعنى التجاوز في الوقت أو الكيفية أو الأداء، وهو ما تدور عليه كلمة أهل التفسير.

فقه الدعوة

في هذه السورة من فقه الدعوة:

١ ـ أن على الداعية فهم مشروع الإسلام الكلي، لتقديمه على شموله، فهو دين وصلاة وحقوق وأخلاق وتعاون إنساني.

٢ ـ التركيز على أحكام الإسلام المركزية المتنوعة. كهذه القضايا الست التي في السورة.

٣ ـ تقديم خلاصة جامعة للتعريف بالإسلام ومحاسنه، وهذه السورة مثال جامع لذلك.

٤ ـ كشف أفعال أعداء الدين المتعلقة بالإنسان من اليتيم والمسكين، وكيف حمى الإسلام حقوق هؤلاء.

٥ ـ طرح هذه القضايا الست في الخطب والمحاضرات والندوات والتغريدات والكتابات.

٦ ـ تفعيل فقه القرآن وفهمه في واقع الحياة، خاصة في قصار السور.

سورة الهمزة: ثنائية القيم وركام المال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ ۝٢ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ
أَخْلَدَهُ ۝٣ كَلَّا ۖ لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ۝٤ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ ۝٥ نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ
۝٦ الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ ۝٧ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ ۝٨ فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ۝٩﴾.

هذا النص القرآني في هذه السورة المباركة سورة الهمزة يعالج قضيتين هامتين:

الأولى: أخلاق المجتمع.

الثانية: نوع من السياسات المالية الخاطئة.

وهو نص مكي لذلك فهو يُعطينا بُعدًا معرفيًا عميقًا لمشروع ديننا المبكر، المشروع القيمي، ومشروع إدارة الثروة وتداولها وتوزيعها، فهو مشروع توحيد وإيمان، ومشروع قيم وأخلاق، ومشروع اقتصاد وثروة.

لم يرحل الحديث ويرجئه عن تلك المشاريع إلى العصر المدني، عصر تأسيس الدولة والتمكين في الأرض، بل شرعها مبكرًا في العهد المكي في أصول محكمة، وكليات كبرى مجتمعية وإيمانية وحقوقية ومالية وأممية،كما ستراه في هذه السلسلة، وأنزلها في قصار السور حتى تقوم الحجة على الخلق؛ لئلا يزعم أحد أنه لا يعلم، فكان جوابًا على سؤال يسأله الإنسان في فجر الرسالة، وإنسان العصر بمختلف توجهاته ودوافعه التي تحمله على السؤال.

ما مشروع الإسلام؟

هذا هو السؤال إما استفهامًا، أو سخرية، أو تحدِّيًا، استفهامًا ممن يريد أن يتعرف على هذا الدين العظيم، وسخرية ممن عربد به الكبر، فأخرجه عن تقبُّل الحق، وتحدِّيًا ممن يظن عجز هذا الدين عن إدارة الحياة، ومعالجة معضلاتها.

هذه هي الثلاثية الدافعة لهذا السؤال.

والإنسان هو الإنسان في عصر الذرة، أو عصر الجمل، بمشاعره وتساؤلاته وصفاته وفطرته.

والمعالجات هي لهذا الإنسان سواء كان في عصر آدم أم فرعون موسى أم أبي جهل أم في عصر الريبوت والرقمنة.

ومن هنا تأتي عمومية التشريع وواقعيته وصلاحيته في كل عصر.

لقد تمت الإجابة الواضحة والصريحة في نصوص قصار السور منذ فجر الدعوة بمكة.

إنّا نحمل مشروعًا رساليًا حضاريًا للعالم مبنيًا على الإيمان والقيم، وإدارة المال وتداوله وتوزيعه، وتكريم الإنسان.

إن محوره هذا الإنسان وتصرفاته، ومقصده عمارة الحياة بدستور الاستخلاف الإلهي، لقد جاء هذا الدين لإحياء الحياة، وتصحيح المسار، وبالتتبع تبين لي أن شريعة الإسلام قامت على رباعية منهجية في التشريع هي التقويم، والتتميم، والإنشاء، والإلغاء، فالتقويم لما اعوجّ، والتتميم لمكارم الأخلاق وكل ما يحتاج للتتميم، والإنشاء لتشريعات جديدة، والإلغاء لجاهليات جهلاء وكل ما جاء الشرع بمنعه.

القضية الأولى: القيم والأخلاق

هذه هي القضية الأولى المنصوصة التي افتتحت بها السورة، وهي قضية متعلقة بغاية دينية كبرى، ومقصد عظيم، وهدف للبعثة منصوص «إنما بُعثتُ؛ لأُتمّم مكارمَ الأخلاقِ»[(١)].

ومطلع هذه السورة يقرر بجلاء:

الكلية المقاصدية الأولى في السورة وهي:

حفظ الأمن القيمي الإنساني

وهذه الكلية المقاصدية تمثل نصًا دستوريًا أفاده القرآن الكريم والسنة المطهرة، اللذان يمثلان دستور العالم المحفوظ، وستتبين بجلاء هذه الكلية الدستورية المقاصدية من خلال هذه

---

(١) مسند أحمد (٥١٣/١٤ ط الرسالة).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق» فتح الباري لابن حجر (٥٧٥/٦).

وأخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ مكارم بدل صالح، التمهيد ـ ابن عبد البر (٣٣٣/٢٤ ط المغربية)

وفي موطأ مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال بعثت لأتمم حسن الأخلاق.

الرحلة الفكرية الاستنباطية في أعماق هذا النص القرآني، كما أن نصوص الذكر الحكيم والسنة النبوية مليئة بالدلالة على هذا المقصد.

تجريم بلا استثناء:...

﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ﴾.. هكذا بهذه الكلية الكبرى التي تفيد قانونًا كبيرًا، ومركزيًّا يجرم بلا استثناءات الانزلاق في وحل الرذيلة القيمية والأخلاقية، وسواء كان معنى (ويل) الخزي والعذاب والتهلكة، أو واد في جهنم، فهو يدل على أن هاتين الخصلتين لا يجوز فعل واحدة منها.

وقد تبلغ دلالة هذا اللفظ على التجريم والتحريم إلى درجة أن هذا الفعل من كبائر الذنوب، كما هو معلوم في تعريف الكبيرة.

فهي كل «ذنب أُطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع أنه كبيرة، أو عظيم، أو أُخبر فيه بشدة العقاب، أو عُلِّق عليه الحد، أو شُدِّد النكير عليه، فهو كبيرة». اهـ فتح الباري.

إذن فهذا التجريم لا استثناء فيه، كما تعطيه لفظة «لكل..» المفيدة للعموم، بل هي أقوى صيغ العموم وأصرحها، كما هو معلوم في أصول الفقه.

هكذا بهذه القوة في الوضوح يبين الحكم.

.. إن جميع أنواع الهُمَزة اللُّمَزة مجرمة محرمة، لا يُستثنى منها شيء، فلا توجد همزة مباحة، ولا لمزة يمكن فعلها.

بل هي بأنواعها يشملها هذا الويل المفيد للتحريم.

البعد اللغوي للهمزة اللمزة والاستثمار الفقهي

إن هذا القرآن نزل بلغة العرب التي تحمل في أعماقها باللفظة الواحدة سيلًا من المعنى، وهنا يأتي دور الفقيه... عليه أن يكشف تلك المعاني وأبعادها ويستثمرها في استنباط الأحكام، وهو ما نريد أن نوضحه هنا:

١ ـ دلالة مبنى الكلمة وفقهها المستخرج من ذلك:

أ ـ فالهمزة واللمزة على وزن «فُعَلة» وهو صيغة وصفية تدلُّ على المبالغة والكثرة، وهي مع الهاء تفيد شدة المبالغة والكثرة والتمكن من هذا الخلق المذموم.

حتى صارت عادة ضَرِيَ بها ضَرواةً.. (حد معنى تعبير الزمخشري).

وبهذه الدلالة والبعد اللغوي يكون هذا التجريم والويل لأشخاص تضلَّعوا واحترفوا الهمز واللمز.

إن مجرد الهمز واللمز محرم لا شك فيه، وهو من الذنوب، لكن التكرار والإصرار والدوام أدى إلى نقل الفعل إلى مصفوفة الكبائر.

ب ـ أما معنى اللمز نفسه في اللغة: فهو الكسر، أيًّ كسر كان، وهذا المعنى اللغوي له وجود واقعي حقيقي ملموس.

فكم في المجتمع من كلمات وتصرفات نابية تكسر العزة والأنفة والكرامة والناموس وتذله وتهينه.

إن المحافظة على كرامة الإنسان مقصد من مقاصد الشرع لا يحق لأحد أن يهدره؛ لأنها هبة محضة من الله لكل إنسان، وليس هبة سلطانية، أو منة من أحد.

وسنزيد المعنى بيانًا حين نتكلم على طبقات الهمزة النسبية والقبلية والمجتمعية والسياسية التي مست كرامة الإنسان بلفحات من العذاب والذل والإهدار.

ج ـ ومعنى اللمز: الطعن في أصلها اللغوي، وهي هنا تشمل الطعن في العرض ولو تعريضًا، سواء كان الطعن في نسبه أو خلقه أو وضعه.

فهذه التشكيلة اللغوية تعطي معاني كثيرة تغطي مساحات شاسعة من الأمن القيمي الإنساني.

سبعة معان للهمزة اللمزة يشملها التحريم

أحدها: أن الهمزة: المغتاب، واللمزة: العيّاب، قاله ابن عباس.

والثاني: أن الهمزة: الذي يهمز الإنسان في وجهه. واللمزة: يلمزه إذا أدبر عنه، قاله الحسن، وعطاء، وأبو العالية.

والثالث: أن الهمزة: الطعّان في الناس، واللمزة: الطعان في أنساب الناس، قاله مجاهد.

والرابع: أن الهمزة: بالعين، واللمزة: باللسان، قاله قتادة.

والخامس: أن الهمزة: الذي يهمز الناس بيده ويضربهم، واللمزة: الذي يلمزهم بلسانه، قاله ابن زيد.

والسادس: أن الهمزة: الذي يهمز بلسانه، واللمزة: الذي يلمز بعينه، قاله سفيان الثوري.

والسابع: أن الهمزة: المغتاب، واللمزة: الطاعن على الإنسان في وجهه، قاله مقاتل.

هذا حاصل معانيها، فهي تطلق إذا على الغيبة، والنميمة، وعيب الناس، والطعن فيهم سواء بالأقوال أو الحركات بل أدنى الحركات.

حتى قال ابن كيسان: الهمزة الذي يؤذي جلساءه بسوء اللفظ، واللمزة الذي يكسر عينه على جليسه، ويشير بعينه ورأسه وبحاجبيه.

إلى هذا الحد حمى الإسلام الأعراض وبنى الأخلاق.

إن هذه السورة المكية تحمل تشريعًا لحماية القيم والأخلاق من الانحطاط والتصرفات الدونية.

يحمي الأعراض من القيل والقال... إنه يريد مجتمعًا طاهرًا نقيًّا عفيفًا... واضحًا في تعامله مع الآخرين.

لغة الجسد محسوبة

وفق التشريع في ديننا الذي تعطيه هذه الآيات وغيرها، يجب أن يجلس الإنسان في مجلس ثم يولي منه وهو آمن على عرضه من أدنى شيء ينتقصه أو يؤذيه.. نعم أدنى شيء...

أدنى جرح للمشاعر، أدنى تنقُّص، أدنى حركة.

حتى حركة الحواجب التي تعبر عن انقباض القلب، وضيقه قبل ضيقها هي، أو حركة حاجب واحد الدالة على العلو، والفخر، والكبر، أو النظر بطرف العين..

أو حتى عدم النظر إعراضًا، وعدم المبالاة، والاكتراث.

ـ قال سفيان الثوري يهمز بلسانه، ويلمز بعينه، بمعنى أن حركة اللسان محسوبة، وحركة العين كذلك...

بالله عليكم أي دين هذا الذي يحمي المشاعر من أدنى خدش، ويرفع معدل الأخلاق إلى مقاييس عِلِّينيَّة؟

نعم لا بد أن تحافظ على مشاعر الآخر، حتى بحركة العين ولغة الجسد، الشامل لحركة الرأس والحاجب وغير ذلك من الحركات، كما نبه عليه ابن كيسان وغيره في معنى الهمزة واللمزة.

إن الشريعة جاءت لحماية الدين، والنفس، والمال، والعقل،

والعرض، وزدنا مقصدًا سادسًا هو حفظ الجماعة العامة، قررنا ذلك في غير هذا الموضع، والشاهد هنا أن حفظ الأعراض أحد المقاصد الكبرى التي جاءت بها الشريعة الغراء.

كن آمنًا أيها الإنسان إذا كنت في أهل الإسلام، آمنا من كل جهات الأمن الشامل حتى ما يشمل المشاعر أن تجرح بتنقص أو عيب.

فهذا الدستور العظيم قد جرَّم من فعل هذا.

إنه الأمن الشامل في هذا الدين، وهذا يعطينا دلالة أن شريعة الغاب، وهتك الأعراض، وترويع الآمنين، وقتل الأبرياء، لا تمتُّ إلى ديننا بصلة.

عش آمنًا بكل معنى الكلمة، فهذا الدين يحفظ عليك الضروريات، والحاجيات، والتحسينات.

إن واجب مجتمعاتنا أن تلتزم بهذا التشريع العظيم، لا لا لتظهر للعالم الدين، وأخلاقه، وقيمه، ومكارمه فقط، بل لتتعبد الله بذلك، وهذا ما يميز الفرد والمجتمع المسلم عن غيره.

نعم إنه يتعبد الله بهذا السلوك القويم.

لا يلتزم رياء، ولا كسبًا للعملاء بابتسامة صفراء واسعة لا يخطئها النظر من أول وهلة...

بل لأن الله أمره بهذا؛ لأن دينه نص على ذلك، فالأخلاق والتزامها، والقيم والمبادئ والثبات عليها، هي ضمن منظومة موحدة للتعبد لله وحده.

انظر إلى المجالس كيف أصبحت؟ إلى الأقلام كيف تتنابز وتتلامز، إلى الشعراء كيف يلمز بعضهم بعضًا، وإلى مجتمعنا ودولنا وساستنا، إلى النخب وإلى العامة والخاصة...

التشكيلة المعاصرة للهمزة اللمزة.. تطور واستشراء

إن الهمزة اللمزة ليس خُلقًا ينتهي بتلقائية من ذات نفسه، بل تتكاثر إن لم يقف المصلحون حيالها تكاثرًا أشبه بمتتالية فيزيائية متلاحقة، حتى تصير ظاهرة لمجتمع وأمة..

وسأسلط الضوء هنا سريعًا على تناويع هذه الظاهرة.

١ ـ الهمزة المجتمعية:

كما أن لمز الأشخاص محرم... كذلك اللمز المجتمعي القائم على تنقُّص، وكبر، وبطر، وفوقية على الآخرين من مجتمع على مجتمع.

ترى مجتمعات تتكلم عن أخرى بألفاظ مملوءة بالكبر والتنقص.

٢ ـ وهكذا اللمز واللمز القبلي الذي تقوم به قبيلة لأخرى حتى يُضرَب المثل في التنقص القبلي ببعض القبل، وتفخر قبائل على أخرى بعددها، أو قوتها، أو أموالها، أو موقعها المجتمعي، أو الجغرافي.

٣ ـ وهكذا اللمز المناطقي القائم على المناطقية البغيضة، فتتأثر التعاملات بالجغرافيا النفسية، هكذا يمكن أن أسميها، من أين أنت.. من أي البلاد؟ من أي منطقة؟

إن المناطقية والتلامز بها أو التفاخر هو معنى من المعاني الحيوانية لا غير.

أما النظر الشرعي فإن الله سبحانه وضع الشعوب والقبائل في جغرافية محدَّدة على وجه البسيطة، وقسم بينهم المعيشة، وجعل بعضهم يحتاج لبعض في ذلك.

٤ ـ وهكذا الهمزة واللمزة النسبية والعرقية، وهنا حلت كوارث بالأمة، فأناس زعموا أن الله فضَّل عرقهم النسبي على الناس، فأقاموا الحروب، وشرعوا لأنفسهم من الأموال المحرمة، ووضعوا أنفسهم أسيادًا، وغيرهم عبيدًا لهم.

وهذه البلية تعيشها الأمة اليوم.. دعوى التفضيل والحق الإلهي لطائفة من البشر.

إن التنقص في الأنساب، ودعوى تفضيل نسب على آخر، لمجرد النسب الطيني، هو من الهمزة المبغوضة؛ لما فيها من العلو والكبر والتنقص للإنسان الذي كرمه الله، وجعل معيار التفاضل ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

٥ ـ وأما الهمزة اللمزة المذهبية والفكرية فههنا تُسكَب العبرات.. تنقُّص، وتناكر، وغيبة، وتضليل، وتفسيق، وتكفير لمجرد الخلاف المذهبي والفكري.

٦ ـ الهمزة اللمزة السياسية:

نسمع كثيرًا الطعن في أحزاب معينة، وتوجهات بلافتات عديدة، وشيطنة الآخرين من شخوص وأحزاب سياسية، بهدف إحراقهم وتشويههم والنيل منهم...

٧ ـ الهمزة الإعلامية:

بتعدد وسائل الإعلام والسوشل ميديا تعددت، وتطورت معاني الهمزة، وصارت وسيلة خطيرة للطعن، والكسر، والغمز، والتشويه، والتنمُّر.

في وسائل الإعلام تُمارَس أخطر وأبشع أنواع الدونية الأخلاقية بشكل مفزع، حتى صار طبعًا وممارسة لحظية تصل بشكل سريع وفعال إلى كل أحد، هنا يتحقق البعد اللغوي لبناء لفظة الهمزة اللمزة الدال على الكثرة، والمبالغة، والضراوة، والتمكن، والسرعة.

٨ ـ إن معاني الهمزة واللمزة واسعة، وهذه السورة افتتحت بتحريمها بكل صورها، وقد جاءت السنن كثيرة في هذا الباب..

فمن ذلك: عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«لا يدخلُ الجنةَ نَمّامٌ وفي رواية: قتات»[(١)]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.

(قال الحافظ): «(القتات) و(النمام) بمعنى واحد. وقيل: (النمام): الذي يكون مع جماعة يتحدثون حديثًا فينم عليهم. و(القتات): الذي يتسمع عليهم، وهم لا يعلمون، ثم ينم»[(٢)].

(١) صحيح البخاري (١٧/٨) ٦٠٥٦.
صحيح مسلم (١٠١/١) ١٦٩ ـ (١٠٥).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٧٠/١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ مر بقبرين يُعذّبان، فقال: «إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير، بلى إنه كبير، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله...» الحديث. رواه البخاري ـ واللفظ له ـ، ومسلم[(١)].

وعن عبد الرحمن بنِ غنم يبلغ به النبي ﷺ: «خِيارُ عبادِ الله الذين إذا رُؤُوا ذُكِرَ الله، وشرارُ عباد الله المشّاؤون بالنميمة، المفرِّقون بين الأحبة، الباغون للبرآء العيبَ». رواه أحمد وهو صحيح[(٢)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون من المفلس؟».

قالوا: المفلس فينا من لا درهمَ له ولا متاعٌ. فقال: «إن المفلسَ من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتمَ هذا، وقذفَ هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضربَ هذا، فيُعطِي هذا من حسناتِه، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يَقضيَ ما عليه؛ أُخذ من خطاياهم فطُرحت عليه، ثم طُرح في النار». رواه مسلم[(٣)].

وسواء كان هذا التصرف المشين من كافر، أو مسلم، كما يفيده التعميم، وقد جنح الأكثر إلى هذا المعنى لظاهر اللفظ،

---

(١) صحيح البخاري (٥٣/١). ٢١٦ سنن ابن ماجه (١٢٥/١) ٣٤٧.

(٢) مسند أحمد (٥٢١/٢٩) ١٧٩٩٨.

(٣) صحيح مسلم (١٩٩٧/٤) (٢٥٨١).

وهذا هو الصحيح، وما تقتضيه اللغة، ويدل له حديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد بسند حسن.

عن أسماء بنت يزيد قالت: قال النبي ﷺ: «ألا أخبركم بخياركم؟»

قالوا: بلى.

قال: «الذين إذا رُؤُوا ذُكر الله. أفلا أخبركم بشراركم؟»

قالوا: بلى.

قال: «المشاؤون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون بالبرآء العَنتَ»[(١)] وهذا عموم يشمل كف الأذى عن الإنسان من أي توجه.

إن الإسلام دين يصنع السعادة للإنسان ويحميها، ويحارب قطيعًا احترفوا صناعة الحزن في قلوب الآخرين، وامتهنوا زراعة الأسى والانكسار في النفوس والمشاعر.

فهؤلاء من شرار الخلق.

إن الشريعة واقعية تلامس الحياة وتعيش مع الإنسان ومشاعره ومشكلاته تكشف نقاط الألم والتعاسة والإحباط وتركز عليها أنوار القرآن والسنة تشخيصًا وتصنيفًا ومعالجة.

وهذا ما كشفته السورة وركزت عليه وعالجته.

---

(١) الأدب المفرد (ص١٣٣).

إن القرآن ونهجه يُعرِّف الإنسان بالحياة، ويكشف له أن من طبيعتها الابتلائية وجود النوع الخير وضدّه.

ورغم أن تصرفات هؤلاء وما يصنعونه في المجتمع يعتبر مفسدة وضررًا، جاءت الشريعة لدفعه وتقليله وتعطيله، لكنه مع هذا يتضمن مصالح هامة.

إن وجودهم يمنح المؤمن عبر مسيرة الصراع الطويلة مناعة تراكمية مضادة للضعف والاستكانة والوهن: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦].

إن وجود منظومة الهمزة اللمزة في الحياة نوع من الابتلاء، ولكنه في الوقت نفسه يحمل مصالح تعود على المؤمن بالخير، إنها تمدُّه بالوعي أن يسقط في هذه الوضاعة، وتكشف له شخوص هذا النوع ليتعامل معهم بما يليق.

وتحمله على عبادة الصبر على الأذى، وألا يشغل نفسه بالصراع مع هذا النوع التافه من الهمازين اللمازين.

إنه يجعله يولي اهتمامًا بتربية نفسه والمجتمع على الفضيلة ونشرها، ودفن القيم الوضيعة والتخلص منها.

كما يمنحه قوة في القرب من ربه ومنهجه، ليسير على صراط الذين أنعم الله عليهم، الذين لم يسلموا من حملات الهمز واللمز والسخرية والتشويه.

القضية الثانية: إدارة المال وإدالته

هذه هي القضية الثانية التي تعالجها السورة وهي القضية المالية

يقول تعالى واصفًا ذلك: ﴿ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ۝٢﴾

إنها ثنائية الشح إذن..

أ ـ شح أخلاقي في (همزة لمزة).

ب ـ شح مالي يتجسد في الكنز والجمع، وكلاهما كارثة على النفس والمجتمع: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]. وتشير هذه الآيات إلى كلية هامة من كليات المقاصد في الإسلام هي:

الكلية المقاصدية الثانية:

من مقاصد الشريعة: تحريك المال وإدالته لا كنزه واحتكاره. وهذه الكلية دلت عليها نصوص القرآن والسنة وتصرفاتها.

فالمال ما جعله الله إلا لقيام الحياة وإدارتها، والانتفاع به على وجه الخصوص الشخصي، والعموم العائد على السوق والجمهور؛ لذلك قعَّد قواعد وقنَّن القوانين الكثيرة في الإدارة المالية.

ونعني بالإدارة المالية: ما يشمل تحديد ماهية المال، والمنافع، وطرق التملك، والحفظ، والإدارة المعاملاتية، والاستثمارية، وتنظيم إنفاقه، وتوزيعه....

وهذا التصرف المذكور في هذه السورة المباركة منصوصٌ عليه أنه تصرف خاطئ في التعامل مع المال.

وسبيل الطاعة هو ما ذكرنا أو بعضًا منه. والسياسة المالية الخاطئة بيَّنها هنا في خصلتين:

الأولى: من قوله تعالى: ﴿جَمَعَ مَالًا﴾ وفي قراء حمزة بالتشديد «جمَّع» وهو ما يعطي بالتخفيف أو التثقيل معنى تكديس الأموال وكنزها.

والثاني: «وعدَّده»:

- كنزًا وعدًّا.
- أو إعدادًا للنوائب.
- أو تعدُّدًا في الأصناف والأنواع.

هذه هي الأبعاد الثلاثة التي تحملها لفظة ﴿وَعَدَّدَهُۥ﴾.

إن هذه السياسة المالية مرفوضة مذمومة في نظر الشرع؛ لأنه انحراف عن مقاصده، وتجميد له عن منافعه في الحياة.

إن تكديس رأس المال في الخزائن فيه ضرر على السوق، وعلى رأس المال؛ لأن سحب الأموال من السوق مؤدٍ إلى موجة من الجمود التعاملي، والركود التجاري، وينعكس هذا على اليد العاملة والبطالة، وما يترتب عليها من فقر، وأزمات، ومشاكل مجتمعية كثيرة.

لذلك فالمال وُجد لينزل السوق؛ لينمو لا ليُكنز، ويتراكم لبدًا عدًّا وعددًا.

كم ستُبنى من مصانع وشركات، وتقام من خدمات، وتشغل طاقات وعقول حينما ينزل المال إلى السوق التجاري؟

الكل يَنعم ويستفيد، المالك، والعامل، والتاجر، والمضارب... حتى الحركة الشرائية والمعمارية والسياحية، وكل شبكات المصالح العامة والخاصة تتحرك بتحرك المال؛ لذلك ذم الله سبحانه هذا المالك... هذا المليونير الذي همه الجمع، والعد، وزيادة الأرصدة بهذه الطريقة الخاطئة.

وهذا الملحظ من أسباب تحريم الربا؛ لأنه عبارة عن فائدة تراكمية أضعافًا مضاعفة بدون منافع للناس والسوق.

لذلك حيث وُجد الربا وُجد الكنز، والشح، والفقر، ووُجدت الطبقات، والمظالم المالية على حساب البسطاء، وهم الأكثر والأوسع.

لذلك فما يسمى بأذون الخزانة محرَّم مقطوع به، وهو كارثة اقتصادية على البلاد(١).

ولكي تعالج هذه النقطة شرع الإسلام الزكاة فرضًا، مما

---

(١) تطرح الدول أذون وسندات خزانة لسد عجز الموازنة العامة للدولة، وتلجأ الحكومة لتمويل عجز الموازنة من خلال طرح سندات وأذون الخزانة كأدوات استدانة، وتعتبر البنوك الحكومية أكبر المشترين لها.
وتعد أذون الخزانة من أدوات الدين قصيرة الأجل حيث تتراوح آجالها بين ٣ شهور وحتى عام. وهذا ربًا محض.

يلجئ رب المال إلى تشغيل ماله لا كنزه، وإلا أكلته فرائض الزكاة حتى يفنى.

لذلك جاء في الحديث «اتَّجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة»(١).

وهو وإن كان مختلفًا في صحته بالنسبة لليتامى، وما انبنى عليه من مسألة فقهية شهيرة فصَّلناها في غير هذا الموضع وهي: هل في مال اليتيم زكاة؟ والراجح عند الأئمة الزكاة، وهو ما نراه ونفتي به، لكنه في غير اليتامى صحيح معنى(٢).

٣ ـ وفي المال حقوق من نفقات وصلات وإغاثات؛ لذلك حث الإسلام على إنفاقه، وضاعف أجور الباذلين، والمزكين، والمتصدقين، وذم البخل وأهله ذمًّا بليغًا في النصوص.

---

(١) موطأ مالك ـ رواية يحيى (٣٥٣/٢) ٨٦٣.

(٢) فصلنا المسألة في موسوعة معالم الاجتهاد في فقه العصر نسأل الله أن يمن بتمامه وطباعته، والحاصل أنه ذهب إلى مقتضى ما قدمنا من عموم الأدلة من الصحابة ﷺ عمر وعلي وعائشة وابن عمر وجابر وابن مسعود، ولا يُعلَم لهم مخالف من الصحابة، وجابر بن زيد ومجاهد وبن سيرين والحسن من التابعين، ومن أئمة المذاهب المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية في مال الصبي الزراعي وعطاء وبن حي والليث بن سعد وإليه ذهب أبو ثور. انظر الاستذكار (١٥٦/٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٥/٢) المدونة (٣٠٨/١) المحلى بالآثار (١١/٤) التجريد للقدوري (١٢٢٠/٣) الأم للشافعي (٣٠/٢) المغني لابن قدامة ت التركي (٧٠/٤).

حسابات واعتقادات خاطئة وراء الاحتكار والكنز المالي

قال تعالى: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ﴾ [الهمزة: ٣].

إن هذا هو السبب الباعث على الاكتناز وجمع الحطام، بلا إنفاق ولا أداء للحقوق.

ويُستفاد منه أن معرفة الباعث أمر هام لمعالجته؛ لأن معالجة الأثر قد لا تُجدي.

والباعث هنا هو ابتغاء السلامة بالجمع المالي، أو بتعبير آخر بلوغ الأمن المالي بمعنى أن الأمن الحياتي مرتبط بالمال وجمعه، وهذا تفكير ضحل جدًّا حتى قال السدي: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ۝٣﴾ أي: يبقيه حيًّا لا يموت.

بالله عليكم هل توجد هذه العقليات؟ هل يَظنُّ هذا أن المال يُطيل عمره ويخلده؟

إن العقلية إذا وصلت إلى هذا الحد فما أضعفها وأدونها!

إن خزائن الأموال المكدسة قد تُعطي هذا الشعورَ عند بعض العقلاء ممن لا يعقل.

ولعكرمة قول قريب من هذا إذ قال: أي: يزيد في عمره..

وحينما يكدس الشخص قناعات مالية ساذجة تصل به إلى

الاعتقاد أنه (لولاه لما عاش ولما امتد به العمر والبقاء)، حينها يكون قد فقد بوصلة الحقيقة، ومنار الهداية، وهدايات الطريق.

وهذه عقلية أخرى تفكر بهذا المستوى، بل قد يقول إنه لولا المال لما كان هنا..

لما كان بصحة جيدة...

لما أُعطي مكانة، ولانتهى قبل زمن، فهذا تصور خاطئ نتج عن عدم الوعي بمقصود المال، وضعف الإيمان أو عدمه.

لأن الإيمان يصحح التصور عن المال والحياة والأسباب والنتائج، ويربط الإنسان بالله تعالى ومنهجه.

كليات دستورية مالية

لقد وضع الإسلام كليات دستورية واضحة في تنظيم المال وإدالته وإدارته، وتبين أن الشرع يقصد تحريك المال لا تجميده، وتداوله لا احتكاره في فئة أو نخبة، وهذا ما دلت عليه السورة التي توعَّدت الشخصية الكانزة المحتكرة في تعاملها مع المال بهذه النظرة القاصرة والتصرف الخاطئ الجشع الأناني، وهذا يعود بالضرر على السوق والحياة، وهذا المقصود مُصرَّح به في قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

إن التعليل من أشهر وأعظم تعليلات التشريع الحكيم[١].

وقد جعله الأصوليون من الدرجة الأولى في التعليل، حتى قال الشيرازي هو أجلاها[٢]، وهو رد على بعض الأصوليين القائلين بعدم التعليل بالنفي، أو ما يسمى بالعلة العدمية، والخلاف لفظي كما قال ابن الأمير الصنعاني[٣].

---

(١) أحكام القرآن، الكيا الهراسي الشافعي (٤٠٧/٤)، فتح القدير (٢٣٦/٥) الجامع لأحكام القرآن القرطبي (١٨/١٦).

(٢) اللمع في أصول الفقه للشيرازي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية (ص ٩٩).

(٣) إجابة السائل شرح بغية الآمل، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى، (ص ١٨٨).

وهذا الأصل التشريعي دليل على أن الشرع المطهر قائم في سياساته المالية على التشارك، والتداول غير الفئوي أو الطبقي للمال بل على التداول والتشارك المجتمعي.

ومن هنا جاء هذا التعليل البيِّن؛ ليكون أصلًا نيِّرًا ضابطًا لتوزيع وتداول الثروة والمال...

وهذا يقودنا إلى النظر في قانون توزيع الثروة في الفقه الشرعي؛ لينكشف لنا بجلائية بينة القدرُ العظيم والمساحة الهائلة لتداول المال، وتشاركه مع المجتمع ككل لا مع فئة أو طبقة أو شكل من الأشكال الجهوية أو النخبوية.

إننا فعلًا أمام دستور عظيم ينقذ العالم من شرذمة رأسمالية تحتكر المال ومنافعة وتديله وتركزه وتراكمه في طبقة ضيئلة من الخلق.

حتى نما إلى مسامع العالم عن المئة الأغنى، التي تركزت في أيدهم الثروة والمال، بينما مليارات البشر يتقاسمون المسغبة والفاقة.

جاء في تقرير وثائقي: إن ١٨١٠ ملياردير منهم ١٩٠ سيدة صافي ثروتهم في ٢٠١٦ م.

تساوي ٦,٥ ترليون[(١)].

وأظهر تقرير متخصص بإدارة الثروات العالمية أن عدد

---

(١) http//www.aljazeera.net/multimedia/infograph

الأثرياء في العالم ارتفع في عام ٢٠١٠ م إلى ١٠,٩ مليون شخص، بنمو نسبته ٨,٣٪[(١)]، وقالت منظمة «أوكسفام» البريطانية غير الحكومية: إن ثروة ١ في المئة من أغنى أثرياء العالم تفوق ثروات بقية العالم مجتمعة. وحثت أوكسفام في تقريرها، الذي صدر قبيل قمة المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس، زعماءَ العالم على اتخاذ إجراءات مناسبة لمواجهة عدم المساواة في امتلاك ثروات العالم، واستقت المنظمة في تقريرها موادَّ من بحث أجرته شركة كريدي سويس السويسرية المصرفية بدءًا من أكتوبر/تشرين الأول.

وقالت المنظمة: إن ثروات ٦٢ شخصًا من أغنى أغنياء العالم تعادل جميع ثروات نصف سكان العالم الأفقر.

وانتقدت عمل جماعات الضغط، وتهريب مبالغ ضخمة فيما يعرف بالملاذات الضريبية[(٢)].

ولهذا كان من مقاصد الشريعة إدالة المال والعدالة في توزيع الثروة، قال ابن عاشور: والمقصد الشرعي في الأموال كلها خمسة أمور: رواجها، ووضوحها، وحفظها، وثباتها، والعدل فيها.

فالرواج دوران المال بين أيدي أكثر من يمكن من الناس بوجه حق. وهو مقصد عظيم شرعي دل عليه الترغيب في المعاملة بالمال،

---

(١) https//www.traidnt.net/vb/traidnt

(٢) http//www.bbc.com/arabic/business/2016/01/160117_wealth_world

ومشروعية التوثّق في انتقال الأموال من يد إلى أخرى[١].

ثم بيَّن أنه ولعلة الرواج بين أيدي الناس، شُرعت المعاملات، منها لازمة ومنها غير لازمة، ومنها ما يُعفى فيها من الغرر، ومنها ما لا يعفى، حتى شُرعت التجارات في الحج... حتى قال:

ومن معاني الرواج المقصود انتقالُ المال بأيد عديدة في الأمة على وجه لا حرج فيه على مكتسِبِه. وذلك بالتجارة وبأعواض العَمَلة التي تدفع لهم من أموال أصحاب المال. فتيسير دوران المال على آحاد الأمة وإخراجه عن أن يكون قارًّا في يد واحدة أو متنقلًا من واحد إلى واحد مقصدٌ شرعي، فُهمت الإشارةُ إليه من قوله تعالى في قسمة الفيء: ﴿كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ﴾. فالدُّولة ـ بضم الدال ـ تداول المال وتعاقبه، أي: كيلا يكون مال الفيء يتسلَّمُه غنيٌّ من غني كالابن البكر من أبيه مثلًا، أو الصاحب من صاحبه.

والشريعة قد بلغت إلى مقصدها هذا بوجه لطيف، فراعت لمكتسِبِ المال حقَّ تمتعه به، فلم تصادره في ماله بوجه يحرجه لما هو في جبلة النفوس من الشُّحِّ بالمال، فجعلت لحالة المال حُكمَين؛ أحدهما حكمه في مدة حياة صاحبه، والثاني حكمُه بعد موت صاحبه[٢].... اهـ.

---

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية، قطر (٣/٤٧٠).

(٢) المرجع السابق (٣/٤٧٠).

كلا... إنكار شديد اللهجة وتهديد بالحطمة

«كلا» هكذا بهذا التعبير الشديد يُبطل كل هذه التصرفات جميعًا..

إنه يقول كذبت،كما فسره عمر رضي الله عنه وكذبَتْ تصرفاتك وتفكيرك، «لينبذن» المال، والهماز واللماز الجموع في الحطمة، وهي جهنم التي تحطم كل شيء يُلقى فيها، والتي لا يعلم هولها إلا الله «وما أدراك ما الحطمة».

وفيه دليل أنها مخلوقة الآن، موقدة الآن غير خامدة. كما يشعر لفظ (موقدة).

إنها حُطَمة تنتهي فيها كل المعاني والأماني الخادعة، وكل غرور وكبر، وكل علو وجبروت.

تحطم المال وصاحبه الذي شح به، ومنعه من الخلق، واتخذه للعلو في الأرض والسخرية من الخلق بالهمز واللمز والتنقُّص.

ولما كان محل الكبر والظنون والغرور هو الفؤاد، تبلغ الحطمة إلى ذلك المكان فتشمله بالتحطيم والحرق والنكال، فتطَّلع على الأفئدة.

وثم معنى آخر عميق صحيح هو «تطلع على الأفئدة» أي: تعلم مقدار ما يستحقه كل واحد منهم من العذاب، مقدار ما فيه من

ظلم، وكفر، وسوء، وعناد. فتعطيه حقه من العذاب، وهما معنيان صحيحان.

وهي مع ذلك موصدة مقفلة عليهم في هيئة مخيفة، مكونة من عمد ممددة[(١)].

وقد حذر الشرع من الملاءة مع الكنز أبلغ تحذير في نصوص من الكتاب والسنة، فقد أخرج البخاري ومسلم عن أبي ذر ﵁، قال: خرجت ليلة من الليالي، فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده، وليس معه إنسان، قال: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد، قال: فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفت فرآني، فقال: «من هذا» قلت: أبو ذر، جعلني الله فداءك، قال: «يا أبا ذر تعاله» قال: فمشيت معه ساعة، فقال: «إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة، إلا من أعطاه الله خيرًا، فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيرًا».

قال: فمشيت معه ساعة، فقال لي: «اجلس ها هنا». قال: فأجلسني في قاع حوله حجارة، فقال لي: «اجلس ها هنا حتى أرجع إليك». قال: فانطلق في الحرة حتى لا أراه، فلبث عني فأطال اللبث، ثم إني سمعته وهو مقبل، وهو يقول: «وإن سرق، وإن زنى»؟ قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبي الله جعلني

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان (٢٤/٦٢٦)، وجاء فيه:

والله أعلم كيف تعذيبه إياهم بها، ولم يأتنا خبر تقوم به الحجة بصفة تعذيبهم بها، ولا وضع لنا عليها دليل، فندرك به صفة ذلك.

الله فداءك، من تُكلِّم في جانب الحرة، ما سمعت أحدًا يَرجع إليك شيئًا؟ قال: «ذلك جبريل عليه السلام، عرض لي في جانب الحرة، قال: بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، قلت: يا جبريل، وإن سرق، وإن زنى؟» قال: نعم. قال: قلتُ: وإن سرق، وإن زنى؟ قال: «نعم، وإن شرب الخمر»[(١)].

(١) صحيح البخاري (٩٤/٨). برقم ٦٤٤٣ الأدب المفرد ـ (ص٢٧٩) برقم ٨٠٣.

فقهيات مختصرة

ـ في نص هذه السورة المباركة: أن الإسلام دستور جامع بين القيم والمادة، فقد نظم المحور الأخلاقي، ورسم في الوقت نفسه حدود النظام المالي...

وهذا ما عجزت عنه النظريات المعاصرة التي تشطَّرت إما حول المادة أو حول الأخلاق سلبًا أو إيجابًا، وكل نظرية تناقض الأخرى.

ـ وفيه تحريم التنقُّص بالقول أو بلغة الجسد.

ـ وفيه عموم التحريم شامل للمسلم وغير المسلم، فكل إنسان يحرم الاستهزاء به، أو همزه أو لمزه في خلقه أو عرضه أو نسبه بل حتى في دينه؛ لأنه يؤدي إلى السخرية من الله ورسله، ولهذا نُهي عنه صراحة.

ـ وفيه أنه لا استثناء في تحريم الهمز واللمز.

ـ وفيه تحريم كنز المال واحتكاره، وعدم بذله في حقه، كما تدل عليه النصوص.

ـ وفيه ذم الهوس المالي وانحراف الهدف منه إلى مجرد الجمع والكنز والعد والتنويع والتكديس.

ـ وفيه العناية بقراءة الدوافع وراء التصرفات، فهو هنا بيَّن أن دافع الكنز هو تصور خاطئ: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ③﴾.

ـ وفيه تصحيح التصورات الخاطئة والزجر والردع عنها كما أفادته كلا.

ـ وفيه الإيمان بالغيب واليوم الآخر.

ـ وفيه الحذر من غضب الله وسطوته وعذابه.

ـ وفيه إثبات وجود النار، وأنها مخلوقة الآن بدلالة لفظ (الموقدة) الدال على ذلك.

ـ وفيه إثبات ما في النار من هول وسجن ونكال أعاذنا الله منها.

ـ وفيه وجود أبواب في جهنم وأنها مغلقة على أهلها.

ـ وفيه إثبات عذاب خاص لبعض الذنوب، فهو هنا سجنه في عمد ممدَّدة.

ـ وفيه تحقُّق دخول الكفار النار، لأنه أكَّد ذلك بقوله ﴿كَلَّا لَيُنۢبَذَنَّ﴾. وهذا دليل أن المقصود بالخطاب الكافر. وأما المسلم إن فعل ذلك فهو داخل في الويل والتحريم لعموم الآيات، لكنه إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

التكليفات الدستورية التي تضمنتها السورة

الكلية الدستورية الأولى: الالتزام بالأخلاق والقيم الاجتماعية من مكارم الإسلام ومحاسنه، وحماية الأعراض فرض شرعي يحرم المساس به بقول أو فعل أو تعريض.

الكلية الدستورية الثانية: كنز المال واحتكاره، وعدم توظيفه في المقصود منه، ومنع ما يجب فيه، محرم شرعًا، ومناقض لمقاصده المالية التي فرضتها الشريعة.

المقاصد الشرعية الكبرى في السورة

المقصد الأول: حفظ الأعراض وحمايتها من كل تصرف مسيء، سواء كان قولًا، أو فعلًا، أو تعريضًا.

المقصد الثاني: حفظ المال ومن وسائل حفظه تحريكه وإدالته، وتحريم كنزه، ومنع الحقوق فيه، وحصر تداوله في فئة.

المقصد الثالث: التعريف باليوم الآخر، وما فيه من نكال بمنتهكي الأعراض، ومحتكري الثروات ويحرفونها عن حقها ووظيفتها.

المنهجية التشريعية

١ ـ لفظ ﴿وَيۡلٌ﴾ بما يحمله من معان كلها تدل على أن الفعل من كبائر الذنوب.

٢ ـ استعمال كل لتعميم الويل على جميع أفراد الهمزة اللمزة.

٣ ـ العموم في ﴿ٱلَّذِي جَمَعَ مَالٗا وَعَدَّدَهُۥ ۝٢﴾ يشمل كل من لم يُؤدِّ ما فرضه الله من الحقوق في المال.

٤ ـ الردع والزجر المستفاد من ﴿كَلَّاۖ﴾ دليل على تأكيد التحريم، فهو في قوة النهي هنا.

٥ ـ البنية الصرفية للفظ لها دلالة في المعنى، ويجب على الفقيه التنبُّه لهذا، فهنا لفظ همزة لمزة من حيث البنية الصرفية على «فُعَلة»، بضم الفاء وفتح العين، الدال على الكثرة والتمكن والتكرار، وزيادة التاء المربوطة في آخره تدل على الامتلاء والكثرة مثل (علّامة).

فعلى الفقيه أن يستدل بها على أن التجريم والويل واقع على هذه النوعية. أما من لم يكن متخلِّقًا بأوصاف الهمزة اللمزة فهو آثم، لكنه لا يبلغ مقدار هذه النوعية.

من فقه الدعوة

١ ـ إعطاء القيم والأخلاق مساحة في الدعوة والتربية، والتركيز على حفظ الأعراض والمحارم بين الأفراد والمجتمعات والشعوب.

ونحن نرى واقعًا معاصر صار فيه الوقوع في الأعراض والتنقص والتعالي على الناس وتحقيرهم أمرًا منتشرًا بكثرة، والإسلام حارب هذه الظاهرة ومنعها.

٢ ـ بيان فقه المال وحقوقه، وما يترتب على منعها من عقوبات، خاصة في نظام رأسمالي يحكم العالم، ويسيطر عليه، ويكنز الثروات لفئات وأفراد وطبقات. فحصل الظلم والربا والفساد المالي، وظهرت مشكلات البطالة والفقر والكساد والأزمات المالية التي هزت العالم، فكل هذه المفاسد يصلحها النظام المالي في الإسلام، الذي بدأ بتصحيح النظر إلى المال ومقاصده وأهدافه إلى تحري الحلال المحض في مصادره واستثماره وتوزيعه، والتعاون على البر وتوظيفه ليكون أداة خيّرة للبشرية وعمارة الأرض بمنهج الله.

فعلى الداعية بيان هذا الجانب الهام، لأن القرآن بينه والسنة فصلته.

٣ ـ تشخيص مشكلات الواقع ومعالجتها، فهذه السورة تعالج معضلتين واقعيتين أخلاقية ومالية.

٤ ـ تذكير الناس بالآخرة أمر من أعظم مقاصد الدعوة، فترسيخ هذا الوعي والاعتقاد في القلب ينتج عنه بلا شك إصلاح للإنسان، وإصلاح لتعامله مع الحياة وعلاقاته بالناس، وعلاقته مع ربه سبحانه.

٥ ـ الوصف الدقيق الوارد في القرآن لجزئيات اليوم الآخر أسلوب عظيم التأثير في النفس البشرية، لأن التعميم لا يؤثر كالتفاصيل.

لأن التفصيل في الأمور يجعلها محسوسة مرئية، وانظر إلى وصف النار هنا بالحطمة ولماذا؟ وكيف دقق في تفصيلات العذاب، ووصفِ المعذَّبين، حتى جزئيات أبدانهم وقلوبهم التي تطلع عليها النار، ومحل حبسهم الفظيع الذي وصفه بأنه مغلق مُوصَد، ومع ذلك فهم داخله في عمد ممددة مطبقة عليهم، فهو سجن داخل سجن.

سورة قريش.. مقصود النعم عبادة الله وحده

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴿١﴾ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ
هَٰذَا الْبَيْتِ ﴿٣﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾﴾.

❁ ❁ ❁

المقومات الأربع للاستقرار الدولي والمجتمعي... ومقصودها التعبُّدي

سورة قريش تتحدث عن هذه المقومات الأربع:

- الحركة التجارية والائتلاف الاقتصادي ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ١﴾.
- الأمن الغذائي: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ﴾.
- الأمن والاستقرار ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾.
- الهدف من كل هذا ﴿فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٣﴾.

دعوني أتكلم كلامًا عامًّا عن البند الأول الذي يأتي في مطلع السورة، إنه الائتلاف التجاري، وأما البعد المقاصدي ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ١﴾ الآية

﴿فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٣﴾ إن النص يعطي:

أن الهدف من إمداد الله لكم بهذا الاستقرار والأمن الغذائي، وهذه الحركة التجارية التي شكلت ائتلافات تجارية محليًّا في الأسواق الداخلية، وإقليميًّا برحلتين في اتجاهات أربع: الشام، وفارس، والحبشة، واليمن، كل هذا هدفه ومقصده عبادة رب هذا البيت، وهذا المقصود الشرعي الذي يقرره النص باق اليوم وبعد اليوم فهو عام في زمن الجمل، وعصر الرقمنة..

إن النعمة النفطية والغازية اليوم، والأمن والاستقرار، والتوسط الجغرافي، والمكانة الباذخة، كل هذا هدفه ومقصوده تحدِّده هذه السورة، إنه عبادة رب هذا البيت. هذه هي الغاية المركزية التي تعطيها السورة بادئ ذي بدء.

إن قوله تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ۝٢﴾ يبين فيه المقوم الأول للاستقرار الذي تمتعت به قريش، وهو الائتلاف التجاري الذي حصلوا عليه من خلال اتفاقيات دولية وإقليمية أدت إلى حركة تجارية دؤوبة، عادت على المجتمع بالاستقرار والرفاهية.

وهذا الائتلاف التجاري معروف[١]، ومن ثمراته أنه أدى إلى

---

(١) قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٠/٥٥٩):

ولم تزل الرحلتان من إيلاف قريش حتى جاء الإسلام وهم على ذلك. والمعروف المشهور أن الذي سن الإيلاف هو هاشم، وهو المروي عن ابن عباس، وذكر ابن العربي عن الهروي أن أصحاب الإيلاف هاشم وإخوته الثلاثة الآخرون عبد شمس، والمطلب، ونوفل، وأن كل واحد منهم أخذ حبلًا، أي عهدًا من أحد الملوك الذين يمرون في تجارتهم على بلادهم، وهم ملك الشام، وملك الحبشة، وملك اليمن، وملك فارس، فأخذ هاشم هذا من ملك الشام وهو ملك الروم، وأخذ عبد شمس من نجاشي الحبشة، وأخذ المطلب من ملك اليمن، وأخذ نوفل من كسرى ملك فارس، فكانوا يجعلون جعلًا لرؤساء القبائل وسادات العشائر يسمى الإيلاف أيضًا، يعطونهم شيئًا من الربح، ويحملون إليهم متاعًا، ويسوقون إليهم إبلًا مع إبلهم، ليكفوهم مؤونة =

إلفهم التجارة واعتيادهم عليها واستمرارية رحلاتهم، ومعلوم أن الاستمرارية عامل مهم في الاستقرار والنمو التجاري.

وهذا أدى إلى الفهم واجتماعهم وعدم تفرقهم.

هذه هي المعاني الثلاثة التي يدور عليها كلام أهل اللسان والتفسير من الصحابة، ومَن بعدهم، فإن ﴿إيلاف﴾ يشير إلى الائتلاف التجاري الذي أبرموه مع الأمم، وعُرف هذا الاتفاق بإيلاف..

وعليه يكون رحلة الشتاء والصيف منصوب بنزع الخافض، أي ذلك الاتفاق التجاري والإيلاف في رحلة الشتاء والصيف.

و﴿إيلاف﴾ كذلك يطلق على الإلف للشيء والاعتياد عليه، ويطلق على الاتفاق والاجتماع، وهذه كلها صحيحة، فهذه اللفظة تحمل المعاني الثلاثة[(١)].

فيكون معنى النص لأجل نعمة اتفاق (إيلاف) الاقتصادي، الذي أدلى إلى إلفهم الحركة التجارية واعتيادهم واستمرارهم عليها، وعدم انقطاعهم عنها، وكل ذلك أدى إلى اجتماعهم

= الأسفار، وهم يكفون قريش دفع الأعداء، فاجتمع لهم بذلك أمن الطريق كله إلى اليمن وإلى الشام، وكانوا يسمون المجيرين.

(١) وهذا حاصل سائر الاقوال فيها بتتبع كلام العلماء وأهل اللسان من أئمة التفسير الذين نقلوا معاني ذلك عن الصحابة ومن بعدهم وعن أهل اللغة.

واستقرارهم المجتمعي، وعدم تفرقهم وانتقالهم عن المكان بحثًا عن الغذاء، كما كان يفعله غيرهم.

فعليهم أن يشكروا الله ويعبدوه، فهو رب هذا البيت الأمين، الذي أطعمهم من جوع، وآمنهم من خوف، بهذه الحركة التجارية المألوفة، وبهذه الاتفاقيات التي أمنت لهم الحركة التجارية.

ثلاث عشرة مسألة من الفقه من سورة قريش...

﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ (١) إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ (٢)﴾ فيه من الفقه:

١ ـ أثر الحركة التجارية في الاستقرار؛ لأن قريشًا ما استقرت في موطنها إلا بحركة تجارية عززها أمن داخلي مكتسب من أمن البيت الحرام..

٢ ـ وفيه أن الأمن الغذائي نتيجة للحركة المالية والتجارية؛ لذلك كانت تجارة قريش الرباعية جغرافيًا والموسمية على مدار العام، العامل المهم في محاربة شبح الجوع والفاقة..

٣ ـ وفيه أن الاسلام منفتح تجاريًا على كل الأمم مسلمهم وكافرهم.. فقد ساق الله ذلك في هذه السورة امتنانًا، وكانوا يتنقلون إقليميًا ودوليًا، فأقرهم الله بل وجعلها منة.

٤ ـ وفيه حكمة الله في اختلاف فصول السنة، وأثرها التجاري خصوصًا.

٥ ـ وفيه استغلال التقلُّب الزمني في الحركة التجارية الموسمية.

٦ ـ وفيه نعمة الله سبحانه في التنوع البيئي في الأرض، مما يعزز النمو الاقتصادي، ويزيد من التبادل التجاري وتنوعه ووفرته..

٧ ـ وفيه جواز المضاربة؛ لأن هذه التجارة في الآيات كانت من نوع عقود المضاربة، وهو أن تدفع جهةٌ المالَ وجهةٌ تقوم بالعمل.

٨ ـ وفيه جواز إقامة الائتلافات التجارية مع العالم؛ لأن الله امتن بهذا في هذه السورة على قريش، وقد شكلت ائتلافًا وأحلافًا تجارية في الاتجاهات الأربعة، شمالًا مع الروم، وشرقًا مع فارس، وجنوبًا مع اليمن، وغربًا مع الحبشة.

٩ ـ وفيه أن الغاية من المال والتجارات والاقتصاد عبادة الله بمعناها الشامل: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣﴾.

١٠ ـ وفيه أن أبرز وأعظم النعم الأمن الغذائي؛ لذلك خصَّه بالذكر، وقدمه؛ لتوقُّف مقصد حفظ النفس والوجود عليه مباشرة: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ﴾.

١١ ـ وفيه أن الاستقرار في الجانب الأمني من أكبر النعم؛ لما لذلك من انعكاس على حفظ النفوس والأموال والأعراض والأديان، وإنما جعله تاليًا للأمن الغذائي لأن الغذاء وسيلة مباشرة لحفظ الوجود البشري، والجانب الأمني، وسيلة لحفظ الغذاء وتوفره، فهو وسيلة الوسيلة، ووسائل الوسائل تأخذ حكم الوسائل.

١٢ ـ وعليه فلا اقتصاد بلا أمن، ولا نهضة بدون اقتصاد، ولا اقتصاد بدون حركة تجارية حرة داخليًا وخارجيًا، ولا فلاح للأمم والإنسانية ما لم توظِّف ذلك كله للقيام بحق الاستخلاف في الأرض وهو عبادة الله..

١٣ ـ وفيه أن هذه الرباعية تشكل عوامل الاستقرار والعمارة والنهضة، وهي: الحركة التجارية والأمن الغذائي والأمن القومي وعبادة الله وحده.

سورة العصر.. قيمة الزمن
والربحية الشاملة

سورة العصر

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾.

❁ ❁ ❁

هذه السورة العظيمة تحمل مشروع إنقاذ للبشرية، ينتزعها من الشقاء والتعاسة والعنت والفساد والظلم إلى منهج الله المنزل دستورًا للاستخلاف الذي شرف الله به الإنسان.

وقد قلنا إن قصار السور تُشرِّع تكاليف أصول، تمثل كليات محكمات، حاكمة للحياة، صانعة للإنسان بإعادة تشكيل وعيه وتصوره وعقيدته وقيمه وأخلاقه وتصرفاته وعلاقاته مع الكون والحياة وبني البشر.

إنها صناعة جوهرية تؤهل الإنسان للمهمة الكبرى التي خلقه الله لها وهي: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗ﴾.

وهذه السورة تُبيِّن لنا: ظرف التكليف ومهمات التكليف المنقذ للحياة.

أما ظرف التكليف فهو الزمن الذي أقسم الله به.

أما مهمات التكليف فهي رباعية جمعتها هذه السورة وتشمل:

الإيمان، وعمل الصالحات، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر.

ولأهمية هذه السورة فقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرؤونها عند الافتراق من المجلس، وهو أمر محمول على التوقيف، لأنه مما لا مجال للرأي فيه:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن هشام المستملي قال: نا عبيد الله ابن عائشة قال: نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي مدينة الدارمي، وكانت له صحبة قال: كان الرجلان من أصحاب النبي ﷺ «إذا التقيا لم يفترقا حتى يقرأ أحدهما على

الآخر: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢﴾ [العصر: ٢]، ثم يسلّم أحدهما على الآخر». قال علي بن المديني: «اسم أبي مدينة عبد الله بن حصن».

قلت: هذا حديث حسن صحيح متصل رجاله ثقات[١].

وهذا دليل على أهمية هذه السورة حتى جعلها الصحابة شعارًا لهم في ملتقياتهم، كما قال ابن عاشور[٢].

---

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٢١٥/٥) برقم ٥١٢٤. قلت: والمستملي شيخ الطبراني ثقة، قال الخطيب: وكان ثقة، ذكره الدارقطني فقال: لا بأس به. انظر: تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية (١٣١/٤)، وكذلك عبيد الله بن عائشة ثقة، أخرج له أصحاب السنن سوى ابن ماجه.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣٠٧/١٠) رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير ابن عائشة، وهو ثقة. انتهى كلامه. قلت: هو من رجال أبي دواود والترمذي والنسائي، ترجمه المزي في تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٤٧/١٩) برقم ٣٦٧٨ ـ ورمز له د ت س، وذكره الحافظ في تهذيب التهذيب (٤٥/٧)، وسقط من النسخة رمز النسائي فليتنبه. وقال عنه في تقريب التهذيب (ص٣٧٤):
ثقة جواد، رُمي بالقدر ولم يثبت، من كبار العاشرة مات سنة ثمان وعشرين د ت س، وقد وهم الشيخ الألباني في عد عبيد الله من رجال مسلم، حيث قال بعد ذكره سند الطبراني المذكور سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٣٠٧/٦): وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن هشام المستملي. انتهى كلامه.

(٢) التحرير والتنوير (٥٢٨/٣٠).

قيمة اللحظة

وبها نبدأ، إذ القسم بالزمن الذي هو العصر، ولله أن يقسم بما شاء، ولا يقسم الشخص إلا بالله كما سيأتي.

١ ـ وسواء كان الزمن كله أي الدهر أو الليل والنهار.

٢ ـ أو خاص بما بين الزوال إلى الغروب،كما قال حسن وقتادة.

٣ ـ أو صلاة العصر، كما قال مقاتل.

٤ ـ أو عصر النبي عليه الصلاة والسلام

٥ ـ أو عصر الإسلام.

فاللفظة تحمل كل هذه المعاني، وعليه كلمة أهل التفسير، وهي كلها صحيحة، وكلمة العصر تحتملها جميعًا، وهذا من فقه اللفظ القرآني المنزل بلسان عربي مبين.

وهذا القسم ينبهنا على قيمة الزمن، بأجزائه كلها، من الدهر كله إلى الساعة الواحدة وأجزائها، فكلها من العصر.

وهذا يُفسِّر لنا مذهب خلاف مالك والشافع. فيمن حلف ألا يكلم شخصًا عصرًا، فمالك قال لا يكلم سنة، وأما الشافعي فقال يبر بساعة فقط، كما حكاها ابن العربي.

وفي هذا دلالة على الاحتمالية الواردة في كلمة العصر، وعلى استيعابها للزمن وأجزائه.

لماذا يقسم الله بالزمن؟

إن الله ﷻ يقسم بهذا الأمر تنبيهًا للبشرية على قيمة الزمن، إذ هو رأس مال الفرد والشعب والأمة والبشرية...إنه رأس المال الحقيقي.

لا تُبنى الحضارات إلا بالزمن ولحظاته، ولا تُنتَج المعارف وتُعمَر الأرض وتُنشر الدعوة إلا باستثمار لحظات الزمن.

إن أجزاءً من الثانية تُحدث تغييرًا وفارقًا في حياة الأفراد والأمم.

ولك أن تطلق عنان الفكر في هذا المعنى كما تشاء، إن لحظة فارقة في العبادات قد تُدرك بها ركعة قبل خروج الوقت لأهل العذر كما يقول الفقهاء، بل قال بعضهم يكفي إدراك تكبيرة الإحرام قبل خروج الوقت[١].

وهو مأخوذ من الحديث عند البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ

---

(١) قال ابن رشد في: بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١٠٦/١): فأما أوقات الضرورة، والعذر، فأثبتها كما قلنا فقهاء الأمصار، ونفاها أهل الظاهر.

قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ»(١).

ومن وقف بعرفه لحظة، أو أدرك منه لحظة ما بين زوال يوم عرفة وفجر النحر، صحَّ حجه عند سائر العلماء(٢)، ولا بد عند المالكية أن تكون لحظة من ليلة النحر.

ولو جُمع في أحكام اللحظة بحثٌ لكان لطيفًا حسنًا، وهذا من دقائق الفقه الإسلامي...

وهذا يدل على قيمة الزمن.

إنا خير أمة أُخرجت للناس لعمارة الأرض وعمارة القلوب بالتوحيد والسعادة.. وكان الاحتفاء والاهتمام البالغ بالزمن هو عنوان من عناوين أهل الإسلام.

فلا ضياع للأوقات والأعمار؛ لذلك أقسم الله بالعصر في سورة قصيرة يحفظها الجميع تنبيهًا للجميع على الزمن ولحظاته، وحركته التي فيها الربح والخسارة.

الخسارة للكل إلا بأربعة أركان للربحية.

إن الأمة التي لا تُقدِّر قيمة الزمن لا قيمة لها في السير الحضاري.

---

(١) البخاري (١/١١٦).

(٢) ذكره ابن قدامة ونقل الاجماع عن ابن عبد البر، انظر المغني لابن قدامة (٥/٢٧٥).

افتتاحية الزمن

قال الإمام أحمد: «حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قرأ في الركعتين قبل الفجر، والركعتين بعد المغرب، بضعًا وعشرين مرة أو بضع عشرة مرة: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾»[(١)].

قلت: هذا سند صحيح مسلسل بالثقات رجال الشيخين.

إذن من السنة أن يقرأ المصلي في الركعة الأولى من سنة الفجر سورة الكافرون، وفي الثانية سورة الإخلاص، وكذلك يفعل في ركعتي سنة المغرب.

لماذا هذا؟ إن العلة الهامة من ذلك هي ترسيخ البراءة من الشرك وإخلاص التوحيد.

إنه إعلان صباحي مسائي افتتاحي في كل منهما، فيه قطع رابطة الشرك وحبله، والتمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها.

يا له من معنى عظيم يريد ربنا ﷻ ترسيخه في أعماق النفوس ولجج الضمير، إنك في هذين الوقتين تفتتح الزمن؛ لأن

---

(١) مسند أحمد (٣٨١/٨) برقم ٤٧٦٣.

الزمن كله إما ليل أو نهار، لا واسطة بينهما، هذا هو العمر موجَزًا وملخَّصًا.

إذن يجب أن تعنونه بعنوان التوحيد الخالص، المشتمل على أصلين عظيمين هما: الإثبات والنفي، وقد تضمنت سورة الكافرون معنى النفي والبراءة من كل شرك وفعله، إنها تبرأ من كل دين إلا دين التوحيد، مفاصلة تامة لا تشوبها مراوغة، وهكذا هذه تضمنت معنى الإثبات.. إثبات الدين الحق وهو الإسلام ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾

وهذا هو معنى (لا إله إلا الله) ففيها نفي وإثبات، وكذلك النفي والإثبات في سورة الإخلاص؛ إثبات للوحدانية، ونفي للمكافأة، فهي كذلك تحمل معنى (لا إله إلا الله)، هذه هي الحقيقة التي يجب أن يُفتَتح بها الزمن وأن تُصبغ بها الحياة.

وثم معنى هام في القضية هو أن حاضر هذه العبادة، ومؤديها في هذا الوقت الفاضل، هو حامل هذا التوحيد، وأهل أن يحمل دعوته.

صلاة الفجر لا يحضرها إلا أهل الإيمان والتقوى، المستعدون لحضور باكورة الدوام العبادي بافتتاحية التوحيد لله رب العالمين، نعم إن صلاة الفجر هي باكورة دوام المهتدين....

وسنته هي أول هذه الباكورة، إذن فلْيؤكِّدوا هذا المعنى بقراءة هاتين السورتين في السنة التطوعية.

إذا رق الدين في القلوب رقت صفوف المصلين.

أتدرون من هو المتغيب عن حضور هذه الصلاة؟ إنه بحكم رسول الله: لا يتخلف عنها إلا من في قلبه مرض.. هكذا هو التوصيف النبوي الوارد في صحيح البخاري.

عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليس صلاةٌ أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا، لقد هممت أن آمر المؤذن فيُقيم، ثم آمر رجلًا يؤُمُّ الناس، ثم آخذ شعلًا من نار، فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد»[(١)].

وسنة قراءة الكافرون والإخلاص في سنة الفجر تشير إلى أن الزمن يجب أن يُصبَغ بصبغة الله، وأن تكون الأزمان واللحظات حافلة بالهدى والذكر والطاعات، مفتتحة بالتوحيد ومختومة به.

(١) صحيح البخاري (١٣٢/١).

مجلس فقه في مهمات من أحكام الأيمان

١ ـ أقسم الله بالعصر، وله سبحانه أن يقسم بما شاء، ولا يجوز للإنسان أن يقسم إلا بالله، فلا يجوز الحلف إلا باسم الله ﷻ، أو بصفة له كما وردت بهذا الأدلة، كحديث ابن عمر عند مسلم رحمه الله وغيره أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يحلف بأبيه فقال: «إن الله نهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفًا فلْيَحلِفْ بالله تعالى، أو لِيَصمُتْ» وفي لفظ: «من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله».

وفي حديث أبي هريرة عند أبي داود والنسائي وابن حبان والبيهقي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون».

وأخرج أبو داود والترمذي وحسَّنه والحاكم وصحَّحه عن النبي ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر»، وفي لفظ: «فقد أشرك». وهو عند أحمد من هذا الوجه، وفي لفظ للترمذي والحاكم: «فقد كفر وأشرك» وفي الباب أحاديث.

وقد كان ﷺ يحلف بمُقلِّب القلوب، كما في حديث ابن عمر في صحيح البخاري وغيره قال: كان أكثر ما كان النبي ﷺ يحلف: «لا ومُقلِّبِ القلوبِ».

وفي الصحيحين من حديث عمر أن النبي ﷺ قال: في

زيد بن حارثة: «وايم الله إن كان لخليقًا للإمارة»، وهكذا ثبت عنه ﷺ الحلف بقوله: «والذي نفسي بيده».

وحكى النبي ﷺ عن جبريل أنه قال: «وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها»، يعني الجنة وهو في الصحيح أيضًا والأحاديث في هذا كثيرة.

٢ ـ ولا يجوز الحلف بالأمانة ولا بالطلاق أما الحلف بالأمانة فقد ثبت النهي الشديد عن الحلف به، كما في حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ حلفَ بالأمانةِ فليسَ منَّا»(١).

وقد عد ابن حجر الهيتمي الحلف بالأمانة الكبيرةَ الثانية عشرة بعد الأربعمائة في كتابه: الزواجر عن اقتراف الكبائر.

أما الحلف بالطلاق فهو حلف بغير اسم الله، فيشمله تحريم الحلف إلا بالله(٢).

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٥٣) واللفظ له، وأحمد (٢٢٩٨٠).

(٢) أما وقوعه ففيه خلاف شديد عن أهل العلم، قال ابن عبد البر في التمهيد ـ ابن عبد البر (١٢/٤٣٩):

قال أبو عمر لا خلاف بين علماء الأمة، سلفهم وخلفهم، أن الطلاق لا كفارة فيه، وأن اليمين بالطلاق كالطلاق على الصفة، وأنه لازم مع وجوب الصفة، ونقل ابن القيم عن الصحابة عدم الوقوع فقال: قال أميرُ المؤمنينَ عليٌّ كرَّمَ اللهُ وجْهَه وشُرَيحٌ وطاوسٌ لا يَلزَمُ مِن ذلك شَيءٌ، ولا يُقضى بالطَّلاقِ على مَن حلَفَ به بحِنثٍ، ولا يُعرَفُ لعليٍّ في =

٣ ـ من حلف فقال: إن شاء الله فقد استثنى ولا كفارة عليه، وقد نقل النووي الإجماع على ذلك فقال: أجمع المسلمون على أن قوله: إن شاء الله يمنع انعقاد اليمين بشرط كونه متصلًا[(١)].

ويدل له حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث». أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والنسائي.

ومعنى لم يحنث: لا يلزمه كفارة اليمين.

وأخرج أبو داود عن عكرمة أن النبي ﷺ قال: «والله لأغزوَنَّ قريشًا، ثم قال: إن شاء الله. ثم قال: والله لأغزوَنَّ قريشًا، ثم قال: إن شاء الله. ثم قال: والله لأغزوَنَّ قريشًا، ثم سكت، ثم

= ذلك مُخالِفٌ من الصَّحابةِ، هذا لَفظُه بعَيْنِه؛ فهذه فَتوى أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ في الحَلِفِ بالعِتقِ والطَّلاقِ، وقد قَدَّمْنا فتاويَهم في وُقوعِ الطَّلاقِ المُعلَّقِ بالشَّرطِ، ولا تَعارُضَ بيْن ذلك؛ فإنَّ الحالِفَ لم يَقصِدْ وُقوعَ الطَّلاقِ، وإنَّما قصَدَ مَنْعَ نفْسِه بالحَلِفِ ممَّا لا يُريدُ وُقوعَه. إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/٥٢). وقد اختار هذا القول ابن تيمية قال: النوع الثالث مِنَ الصِّيَغِ أنْ يُعلِّقَ الطَّلاقَ أو العِتاقَ أو النَّذرَ بشَرطٍ؛ فيَقولَ إنْ كان كذا فعلَيَّ الطَّلاقُ، أو الحجُّ، أو فعَبِيدي أحرارٌ، ونحوَ ذلك، فهذا يُنظَرُ إلى مقصودِه؛ فإنْ كان مقصودُه أنْ يَحلِفَ بذلك ليس غَرَضُه وُقوعَ هذه الأمورِ ـ كمَن ليس غَرَضُه وُقوعَ الطَّلاقِ إذا وقَعَ الشَّرطُ ـ فحُكمُه حُكمُ الحالِفِ، وهو مِن بابِ اليمينِ). مجموع الفتاوى (٣٣/٦٠).

(١) شرح النووي على مسلم (١١/١١٩).

قال: إن شاء الله. ثم لم يغزُهُم» قال: أبو داود قد أسنده غير واحد عن ابن عباس، وقد رواه البيهقي موصولًا ومُرسلًا.

وفي البخاري أن سليمان بن داود قال: «لأطوفَنَّ الليلة على سبعين امرأة». الحديث. وفيه فقال النبي ﷺ: «لو قال إن شاء الله لم يحنث». قال الشوكاني بعد نقله ذلك: وعلى هذا أهل العلم أن الاستثناء إذا كان موصولًا باليمين فلا حنث عليه.

٤ ـ من حلف على شيء فرأى غيره خيرًا منه فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه؛ لما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حلفتَ على يمين فرأيتَ غيرها خيرًا منها، فائتِ الذي هو خير، وكفِّر عن يمينك». وفي لفظ «كفِّرْ عن يمينك وائتِ الذي هو خير»، وفي لفظ للنسائي وأبي داود: «فكفر عن يمينك ثم ائتِ الذي هو خير».

وأخرج مسلم وغيره من حديث عدي بن حاتم، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه نحوه، وفي الصحيحين من حديث أبي موسى رضي الله عنه «لا أحلفُ على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيتُ الذي هو خير، وكفَّرت عن يميني». وفي الباب أحاديث.

٥ ـ اليمين الغموس من الكبائر، وهي التي يعلم الحالف كذبها، ودليل ذلك عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «الإشراك بالله». قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم عقوق الوالدين». قال: ثم ماذا؟ قال: «اليمين الغموس». قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: «الذي يقتطع مال امرئ مسلم، هو فيها كاذب». أخرجه البخاري ومسلم.

قال مالك في الموطأ: فأما الذي يحلف على الشيء، وهو يعلم أنه آثم، ويحلف على الكذب، وهو يعلم، ليُرضي به أحدًا، أو ليعتذر به إلى معتذر إليه، أو ليقطع به مالًا، فهذا أعظم من أن تكون فيه كفارة[(١)]. ولعظيم جرمها ذهب بعض العلماء إلى أنه لا كفارة لها كالحنفية.

أما الشافعي فقال: فيها كفارة، وقال المالكية والحنابلة: ليس فيها كفارة إن كانت على ماض أو حاضر يحلف فيه كذبًا، أما إن حلف على مستقبل كذبًا، كأن يقول: والله لأقضينك المال غدًا، وهو جازم في قلبه أنه يكذب، أو شاك، فهذا يمين غموس من الكبائر، وفيه كفارة يمين[(٢)].

٦ ـ لا مؤاخذة بيمين اللغو؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ .وفي البخاري عن عائشة أنها قالت: أنزلت هذه الآية: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

وقد نقل ابن المنذر نحو هذا عن ابن عمر، وابن عباس، وغيرهما من الصحابة، وجماعة من التابعين، وأخرج أبو داود عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل في بيته: كلا والله، وبلى والله».

---

(١) موطأ مالك ـ رواية يحيى (٣/٦٨٠ ت الأعظمي).

(٢) انظر فتح القدير(٣/٤). الشرح الصغير بحاشية الصاوي (١/٣٣٠ ـ ٣٣١) أسنى (٤/٢٤٠ ـ ٢٤١) مطالب أولي النهى (٦/٣٦٨).

وللعلماء في معناها أقوال أخرى نقل ابن رشد منها خمسة، وما فسر به الصحابة النص فهو أولى(١).

٧ ـ من حق المسلم إبرار قسمه؛ لما ثبت في الصحيحين من أمره ﷺ بذلك كما في حديث البراء وغيره.

وأخرج أحمد من حديث أبي هريرة عن عائشة أن امرأة أهدت إليها تمرًا، فأكلت بعضَه وبقى بعضُه، فقالت: أقسمتُ عليك إلا أكلتِ بقيته. فقال رسول الله ﷺ: «أبريها فإن الإثم على المحنث»، ورجاله رجال الصحيح.

فإن لم يبر بقسمه فبتتبع كلام العلماء يتحصل أنه إن كان

---

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١٧١/٢). ذهب مالك وأبو حنيفة إلى أنها اليمين على الشيء؛ يظن الرجل أنه على يقين منه، فيخرج الشيء على خلاف ما حلف عليه.
وقال الشافعي: لغو اليمين ما لم تنعقد عليه النية، مثلما جرت به العادة من قول الرجل في أثناء المخاطبة، لا والله، لا بالله، مما يجري على الألسنة بالعادة من غير أن يعتقد لزومه، وهذا القول رواه مالك في الموطأ عن عائشة، والقول الأول مروي عن الحسن بن أبي الحسن، وقتادة، ومجاهد، وإبراهيم النخعي.
وفيه قول ثالث، وهو أن يحلف الرجل وهو غضبان، وبه قال إسماعيل القاضي من أصحاب مالك.
وفيه قول رابع، وهو الحلف على المعصية، ورُوي عن ابن عباس.
وفيه قول خامس، وهو أن يحلف الرجل على ألا يأكل شيئًا مباحًا له بالشرع.

الحالف على الغير يقصد اليمين على نفسه، وتعليقها على فعل الغير، فعليه الكفارة عند الجمهور.

قال ابن قدامة «فإن قال: والله ليفعلن فلان كذا، أو لا يفعل. أو حلف على حاضر، فقال: والله لتفعلن كذا. فأحنثه، ولم يفعل، فالكفارة على الحالف. كذا قال ابن عمر، وأهل المدينة، وعطاء، وقتادة، والأوزاعي، وأهل العراق، والشافعي؛ لأن الحالف هو الحانث، فكانت الكفارة عليه»(١).

---

(١) المغني لابن قدامة (٥٠٢/١٣) انظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٣٤/١١).
وقال الحنفية في الفتاوى العالمكيرية = الفتاوى الهندية (٦٠/٢):
رجل قال لآخر: والله لتفعلن كذا وكذا، ولم ينو استحلاف المخاطب، ولا مباشرة اليمين على نفسه، فلا شيء على واحد منهما، إذا لم يفعل المخاطب ذلك، وإن نوى القائل الحلف بذلك يكون حالفًا.
وجاء في المدونة (٥٨٠/١):
أرأيت إن قال أعزم بالله ألا أفعل كذا وكذا؟ قال هذا لا شك فيه أنه يمين عندي. قلت: أرأيت إن قال الرجل: أعزم عليك بالله إلا ما أكلت. فأبى أن يأكل، أيكون على العازم أو المعزم عليه كفارة في قول مالك؟ قال: لم أسمع من مالك فيه شيئًا إلا أني لا أرى على كل واحد منهما شيئًا. قال: لأن هذا بمنزلة قوله: أسألك بالله لتفعلن كذا وكذا. فيأبى، فلا شيء على واحد منهما. وزاد القيرواني في النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات (١٦/٤):
وأما قوله أقسمت عليك بالله لتفعلن كذا. فهذا يحنث الذي أقسم إن =

ولأحمد رواية أخرى مقابل المشهور أنه لا كفارة عليه، وأن الكفارة على الشخص الذي أقسم عليه أن يفعل فلم يفعل(١).

وفصَّل شيخ الإسلام في ذلك بأنه إن كان حلف على الغير،

= لم يجبه، وهو كقوله حلفت ٤/١٦٢/وعليك بالله. وأما إن لم يقل فيهما بالله، ولا نواه، فلا شيء عليه، وقال في التاج والإكليل لمختصر خليل (٤٠١/٤):

وإن قال لرجل أعزم عليك بالله إلا ما فعلت كذا، فيأبى، فهو كقوله: أسألك بالله لتفعلن كذا، فامتنع، فلا شيء على كل واحد منهما.

أما الشافعية ففصَّلوا في ذلك فمن حلف على الغير أو أقسم عليه مثل: أقسم عليك بالله أن تفعل كذا أو أسألك بالله أن تفعل كذا، فلها أربعة أحوال:

فإن قصد يمينًا معلقة بفعل الغير فهي يمين وعليه كفارتها لأنه الحالف، وأما إن قصد أن يُحمِّل الغير يمينًا أو قصد مجرد تأكيد الطلب للسؤال أو لم يقصد شيئًا فلا كفارة عليه ولا على الآخر. انظر الحاوي الكبير (٢٧٩/١٥). قال الرافعي في العزيز (٢٣٠/١٢): إذا قال لغيره: أسألك بالله، أو أقسم عليك بالله، أو أقسمت عليك بالله، لتفعلن كذا، فإن قصد به الشفاعة والمناشدة تقريبًا للغرض لم يكن ذلك يمينًا، وإن قصد القائل عقد اليمين عليه لم يكن ذلك يمينًا، لا في حقه ولا في حق القائل، أما في حقه؛ فلأنه لم يوجد منه لفظ ولا قصد، وأما في حق القائل؛ فلأن اللفظ ليس صريحًا في القسم، وهو قصد عقد اليمين على غيره، لا على نفسه، وإن قصد عقد اليمين على نفسه كان يمينًا.

(١) انظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٣٤/١١).

وهو لا يدري أيطيعه أم لا، فهذا محض طلب لا يمين، فلا كفارة، وإن كان يعلم أنه يطيعه كولده مثلًا فإنه يُكفِّر عن يمينه، لأن كحلفه على نفسه[(١)]. وذهب الشوكاني إلى أنه لا كفارة عليه[(٢)].

قال ابن بطال «روي عن أبى هريرة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أنهما لم يجعلا فى ذلك كفارة، قال عبيد الله: ألا ترى أن أبا بكر قال للنبي في الرؤيا: (أقسمت عليك لتخبرني بالذي أخطأت، فقال النبي: لا تقسم). قال: ولم يبلغنا أنه أمره بالتكفير. قال ابن المنذر: ويقال للذي قال: إن الكفارة تجب على المقسم عليه: ينبغي أن يوجب الكفارة على النبي حين أقسم عليه أبو بكر فلم يخبره»[(٣)].

والذي يظهر أن القول بعدم الكفارة أرجح، والدليل عليه ما ورد في حديث أبي بكر، فقد قال لرسول الله: فوالله لتحدثني بالذي أخطأت، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: لا تقسم[(٤)].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠٦/١).

(٢) السيل (٦٨٦/١).

(٣) صحيح البخاري (٤٣/٩).

(٤) قال البخاري (٧٠٤٦): حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث أن رجلًا أتى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيتُ الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، فأرى الناس يتكففون منها، فالمستكثر والمستقل، وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء، فأراك =

وهو دليل على أن الإبرار له حد معلوم، لأنه قد يتعلق ببيان ما أخطأ فيه أبو بكر من تفسير الرؤيا أمر عام ليس من المصلحة إظهاره. واستدل به على أن إبرار القسم ندب، ويمكن الجواب عليه أن الإبرار واجب إن لم يترتب على ذلك ضرر.

قال ابن قدامة: «ويحتمل أن يجب عليه إبراره، إذا لم يكن فيه ضرر، ويكون امتناع النبي ﷺ من إبرار أبي بكر لما علم من الضرر فيه»[(١)].

٨ ـ وأما كفارة اليمين فهي ما ذكره الله في كتابه العزيز في قوله: تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ

= أخذت به فعلوت، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم وصل. فقال أبو بكر يا رسول الله، بأبي أنت، والله لتدعني فأعبرها، فقال النبي ﷺ: اعبر. قال: أما الظلة فالإسلام، وأما الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن، حلاوته تنطف، فالمستكثر من القرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه، تأخذ به فيعليك الله، ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به، ثم يأخذ رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذه رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرني يا رسول الله، بأبي أنت، أصبتُ أم أخطأتُ؟ قال النبي ﷺ أصبت بعضًا وأخطأت بعضًا. قال: فوالله لتحدثني بالذي أخطأت، قال لا تقسم. وانظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (١١١/٦).

(١) المغني لابن قدامة (٥٠٣/١٣).

كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

أركان الربحية الشاملة

هي أربعة أركان تحددها آيات هذه السورة لا بد للبشرية منها للخروج من النفق المظلم إلى عالم الربحية الخالد، تطل بها الآية من خلال هذا الاستثناء المركزي المعياري.

«إلا» هذه أداة الاستثناء المشهورة التي هي أم الباب في الاستثناء، وما بعدها لولاها لدخل فيما قبلها كما يقول النحويون.

إن ما بعدها صنف إنساني صاغته مصفوفة من الأعمال والمواصفات القياسية التي جعلت منه النوع الإنساني الناجح.

١ ـ الذين آمنوا.

٢ ـ وعملوا الصالحات.

٣ ـ وتواصوا بالحق.

٤ ـ وتواصوا بالصبر.

إنها رباعية الربحية الشاملة بدأت بالإيمان، وتلته بثلاثة أمور هي المستحوذة الجامعة لأطرافه، وكلياته، وشعبه التي أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق.

نعم.. إن منظومة الإيمان وشعبه، تساوي في الخطاب القرآني ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ في جملة القول.. إنها جملة واحدة لكنها خلاصة التكليف ومحصلته النهائية.

إن شعب الإيمان الباطنة والظاهرة لها تعلق شديد بالإصلاح في الأرض على وجه العموم الذي يشمله.

﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ بهذا العموم الذي دلت عليه «أل» في (الصالحات).كما هو مقرر في الأصول.

إن عموم الصلاح والإصلاح النفسي، والعائلي، والمجتمعي، والدولي، مطلوب على وجه الوجوب، بل هو أحد أركانٍ أربعة تقود البشرية في طريق السلامة الآمن، وما كان كذلك فهو مطلوب طلبًا على وجه الوجوب.

هذا من جهة تأصيلية ونظرة أصولية دلالية، ومن جهة أخرى يكشف النص على ثنائية الإيمان والعمل الصالح، هذه الثنائية التي لا تنفك أبدًا، كما أنها تكشف عن واقعية هذا الدين، وتواصله بالحياة والإنسان، إنه دين يسكن القلب، ويسير مع الحياة كينبوع عذب يتدفق بهدوء فترفل به الحياة في زينتها الأنيقة.

إن الإسلام..ليس فكرة تجريدية فلسفية باهتة أبسلت في عالم الخيال والفرضيات حتى إذا تفاعلت مع الحياة أحالتها إلى خراب كما صنعت الفلسفة الشيوعية، أو سوق جشع كبير يباع فيه الإنسان والقيم كما صنعت الرأسمالية، وليس وهمًا سخيفًا لاهوتيًا يناقض العقل والفطرة والحياة..

إن الإيمان يعيد تشكيل الحياة بمستوى لائق بالبشرية بعيدًا عن الحضيض الحيواني والشيطاني وركامات السخافات والنزوات والطيش.

إنه تشكيل يليق بهذا الاستخلاف لهذا الخليفة الكريم المكرم ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾.

إن الإيمان إذا لم يؤثر في الحياة وصياغتها فكرًا، وعمارة، فهو مجرد دعوى بلا حقيقة.

والإيمان والإصلاح في الأرض قرينان في الذكر الحكيم، وقد أحصيت ذلك فقط بهذا اللفظ ﴿ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ فبلغت خمسين موضعًا في القرآن كاملًا، أما بألفاظ أخرى فيحتاج إلى تتبع.

إن هذا ينسف فكرة الإرجاء الهزلية التي تجعل الإيمان بمعزل عن العمل؛ لأنها تصادم الوحي ونصوصه في القرآن والسنن.

إن الإيمان وشعبه موزع على القلب، واللسان، والجوارح، وهي بضع وستون شعبة، أو وسبعون كما في الصحيحين:

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون ـ أو بضع وستون ـ شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»[(١)].

وقد لخص الحافظ شعب الإيمان مما أوردوه ابن حبان وغيره[(٢)]، وذلك أن هذه الشعب تتفرع عن أعمال القلب، وأعمال اللسان، وأعمال البدن.

---

(١) صحيح البخاري (١١/١) برقم ٩ صحيح مسلم (٦٣/١) برقم ٥٧.

(٢) فتح الباري (٥٢/١).

أولًا: أعمال القلب، وفيه المعتقدات والنيات، وتشتمل على أربع وعشرين خصلة:

الإيمان بالله، ويدخل فيه الإيمان بذاته وصفاته وتوحيده بأنه ليس كمثله شيء، واعتقاد حدوث ما دونه، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشره، والإيمان باليوم الآخر، ويدخل فيه المسألة في القبر، والبعث، والنشور، والحساب، والميزان، والصراط، والجنة، والنار، ومحبة الله، والحب، والبغض فيه، ومحبة النبي ﷺ، واعتقاد تعظيمه، ويدخل فيه الصلاة عليه، واتباع سنته، والإخلاص، ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق، والتوبة، والخوف، والرجاء، والشكر، والوفاء، والصبر، والرضا بالقضاء، والتوكل، والرحمة، والتواضع، ويدخل فيه توقير الكبير ورحمة الصغير، وترك الكبر والعجب، وترك الحسد، وترك الحقد، وترك الغضب.

ثانيًا: أعمال اللسان، وتشتمل على سبع شعب من شعب الإيمان وهي:

التلفظ بالتوحيد، وتلاوة القرآن، وتعلُّم العلم وتعليمه، والدعاء، والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو.

ثالثًا: وأعمال البدن، وتشتمل على ثمان وثلاثين شعبة من شعب الايمان، منها ما يختص بكل مكلف على الأعيان، وهي خمس عشرة خصلة:

التطهير حسًا وحكمًا، ويدخل فيه اجتناب النجاسات، وستر العورة، والصلاة فرضًا ونفلًا، والزكاة كذلك، وفك الرقاب،

والجود ويدخل فيه إطعام الطعام، وإكرام الضيف، والصيام فرضًا ونفلًا، والحج، والعمرة كذلك، والطواف، والاعتكاف، والتماس ليلة القدر، والفرار بالدين، ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك، والوفاء بالنذر، والتحري في الأيمان، وأداء الكفارات، ومنها ما يتعلق بالأسرة، وهي ست شعب التعفف بالنكاح، والقيام بحقوق العيال، وبر الوالدين، وفيه اجتناب العقوق، وتربية الأولاد، وصلة الرحم.

ومنها ما يتعلق بالعامة والمجتمع، وهي سبع عشرة شعبة:

القيام بالإمرة مع العدل، ومتابعة الجماعة، وطاعة أولي الأمر، والإصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج، والبغاة، والمعاونة على البر، ويدخل فيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود، والجهاد ومنه المرابطة، وأداء الأمانة، ومنه أداء الخُمس، والقرض مع وفائه، وإكرام الجار، وحسن المعاملة، وفيه جمع المال من حلِّه، وإنفاق المال في حقه، ومنه ترك التبذير والإسراف، ورد السلام، وتشميت العاطس، وكف الأذى عن الناس، واجتناب اللهو، وإماطة الأذى عن الطريق فهذه تسع وستون.

ركيزتا النجاة...

﴿وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾

لا يكتفى بممارسة الإيمان والإصلاح في الأرض، للخروج إلى بر الأمان، فلا بد من أمرين هامين جدًّا هما:

أ ـ وتواصوا بالحق.

ب ـ وتواصوا بالصبر.

«تواصى» على وزن (تفاعل)، وهذا يدل على تحول هذه الصفة من مجرد نشاط فرد إلى تفاعل مجتمعي وأسري وصحبوي عام وخاص.

«تواصوا» هكذا بلفظ الماضي المفيد للاستقرار، والتحقق، والاستمرار الذي يعطي مشروعية وحثًّا، وندبًا على الاستمرارية بذلك.

بل يعطي طلبًا يفيد الوجوب بدليل أنه مخرج عن الخسران المبين، فكان شرطًا للإنقاذ.

إذن هذا التفاعل واجب، وهذا التواصي مطلوب شرعي، ودوامه واستمراره مطلوب كذلك.

فهاتان مسألتان في هذا الأمر.

إذن المسألة ليست حينًا وحينًا، ليست مزاجية بالهوى، أو في حالة انشراح المزاج ولطافته، بل هو أمر مستمر ودائم.

إننا لو التزمنا بهذا التشريع فسوف تتغيّر نفسياتنا وتصرفاتنا حتمًا؛ لأن المجتمع ككل رقيب على بعض..

ليست رقابة تجسُّس أو ترصُّد للأخطاء، بل هو تقويم وإصلاح ينساب بلا عنف ولا عدوان ولا تغليظ.

إنه عمل اختلط بالحياة، فصار ضمنها بلا عناء أو تعنٍّ.

هكذا مقصود الشرع بهذا «وتواصوا».

وهي رتبة أدق وأعم وأكمل من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنها تعم وتشمل الحياة، لا مجرد مواقف ومخالفات هنا وهناك، كما هو عمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

لذلك كانت فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واردة في مواضع من الذكر الحكيم على جهة التخصيص: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران:١١٠]. و«منكم» تبعيض.

وجاءت بعدها: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران:١١٠] لتعطي معنى أن قيام تلك الطائفة بهذا الأمر ينسب إلى الكل؛ لأن فرض الكفاية إن عمله البعض سقط عن الآخرين.

أما «وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر» فهو عمل مستمر،

والشريحة المستهدفة بهذا التكليف هو الكل.. أي كل من خرج من الخسارة.

فالتواصي هو عمل لا يحتاج إلى أن تنبري له طائفة تأمر وتنهى، بل هو عمل يقوم به الأب، والأم، والأسرة، والجار، والصديق، والأستاذ، والمسؤول، والموظف، وهكذا الجميع.

ومن الملاحظ أن لفظ «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» هكذا بلفظ الأمر والنهي، وما فيهما من نوع توجيه وزجر وغلظة، حتى إن جماعة من الأصوليين اشترطوا في الأمر الاصطلاحي الشرعي العلو أو الاستعلاء.

وهو وإن لم يكن من بحثنا ولكن نذكر شيئًا عنه لما فيه من الشبه، إذ الأمر في أصل الوضع العربي؛ فيه من نوع العلو على المأمور، وإلا كان دعاءً أو التماسًا.

فمن يقول لصديقه أعطني القلم فهو يلتمس ولا يأمر، ومن قال لولده: أدِّ الصلاة، فهو أمر لا استجداء، ومن قال لمعلمه أعطني مهلة للواجب فهو سؤال لا أمر.

إذن هذا فارق هام بين التواصي والأمر والنهي، فيصير التواصي أرق وألطف للنفس؛ لأنه في صورته كالتنبيه أو النصيحة، ومعلوم ما فيها من حنو وشعور دافئ يدفع إلى الالتزام بالتواصي.

إن التواصي عمل منساب مع الحياة بسلاسة بلا تكلف؛ إنه يندرج ضمن النشاط الحياتي المعتاد الذي يورث الحب، ويدفع الضغينة، لما فيه من حنو ولمسة رحمة، وأسلوب حث لطيف مفعم

بالنبل والتواضع، لذلك جاء عن ابن عباس أنه قال: «تواصوا» أي: تحابوا، وأوصى بعضهم بعضًا، وحثَّ بعضهم بعضًا، وهذا معنى دقيق ممن علّمه الله التأويل ببركة دعاء النبي ﷺ.

والخلاصة أن «تواصوا» فيها:

١ ـ التحقق والثبات عليه كما يفيد لفظ الماضي.

٢ ـ التفاعل المجتمعي العام والخاص.

٣ ـ أنه مطلوب شرعًا.

٤ ـ أنه أعم وأكمل وأشمل من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

هذا الأمر الأول المتعلق بفقه هذه اللفظة.

فما هو متعلقها وبماذا يكون التواصي:

١ ـ الحق.

٢ ـ الصبر.

فما هو الحق؟

هذا لفظ مشترك له معان متعددة كلها صحيحة.

إن الحق اسم من أسماء الله تعالى، فعلى هذا تواصوا بطاعة الحق سبحانه ولزوم أمره وشريعته، وهذا أعم وأشمل معنى.

ويجوز أن يراد بالحق القرآن أو التوحيد، كما ذكر الشوكاني، مرجِّحًا بعد ذلك العموم لكل هذه المعاني.

ـ «أل» في لفظة «الحق» بمعنى كل، التي تفيد العموم.

فتأتي هنا الحقوق بأنواعها:

١ ـ الحقوق المالية ﴿وَالَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾﴾ الآيات.

٢ ـ حقوق الشرائح المجتمعية ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾.

٣ ـ حق الإنتاج الزراعي ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾.

٤ ـ حقوق الجار ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾.

٥ ـ حق الصاحب والصديق ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾.

٦ ـ حق ابن السبيل، وهو من كان خارج وطنه، واحتاج مالًا، ولو كان غنيًّا في بلده، ولا يستطيع الوصول إليه ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

٧ ـ حق العدل بين الرعية والأولاد والزوجات.

٨ ـ حق المسلم على المسلم من النصرة والإغاثة والعون والبذل.

٩ ـ الحقوق الإنسانية عامة وخاصة.

١٠ ـ حق الراعي على الراعية وحق الرعية على الراعي.

١١ ـ حقوق الوالدين.

١٢ ـ حقوق الله تعالى.

١٣ ـ حقوق الرسول ﷺ وآله وصحبه.

١٤ ـ حقوق الإنسان وحقوق الموظفين وحقوق الأقليات..إلى آخر هذه المنظومة التشريعية من الحقوق.

ومفاد التواصي بالحق معناه أن أخبرك وتخبرني بذلك.

أن يُعلِّم الوالدُ ولدَه والمعلِّمُ تلميذَه.

أن يقوم الإعلام بدوره الرائد في إقامة رسالة «وتواصوا بالحق».

إن الحق قامت عليه السماوات والأرض بميزان عدل لا حيد عنه ولا ميلان فيه.

فواجب شرعًا القيام بالحق والتواصي به.

انظر إلى «وتواصوا» وما فيها من لطف وسماحة تروح على القلب مكدرات حماقات أغلاظ يمارسون عدوانيات مختلفة متعددة حال التوجيه والإرشاد.

إن «وتواصوا بالحق» لا تعني هذا الأسلوب.

رحلة مع ﴿وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾

أحد أكبر مصادر القوة التي يحتاجها المكلف للسير إلى الله في طريق مليء بالكلفة والشهوات والشبهات والعنت...

إنه الصبر، أحد أكبر أركان الربحية الشاملة، وأهمها دينًا ودنيا، والذي يجب على البشرية أن تصبغ الحياة به في رباعية متناسقة، بيَّنتها هذه السورة العظيمة، الإيمان، وعمل الصالحات، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر...

إن الإيمان وعمل الصالحات في الأرض وعمارتها بمنهج الاستخلاف الرباني يحتاج إلى الصبر.

وتنفيذ ذلك على وجهه يحتاج إلى صبر.. كما أن الحق، والتواصي به، والاستمرار فيه، والثبات عليه يحتاج إلى صبر.

لذلك كان الصبر هو ركن النجاة، وقد أمر الله به قرينًا للصلاة جنبًا إلى جنب يترافقان بالتوازي.

﴿ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ في ثنائي يشكل مصدر طاقة، موصًى به من رب العالمين، العالم بما يحتاجه المكلف في سيره وتحركاته وتقلبه في الحياة.

إن الحياة وتبعاتها، ومشاكلها، ومشاغلها، وضغوطها المختلفة

والعديدة، تتفنن في تنويع الابتلاء، وتُدمن مسَّ النفس البشرية بلوافح من الكَبَد والضغوط والأزمات.

والمسلم حين يواجهها لا ياوجهها بسلبية وملل، ينمان عن ضعف وعجز، بل برضًا ومرونة وتعايش وتفاعل معها، ملتزمًا في كل سيره وظروفه بالحق الذي حمَّله الله وكلَّفه به.

إن هذا يحتاج إلى صبر فعلًا.

إن الصبر طريق إلى كل الفضائل فهو يكبح النفس عن الهوى والشهوات والعجز والغضب، ويدفع إلى المثابرة والاستمرارية وقوة التحمل وترك الملالة والضجر وتعجل النتائج، وهو خصلة من أعظم المكارم التي مدحها الله ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ﴾

لذلك استحق معية الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾

نعم.. إنه معهم في التأييد والنصر والتوفيق والعون، وبكل ما تعطيه هذه اللفظة «مع» من المعاني العظيمة.

وأمر ببشارتهم ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

ثم صلى عليهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾.

ورحمهم ﴿وَرَحْمَةٌ﴾.

وشهد لهم بالهدى ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾.

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥ ـ ١٥٧].

إن الصبر يحتاجه الجميع بلا استثناء، وفي كل الطريق بلا تخصيص.

قد يأتي في صورة ضبط النفس التي يحتاجها السياسي والمصلح، ومعناها: علو عن سفاسف السفاهات، وطيش الردود، ونزق المواقف، وانفعالية التصريحات.

الزوج لا بد له من صبر على زوجته، وهي كذلك...

الصبر على الحياة بكل متقلباتها وتناقضاتها وأحوالها ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ﴾ [البقرة: ١٧٧] يحتاجه الشاب أمام رهق الصبا، ونزوات الشهوة في عالم مفتوح على التفاهة، وتسليع الأجساد، وعروض الرقيق الإنساني المعاصر في سوق الجشع الكبير.

يحتاجه العالم حال تمحيص المسائل واستخراجها من غياهب الجب وعمق التأمل وعناء البحث.

إنه سلاح المقاتل وترسانته في الخطوط الأمامية، وهو يرى الحتوف تتوزَّع حوله.

إن الصبر عدة القلم الحر الذي يرعف يراعه سواد حبر يضيء الدروب للعالم.

وعلى وجه الكلية العامة: إن أي عمل نقوم به يحتاج إلى إضاءات مستمرة دائمة دؤوبة من الصبر في حوالك الصدمات والمنغصات والآلام التي تظلم الطريق وتضيِّق الأحوال.

ـ لذلك قال عنه ﷺ «والصبر ضياء»(١).

ولذلك طال كلام الأفذاذ من السلف والخلف عن الصبر.

قال الحليمي:

الصبر ثلاثة أنواع: الصبر على طاعة الجبار، والصبر عن معاصي الجبار، والصبر على الصبر على طاعته وترك معصيته(٢).

وهذا المعنى يضاف إليه معنى آخر جاء في كلام ابن القيم عليه رحمة الله: «وصبر على الأقدار».

وهذا المقام هو مقام الرضا، وهو منزلة عظيمة عند الله سبحانه.

أن تصبر على ما قدر الله عليك من النوائب.

إن الصبر كما قال الحكماء مفتاح لانفراج الأمور والأزمات، ولا أبالغ إن قلت إن كثيرًا من الأمراض الفتاكة يُصاب بها الإنسان؛ لقلة الصبر وهيجان الغضب أو الجزع، أو القلق أو الحزن في القلب.

لقد قال الله تعالى عن يعقوب موضِّحًا الأثر المباشر لركام الأحزان التي سكنت نفسه: ﴿وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ ٱلْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٨٤].

إن هذا يدل على أن الحزن والقلق قد يفتكان بألطف الأعضاء الهامة الأساسية كالبصر وغيره من الأعضاء المركزية التي تقوم بها

(١) مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، برقم ٢٢٣.

(٢) مدارج السالكين (٢/١٦٥).

الحياة. إنه يربك البصيرة ويلبدها بضبابات الهموم والأكدار، فيؤثر على نظر العالم وتفكير العقل ولطافة الحس، ونفاذ البصيرة، ويؤثر على الصحة البدنية والنفسية عمومًا، والتأثيرات على الصحة النفسية أخطر مما يعتري البدن من الآفات الظاهرة التي تؤز الشخص إلى الطبيب ومراكز العلاج أزًّا لعلاجها.

إن الألم الظاهر لا يطيق الإنسان التعايش معه؛ لذلك يعالجه فورًا، بخلاف العلل النفسية التي تؤثر على الحياة، وتُسيء التعاطي معها، وتضرب التفكير القويم، وتشوش على سلامة اتخاذ القرارات التي قد تكون مصيرية في حياتنا.

مع هذا قد يكابر الإنسان أن يشكو ذلك أو يظهره، بل قد تتحول العلل النفسية إلى منتج للتفكير الخطير، فيظن المريض النفسي أصوبيته على غيره، وينخرط في هلوسة من التعالي والنرجسية والوهم، إن لم يتدارك الأمر، ويقاوم اقتياده إلى الطبيب متهرِّبًا من اتهامه مجتمعيًّا بعلة نفسية.

لذلك كان يستعيذ النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ من ثماني آفات نفسية سلكها في خيط واحد من جوامع الكلم، فعن أنس قال: «فكنت أسمع رسول الله ﷺ كثيرًا يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وغلبة الرجال»[(١)].

---

(١) صحيح البخاري (٣٥/٤) برقم ٢٨٩٣.

وأخرج البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يقول في صلاته، بعد تعوذه من فتنة المحيا والممات: «اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم». فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم؟ فقال: «إن الرجل إذا غَرِم حدَّث فكذب، ووعد فأخلف»[(١)].

لذلك قال الله جل وعزَّ في علاه موصيًا رسوله عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَا تَحْزَنْ﴾، وقال: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨]. أي: لا تقتل نفسك بالحسرة عليهم، ولو كان هذا التحسر لأجل الدعوة إلى الله، فما بالك إن كانت الحسرة لأجل الحطام؟

ولقد ورد الصبر في القرآن كثيرًا جدًّا، حتى قال شيخ الإسلام: «قد ذكر الله الصبر في كتابه في أكثر من تسعين موضعًا»[(٢)].

أيها الإخوة.. إن هؤلاء العلماء والمفكرين والمخترعين الذين أضافوا للعالم قيمة ومعنى لا شك أنهم كانوا أئمة في الصبر، ولو طالعت سير العظماء وكفاحهم في مختلف مجالات الحياة لوجدت عجبًا في هذا الشأن، ولكنهم بصبرهم أضافوا للبشرية ما قامت عليه الكثير من المصالح الدينية والدنيوية، وهذا يكشف لنا سرّ قوله ﷺ: «والصبر ضياء»، كما في صحيح مسلم[(٣)].

---

(١) صحيح البخاري (١/٢٨٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/٣٩).

(٣) صحيح مسلم (١/٢٠٣) برقم ١.

التكليفات الدستورية الكبرى
التي تحملها سورة العصر

الكلية الدستوري الأولى: البشرية كلها مكلفة بالإيمان بالله ورسالاته، ومجابهة الإلحاد، ووسائله، والدعاة إليه؛ لأنهم سبب لبلاء البشرية وخسارتها الفادحة الحالية والمآلية.

الكلية الدستوري الثانية: فُرض على المجتمع الإنساني والدولي الإصلاح في الأرض، وعمارتها بما شرع الله.

الكلية الدستوري الثالثة: يجب على البشرية كلها التعاون على الحق والصبر على إقامته.

الكلية الدستوري الرابعة: يستوي الفرد، والمجتمع، والأمة، والإنسانية كلها، في هذه التكاليف الأربعة.

مقاصد الشريعة في السورة

المقصد الأول: حفظ الدين ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.

المقصد الثاني: الإصلاح في الأرض من أكبر مقاصد الشرع.

المقصد الثالث: وسائل المقاصد تأخذ حكمها في الحفظ؛ لذلك أمر بالتواصي بالحق، والتواصي بالصبر؛ لأنهما وسائل لحفظ الدين والإصلاح في الأرض.

المنهجية التكليفية

١ ـ بيان الفرض التكليفي بالاستثناء من الخسارة، فدل على أن ما بعد الاستثناء فرض، ولا يحتاج هنا إلى الأمر به؛ لأن هذه الصيغة أبلغ من التكليف بصريح الأمر.

٢ ـ الإنسان محور التكليف مسلمًا كان أو كافرًا، والخطاب موجه للكل، وهو ما يُعرف بدخول الكفار في خطاب التكليف.

٣ ـ إطلاق التكليف المتعلق بالتواصي بالحق والصبر يشمل التواصي ولو مع غير المسلم، وهو شكل من أشكال الدعوة.

٤ ـ عموم التكليف بالأمور الأربعة له مراتب تنزيلية، فمنه عينيٌّ على الفرد، وعينيٌّ على المجتمع، ومنه كفائيٌّ على المجتمع يسقط بعمل البعض.

فقه الدعوة

١ ـ الإسلام هدفه إخراج الناس من الضلال والشقاء والخسارة إلى السعادة والنجاح والفوز، وهذه السورة تحمل هذا المعنى فهي تبين طريق الشقاء والخسارات، وتكشف عن طريق الفوز والسعادة. وحملة الدعوة والرسالة إلى الناس لابد أن يكونوا على وعي تام بهذا الهدف حتى لا تنحرف الدعوة عن بوصلتها، كما حصل لدعوات بدأت بحمل هذا الهدف بوضوح، لكنها تناسته في جنبات الطريق الطويل، فأصبحت أحزابًا سياسية محضة لا علاقة لها بأهداف الدعوة والبلاغ، بل وصرَّحت بقطع علاقتها بالدعوة وأهدافها، وأنها تحمل برامج سياسية وحسب. فما أفلحوا بهذا الشعار ولا قاموا بواجب الدعوة التي انساق لهم الناس بسببها وتبعوهم.

٢ ـ إن رسالة الإسلام لها مشروع ومنهج، ولها معالم واضحة في إنقاذ الإنسانية، يجب على حملة الدعوة بيانها.

وكل سورة في القرآن تحمل ذلك بأساليب متعددة، وهذه السورة تحمل خلاصة بأسلوب خاص بها، حيث توظِّفه في سياق المشروع الإنقاذي للبشرية مما تعانيه من صراع ونكد وانحراف وفساد وظلم وباطل.

لا حَلَّ للخروج من هذه المتلازمة النكدة إلا بمنهج الإسلام،

وأركان هذا المشروع الإنقاذي يقوم على أربعة أعمدة كبرى، تمثِّلُ طوق أمان للبشرية.

ولا بدَّ منها مجتمعة بلا انتقائية أو تبعيض. وهي ما احتوته هذه السورة.

٣ ـ إن منهج الإسلام الإنقاذي يقوم على عقيدة الإيمان بالله ورسالاته، وعلى عمل الصالحات في الأرض. فهو دين عقيدة وعمل. فعلى الداعية أن يُبيِّن هذا المنهج بوضوح، وأنه لا يفيد الإيمان بلا عمل الصالحات.

لا بد من بيان خطر هذا الفكر التدميرى على الحياة والمجتمع الذي يعزل الإيمان عن الإصلاح في الأرض، وعن تفاعله مع الحياة وبناء الحضارة.

كما أنه على المجتمع التواصي بالحق بعموم كل حق، وهذا بلا شك يؤدي إلى إشعال حرب على الباطل وتعطيله، ومحاربه أهله وحملته، كما أن توعية المجتمع بالتواصي بالصبر على الحياة وكَبَدها ككل وعلى عبادة الله وطاعته والصبر عن معصيته والصبر في تبليغ دينه والصبر على الأقدار والرضا به، إن هذه التوعية تُكسب المجتمع والفرد مناعة ضد الصدمات، وتصنع الأقوياء والمتفائلين وأهل العزم، الذين لا يتراجعون وينتكسون عند فجأة المصائب والخسارات.

إن الصبر يجب أن نربي عليه أطفالنا وأجيالنا ومجتمعاتنا.

وهنا يأتي دور الداعية في توظيف المنبر، ووسائل العصر، لترسيخ هذه المفاهيم الكبرى.

مستنبطات فقهية مختصرة

اثنان وعشرون مسألة فقهية مستنبطة من سورة العصر..

﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١ـ٣]

١ ـ فيه أن لله أن يُقسِم بما شاء من خلقه، ولا يجوز ذلك للمكلَّف؛ لورود النهي عنه في السنة الصحيحة.

٢ ـ وفيه.. العناية بالوقت بكل أجزائه، ساعاته ولحظاته، والقسَم يدل على العناية، ومن هنا اختلف مالك والشافعي فيمن حلف لا يكلم شخصًا عصرًا، فقال الشافعي: «يحمل على الساعة»، وقال مالك: «على السنة».

٣ ـ وفيه رحمة الله تعالى بخلقه حيث بيَّن لهم ما يُنجيهم من الهلكة.

٤ ـ وفيه تحقق خسارة الإنسانية إلا بشروط أربعة وهي: الإيمان، والعمل الصالح، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر.

٥ ـ وفيه إحاطة الخسارة بالإنسان إحاطة تامة كما تفيده (في) الظرفية.

٦ ـ وفيه أن هذه الخسارة مؤكدة محققه بدليل القسم

عليها؛ ولأن القسم ممن يعلم السر وأخفى وتأكيدها بأن وباللام وفي ﴿لَفِي خُسْرٍ﴾.

٧ ـ وفيه تحقق وتأكد نجاة من عمل بهذه الأربعة.

٨ ـ وفيه أن محددات النجاة من الخسران يحددها الله، وليست متروكة للتخرُّص والأهواء.

٩ ـ وفيه تأكد خسارة الملحدين والكفار والمنافقين وهلاكهم لعدم إيمانهم.

١٠ ـ وفيه أن الإيمان وعمل الصالحات ركنان للنجاة، وقد اقترنا في القرآن في أكثر من خمسين موضعًا بحسب تتبعي، فيدل ذلك على إبطال بدعة الإرجاء الهزيلة التي تدَّعي الايمان بلا عمل الصالحات.

١١ ـ وفيه تحريم الفساد في الأرض؛ لأنه طريق التهلكة والخسران ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾.

١٢ ـ وفيه وجوب اشتراك الكل في عمل الصالحات فردًا، ومجتمعًا، ودولة، كما يفيده عموم واو الجماعة.

١٣ ـ وفيه عدم الاكتفاء بالأقوال، بل الأعمال الصالحات.

١٤ ـ وفيه طلب كل أنواع الإصلاح في الأرض الديني، والأسري، والتعليمي، والسياسي والاقتصادي، والإعلامي، للعموم الذي يفيده الألف واللام في الصالحات، فكل عمل صالح مطلوب، وفي كل مجال.

١٥ ـ وفيه وجوب التواصي بالحق والصبر؛ لتعلق النجاة عليها.

١٦ ـ وفيه وجوب الثبات على ذلك التواصي؛ لأن التعبير بالماضي يدل على الحصول والثبوت، مثل ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ فهو دليل على الثبات على فعلهما.

١٧ ـ وفيه وجوب تفاعل وتشارك المجتمع في التواصي؛ لأن لفظة «تواصوا» على وزن «تفاعَلَ» تدل على التفاعل والتشارك المجتمعي.

١٨ ـ وفيه وجوب الحكمة واللطف في الدعوة والنصح كما يفيده «تواصوا»؛ لأنه لفظ يدل على اللطف والحكمة، فحينما تقول لفلان: «أوصيك بكذا..»، غير أن تقول له: «افعَلْ».

١٩ ـ وفيه أن التواصي واجب عامٌّ مستمرٌّ؛ لعدم استثناء أحد، بخلاف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد جاء النص بالتبعيض (ولتكن منكم..)

وبقيام هذا البعض سقط عن الكل ونسب إليهم ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾، فالتواصي ألطف وأحكم؛ لذلك عمَّمه الله على الكل، والأمر بالمعروف قد يكون فيه نوع من الغلظة لذلك اختلف الأصوليون هل يقتضي الأمر العلو أو الاستعلاء؟ فالتواصي يعمُّ وصية الوالد لولده، والجار لجاره، والصديق لصديقه، على كل فهو عمل ميسَّر منساب ضمن البناء المجتمعي، والعلاقات الإنسانية، والسياسية، وغيرها.

٢٠ ـ وفيه وجوب القيام بالحق ولزومه في كل الأحوال، والحق لفظ عام يشمل عموم كل حق، فنجاة الدول والمجتمع والأفراد بالتواصي بالحق والتمسك به وقوله ولو على النفس، والعدل حتى مع العدو، ولما كان هذا يحتاج إلى استمرار، وتترتب عليه أمور، أمر الله بالركن الرابع للنجاة وهو الصبر.

٢١ ـ وفيه وجوب الصبر على الحق والتواصي به، والصبر على الإيمان وعمل الصالحات، والصبر على الصبر؛ لأن كلَّ ركن من هذه الأربعة لا بد فيها من الصبر.

٢٢ ـ وفيه استمرار ذلك وعدم الملل، والموسمية وردة الفعل، وتصانيف الرأي الحينية؛ لأن هذا لا يؤدي للفاعلية في الفرد والمجتمع. والماضي دليل على التحقق والثبوت مما يؤدي إلى الاستمرارية في «تواصوا».

سورة التكاثر

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿أَلۡهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ١ حَتَّىٰ زُرۡتُمُ ٱلۡمَقَابِرَ ٢ كَلَّا سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ٣ ثُمَّ
كَلَّا سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ٤ كَلَّا لَوۡ تَعۡلَمُونَ عِلۡمَ ٱلۡيَقِينِ ٥ لَتَرَوُنَّ ٱلۡجَحِيمَ ٦
ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيۡنَ ٱلۡيَقِينِ ٧ ثُمَّ لَتُسۡـَٔلُنَّ يَوۡمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ٨﴾.

❖ ❖ ❖

لمحة من سورة التكاثر

إدارة النعيم ومسؤولياته

سأقف مع آية خاتمة من هذه السورة فقط، في مجموعتنا الأولى من هذه السلسلة، لأعود وأتكلَّم عن السورة في المجموعة التالية:

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ۝٨﴾

هكذا تختتم سورة التكاثر التي قننت لإعادة تموضع المجتمع المسلم وترقيته، ومكانته الحضارية بعيدًا عن سفاسف الأمور، ومجالات اللهو، وثقافاته، وسخافاته.

وسأعود إلى هذا في لقاء قادم؛ لأني هنا سأكتفي بخاتمة السورة التي رتَّبت بتشريع صارم المسؤولية عن النعيم...

إن النص يُثبت المسؤولية الشخصية والعامة والخاصة عن النعيم، ومصادره، واتجاهات إنفاقه، وآليات ذلك.

هكذا بإطلاق (عن النعيم)، إذ السؤال عنه مطلقًا لم يُقيَّد، فشمل كل هذه الأمور.

إنها مسؤولية حقيقية ومؤكدة وقاطعة، كما يفيده التأكيد باللام والمضارع والنون (لتسئلن).

إنها من أبلغ وأقوى صيغ التأكيد في اللسان، حتى لَيتأكد

الحكم بلا ريب ولا شك ولا إمكانية وسواسية لنفس تكرُّ حينًا وتخرُّ حينًا.... نعم نحن مسؤولون عن النعيم بكل متعلقاته.

أتدرون ما هو النعيم!؟ إن هذا النعيم هو اللمسة الترفيهية فوق مرتبة الضروريات، وسائر الإمكانات والممكنات الترفيهية داخلة في ذلك...

إن النعيم ليس محظورًا بل مباحًا، لكنه كذلك ليس عبثًا بلا سؤال، بل عبئًا من المسؤولية الإضافية.

إن الرفاهية مشروعة بدرجة المباح، لكنها محفوفة بحمولة من التكاليف والمسؤولية، ومنظمة بدقة كبيرة وقد جعل النبي ﷺ من هذه المرتبة شرب الماء البارد. فعن أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أوَّلَ ما يُسأل عنه يومَ القيامة، يعني العبدَ مِن النَّعيم، أن يُقال له: ألم نصح لك جسمك ونرويك من الماء البارد[(١)]؟».

إن كلام أهل التفسير يدور حول عشرة معان، منها ثلاثية

---

(١) قلت: أخرجه الترمذي (٣٧٦/٥ ت بشار) وهو صحيح، رجاله كلهم ثقات، سمع بعضهم من بعض، وقول الترمذي غريب أي لأنه لم يُروَ إلا بهذا الإسناد، وليس معناه الضعف، يبيِّن ذلك قول البزار بعد إخراجه في مسنده = البحر الزخار (٢٣٩/١٦):
وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولذلك قال المناوي فيض القدير (٤٤٣/٢): سند الترمذي جيد، ونقل تصحيح الحاكم وإقرار الذهبي. وصحَّحه ابن حبان (٧٣٦٤)، والحاكم (١٣٨/٤).

الحياة «الصحة والأمن والغذاء»، وهو كلام صحيح لا غبار عليه، استوفاه القرطبي وغيره، وزاد بعضهم لذة النوم الهنيء، وظلال السكن، ويالها من لفتة دقيقة عميقة تهزُّ أعماق النفس لتنتبه من طويل السبات هارعة نحو محراب الشكر وميزان المحاسبة.

فالنعيم في الحقيقة كلمة جامعة لكل تنعُّم فوق الضروريات، واستنبطنا ذلك من جعل الرسول ﷺ الماء البارد من النعيم المسؤول عنه لا مجرد الماء، فالبرودة وصف إضافي نقله من رتبة النعمة المجردة إلى النعيم الذي يشملها وزيادة.

ووجدت ما يعضد هذا الاستنباط فيما نقله القرطبي عن القشيري حيث قال: إن مما لا يُسأل عنه العبدُ لباسًا يُواري سوأته، وطعامًا يُقيم صلبه، ومكانًا يقيه من الحر والبرد....

وقال سفيان بن عيينة: إن ما سد الجوع وستر العورة، من خشن الطعام واللباس، لا يُسأل عنه المرء يوم القيامة، وإنما يُسأل عن النعيم[١].

وأخرج الطحاوي وغيره في شرح مشكل الآثار:

«عن الزبير، قال: لما نزلت: ﴿ثُمَّ لَتُسۡـَٔلُنَّ يَوۡمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قلنا: يا رسول الله: وأي نعيم، وإنما هما الأسودان؟ قال رسول الله ﷺ: «إنه سيكون». فتأمَّلنا هذا الحديث فوجدنا فيه قول أصحاب رسول الله ﷺ لرسول الله ﷺ عند نزول هذه الآية

(١) تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (١٧٧/٢٠).

عليه: أيُّ نعيم؟ أي: ما هم في نعيم، وإنما هما الأسودان، وجواب رسول الله ﷺ لهم عند ذلك: «إنه سيكون»[(١)].

أي سيكون لكم عيش سوى الأسودين، فتُسألون عنه، فعقلنا بذلك أن الذي يُسألون عنه هو الفضل عن الأسودين، مما يتجاوز ما تقوم أنفسهم به، وأنهم غير مسؤولين عما لا تقوم أنفسهم إلا به.

ووجدنا ما قد دل على ذلك مرويًّا عنه عليه السلام في غير هذا الحديث».

فعن أبي عسيب، قال: خرج رسول الله ﷺ ليلًا، فمر بأبي بكر فدعاه، فخرج إليه، ثم مر بعمر فدعاه، فخرج إليه، ثم انطلق يمشي ونحن معه حتى دخل بعض حوائط الأنصار فقال: «أطعِمْنا بسرًا» فأتاهم بعذق فأكلوا منه، وأتاهم بماء فشربوا، فقال رسول الله عليه السلام: «هذا من النعيم الذي تُسألون عنه» فقال

---

(١) شرح مشكل الآثار (٤٠٧/١) وهو عند أحمد بسند حسن برقم (١٤٠٥).

قال الإمام أحمد رحمه الله حدثنا سفيان عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن الزبير عن الزبير رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١] قال الزبير أي رسول الله، مع خصومتنا في الدنيا، قال: نعم، ولما نزلت ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ۝٨﴾ قال الزبير أي رسول الله، أي نعيم نسأل عنه وإنما يعني هما الأسودان التمر والماء؟ قال: أما إن ذلك سيكون. وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٢٨٤/١).

عمر: إنا لمسؤولون عن هذا يوم القيامة؟ قال: «نعم إلا من ثلاث: كسرة يَسدُّ بها الرجل جوعَه، وخرقة يواري بها عورته، وحجر يدخل فيه من الحر والبرد». انتهى.

فهذه النصوص تبين أن رتبة الضروريات الغذائية والحياتية ليست من النعيم المسؤول عنه، بل ما زاد على ذلك، وقد ورد تحديد بعض أنواع النعيم في النصوص النبوية، فمن ذلك ما جاء في «صحيح مسلم»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قُومُوا. فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيْنَ فُلَانٌ؟ قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلهِ، مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي. قَالَ: فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ. وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ. فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْقِ، وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ»(١).

---

(١) صحيح مسلم (١١٦/٦).

وعند ابن حبان: «قال النبي ﷺ: «خبز ولحم وتمر وبسر ورطب»، ودمعت عيناه، «والذي نفسي بيده إن هذا لهو النعيم الذي تُسألون عنه، قال الله جل وعلا: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، فهذا النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة»[(١)].

---

(١) التقاسيم والأنواع (٢/٤٩٠) وقد ذكر القرطبي عشرة أقوال في بيان النعيم حاصلها ما يلي: تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (٢٠/١٧٦):

أحدها: الأمن والصحة، قاله ابن مسعود .الثاني ـ الصحة والفراغ، قاله سعيد بن جبير.

الثالث: الإدراك بحواس السمع والبصر، قاله ابن عباس. وفي التنزيل ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الاسراء: ٣٦]. وفي الصحيح عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالعبد يوم القيامة، فيقول له ألم أجعل لك سمعًا وبصرًا، ومالًا وولدًا...»، الحديث. أخرجه الترمذي وقال فيه حديث حسن صحيح.

الرابع: مَلاذُّ المأكول والمشروب، قاله جابر بن عبد الله الأنصاري. وحديث أبي هريرة يدل عليه.

الخامس: أنه الغداء والعشاء، قاله الحسن.

السادس: قول مكحول الشامي: أنه شبع البطون وبارد الشراب، وظلال المساكن، واعتدال الخلق، ولذة النوم.

القول السابع: وقال مالك ﷺ: إنه صحة البدن، وطيب النفس.

القول الثامن: وقال محمد بن كعب: النعيم هو ما أنعم الله علينا بمحمد ﷺ.

التاسع: قال الحسن أيضًا والمفضل: هو تخفيف الشرائع، وتيسير القرآن.

العاشر: وقيل: النوم مع الأمن والعافية.

المسؤولية الحضارية لإدارة النعيم

أيها القارئ الكريم دعني أقول لك: إن الوصول إلى درجة النعيم المفيد لسرور النفس وتكاثر النعم له ما وراءه من المسؤوليات الحضارية والأخلاقية والاجتماعية والبدنية والأسرية والإنسانية.

إن الإنسان مباح له التنعم، لكنه مسؤول عن ذلك، مسؤول عن إدارة هذا النعيم واستغلاله، ومصادره وموارده، لذلك جاء النص أن الإنسان يُسأل عن ماله (من أين وفيم)؟

ففي سنن الترمذي عن أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيم أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن جسمه فيم أبلاه» هذا حديث حسن صحيح[(١)].

إنها مسؤولية لا هزل فيها، مسؤولية تتضمن إشراك الغير فيه، بما هو محدد بالنص من الحقوق.

﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٦].

---

(١) سنن الترمذي (٤/٦١٢).

﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ﴾ [النساء: ٣٦].

إن الفرد، والمجتمع، والأمة، والدولة، إذا وصلوا إلى درجة النعيم لا بد أن تتغير فيهم مظاهر من الزينة، والعمارة، والترفُّه في الشؤون المختلفة من الحياة.

هنا تظهر أخلاق، وعادات، وتصرفات، وقيم، وتعاملات، وسياسات جديدة تفرضها مرحلة النعمة.

تظهر تعاملات فيما بينهم، ومع غيرهم، ومع ذواتهم ودينهم ومشروع أمتهم الحضاري، كما يمليه حال البذخ من الكبر والتعالي والإسفاف والمظالم والشهوات، أو كما تفرضه الشريعة التي رتَّبت المسؤولية على هذا النعيم... مفترق طرق لا مناص منه، وكل له مآلاته من الخير والشرّ.

إذن.. هذا النص الدستوري ﴿لَتُسۡـَٔلُنَّ يَوۡمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] يفرض إيجاد استراتيجية للتعامل مع موجة النعيم وغاشيته.

وهذه الاستراتيجية واجبة، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وترك ذلك مفض إلى إغراق في اللهو والسرف والتبذير الممنوع شرعًا، ممّا يؤدي إلى الفساد والانحراف الشخصي أو المجتمعي أو الحضاري وكل له ضريبته.

ولأن السؤال عن النعيم قد تترتب عليه عقوبات المخالفة،

فنستنبط منه وجوب الإدارة الصحيحة المستقيمة للنعيم وموارده ومصادره واستعمالاته حتى لا يترتب على السؤال عقوبات المخالفة من الله في الدنيا والآخرة.

التكليفات الدستورية المتعلقة بالنعيم

الكلية الدستورية الأولى: أباح الله للإنسان فردًا ومجتمعًا وأممًا درجة كبيرة من الترفُّه والتنعُّم وذمَّ بلوغ درجة التكاثر الملهي، نظرًا لمآلاته الضارّة على الوعي والعمل، ومسؤوليات الاستخلاف الراشدة.

الكلية الدستورية الثانية: يتحمل الإنسان مسؤولية إدارة النعيم إدارة راشدة، والتعامل معه تحصيلًا واستعمالًا وتوزيعًا وحفظًا، بما يؤدي به مسؤوليات التكليف، ويحقق عبادة الله ومقاصد الاستخلاف في الأرض.

المنهجية التشريعية

١ ـ عموم الخطاب شامل للمسلم والكافر في المسؤولية عن النعيم.

٢ ـ تحقيق السؤال وتأكيده باللام والنون لنفي أي شك أو ريب. وهذا دليل على عدم تخلف السؤال لأي أحد.

لكن تختلف الكيفية والمقصود، فالكافر يُسأل لتقام عليه الحجج ويعذب على بغيه وكفره لربه ونعمته. والمؤمن على خلاف ذلك. وقد أوردنا نصوص الأحاديث التي تدل على سؤال المؤمنين.

٣ ـ الألف واللام في النعيم يدل على العموم، فيستدل بها على عموم السؤال عن كل نعمة، قال ابن جرير «والصواب من القول في ذلك: أن يقال: إن الله أخبر أنه سائل هؤلاء القوم عن النعيم، ولم يخصص في خبره أنه سائلهم عن نوع من النعيم دون نوع، بل عم بالخبر في ذلك عن الجميع، فهو سائلهم كما قال عن جميع النعيم، لا عن بعض دون بعض»[(١)].

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٦١١/٢٤) وتفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢٧٥/٣٢). وفيه جاء: وهو الأولى أنه يجب حمله على جميع النعم، ويدل عليه وجوه، أحدها أن الألف واللام يفيدان الاستغراق.

٤ ـ من أساليب إيجاب الشريعة الإخبار بحصول المساءلة عنه يوم القيامة كما هنا، فيؤخذ منه وجوب ترشيد النعيم وتحرِّي الحلال في مصادره وموارده وتصريفه واستعماله كيفية وكمًّا، وهذا أسلوب في القرآن والسنة بديع.

٥ ـ استعمال ثم العاطفة يدل على أن السؤال يكون بعد رؤية النار وعرضها على العالم يوم القيامة.

سورة العلق... الرسالة وميلاد أمة المعرفة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق: ١ ـ ٥].

❁ ❁ ❁

هذه الآيات أول ما نزل من القرآن، كما صرح بذلك أهل التفسير.

لقد أمر الله ﷻ الرسول عليه الصلاة والسلام بالقراءة.. وكان التكليف مُعجِزًا بالنسبة إليه؛ لأنه لا يقرأ، فقال ما أنا بقارئ، فعلمه الله ما يقرأ ابتداء من هذه اللحظة، إنه الأمي ﷺ الذي غير العالم.

(اقرأْ): إنه الأمر الذي وُلدت به أمة، وبُنيت به حضارة، أصلحتِ العالم وحرَّرته من الجهل والظلمات، وأوصلته إلى النور والهدى...

ولقد كانت قراءته عليه الصلاة والسلام بدون معرفة مسبقة للكتابة والقلم؛ لتكون إعجازًا للناس بحد ذاتها، هذا بالنسبة إليه، أما بالنسبة للأمة فكان هذا تشريعًا للقراءة وطلبًا لها لا يقتصر على نبينا ﷺ.

وهي كقول الله: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ فهي خطاب موجَّه لرسولنا عليه الصلاة والسلام، وإلى كل فرد من الإنس والجن ليقول ذلك...

وبهذا التكليف وُلدت الأمة.. أمة الرسالة... أمة اقرأ..

إنه ميلاد العلم والفقه والفكر.. إنه ميلاد للعقل البشري وتنويره في عالم يغطُّ في سبات الجهالات، والتصورات الجاهلية الساذجة عن الكون والحياة والمبدأ والنشور.

والوجوب كلي متعلق بجنس القراءة، أما جزئياتها فلها أحكام خاصة.

لقد أصبحت القراءة تكليفًا كليًّا في شريعتنا إلا من عجز.. والتكليف متعلق بالاستطاعة.

لذلك لا بد من تعلم القراءة؛ لأنها باب المعرفة بكل أنواعها، ابتداء من معرفة الله ورسالته إلى معرفة المسخرات الكونية التي جعلها الله مقومات للاستخلاف، مرورًا بمعرفة الخلق والنفس وأسرارها: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾.

إن الحرف هو مفتاح الحياة، تنكشف به عوالم المعرفة، ومخزونات التمكين الهائلة.

التكليف الوسائلي على الدولة والمجتمع

ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتم المأمور إلا به فهو مأمور به، هذه إحدى أهم القواعد الأصولية، وعليه فواجب على الدولة وجوبًا عينيًّا أن تقوم ببناء صروح العلم ونشره، ومحو الأمية المعرفية والعلمية لا الأبجدية فحسب؛ لأنها مكلفة بإقامة المصالح، وهذا على رأسها.

وعلى المجتمع جانبٌ من هذا التكليف كذلك ؛ لأن التكليف برعاية المصالح على الكل، ولأن دفع المفاسد واجب، ولا أفسد من الجهل وعواقبه.

والقراءة هي وسيلة الدفع ضمن حزمة من الإجراءات والوسائل التي تأخذ حكمها لأدائها إلى إقامة الواجبات، وما كان وسيلة للواجب فهو واجب.

وعلى والد الطفل تعليم ولده؛ لأن الولاية عليه ولاية نظر ومصلحة، وليس من النظر والمصلحة ترك تعليمه بل هو من باب المفاسد.

وإنما كان النبي ﷺ لا يعرف الكتابة حتى يكون مُعجزًا للعالم برسالته، ودفعًا لارتياب المبطلين، كما نص الله ﷻ على ذلك: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿٤٨﴾﴾، أما أمته فهي مكلفة بالقراءة والكتابة والتعليم.

وأما قوله ﷺ: «إنّا أمة أميّة لا نكتب ولا نحسب» فمعناه أن شريعتنا يفهمها الأمي والرجل البسيط فضلًا عن المتعلم والعالم.

وليس فيه الأمر بالأمية أو الحث عليها لا بمنطوق ولا بمفهوم، بل الأوامر مصرحة بالقراءة والاستزادة من العلم، والأمة مكلفة بالقراءة وعلى رأسها قراءة القرآن وأحكام الشريعة، ومكلفة بآلة القراءة وهي القلم؛ لأنه وسيلة إليها، ومن ثم ذكره بعد هذا مباشرة.

والتكليف بالقراءة مستمرٌّ ما بقيت الشريعة في الأرض؛ لأن تكاليف الشرع باقية إلى قيام الساعة، ومنها الأخذ بأدوات العلم والمعرفة.

القراءة مصلحة محضة... قاعدة معرفية

تشريع القراءة عام؛ لأن المتعلق المحذوف يعمُّ، فلو قلت: أقرأُ ماذا؟ لكان الجواب مسكوتًا عنه مقدَّرًا على وجه العموم.

وهذا فتح لأبواب العلم والاطلاع على مصاريعها، ومن هنا أستطيع أن أقول إن شريعتنا أعطت الحرية العلمية بكافة أنواعها.. إنها شريعة العلم والمعرفة فعلًا.

لا تقييد على ما تقرأ في الشرع... لا حدود لما تقرأ وما تختار. أبحر في هذا المحيط من المعرفة متى شئت، وكيفما شئت، وفي أي وجهة كمًّا وكيفًا.

فلا ضرر متعلق بالقراءة البتة.

ومن هنا أستطيع القول إن القراءة مصلحة محضة، وإنما تأتي المضار من جهة آليات توظيف المعرفة أو القناعات التي تُثمرها.

ولا أعلم حقلًا معرفيًّا يعود بالضرر المعرفي إلا (والاستثناء منفصل) كتب السحر والشعوذة والشهوات الإباحية والتشكيك في الثوابت الدينية القاطعة. أو تشويه التاريخ وتزويره، فالقارئ في كتب الشعوذة والسحر يتجه حتمًا إلى تعلم ما ضررُه محضٌ فحُرِّم من هذه الجهة.

وهكذا القارئ الغرُّ في كتب التشكيك بالله ورسالاته والطعن

في كتابه وسنة رسوله ﷺ؛ لأن هذه تُثمر ضررًا عليه، على حين أنها تفيد الفحول والكبار، والمعرفة كلها مصلحة محضة، فأي معرفة عادت بالضرر فليست معرفة بل هي جهل مركب.

وعلى هذا فكتب الشبهات والشهوات والسحر والدجل والتضليل ليست من المعارف أصلًا؛ لأن القراءة المشروعة تتجه إلى المصالح لا المضار؛ فلما داخل هذه القنوات الفكرية شبهةٌ أو شهوة أو زيفٌ، عرفنا أنها جهل لا معرفة، فيمنع قراءتها؛ لأنها ليست من المعارف بل من الجهالات، وإنما يستثنى العالِمُ من هذا الحكم، ليوجه دفة القارئ إلى الحقيقة بإفاضات معرفية وإفادات علمية تكشف انحرافها.

وأما النوعان الآخران، وهما كتب الشهوات الإباحية والسحر، فلا تُقرأ لا لعالم ولا لغيره؛ لأن مجرد قراءته لطرق السحر جهل محض، وضرر محض، فحُرِّم بالنص ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] وقراءته لكتب الشهوات المتعلقة بفواحش الجنس شهوة لا معرفة، ومفسدة لا مصلحة، كما أن قراءته في كتب ملبدة بالتزوير التاريخي ينتج فردًا إمعة بلا هوية يوجهه الآخر كآلة وحسب، وإنما جاز قراءة كتب الشبهات للعالم؛ لأنه يكشف الباطل ويدمغه.

ومن خلال ما تقدم نخلص إلى قواعد:

- إن القراءة مصلحة محضة.

ـ والمعرفة مصلحة محضة.

ـ كتب التضليل والسحر والشبهات والشهوات جهل محض، فلا يتوجه الأمر بالقراءة إليها.

ـ يُستثنى من المنع نوعان لنوع واحد، أما النوعان فكتب التضليل أو الشبهات، أما النوع الذي تباح له فلعالم متمكن من دفع ضررها.

وكتب التضليل نقصد بها كل كتاب أو كتابة تزيّف الحقيقة التاريخية أو المعلومة العلمية أو تشوهها.

ومن هذا المنطلق يجب حماية النشء والشباب والفكر من هذه الأنواع الأربعة السالفة سواء في المناهج والمقررات، أو المنشورات والمطبوعات.

ودعوني هنا أخص المناهج والمقررات الدراسية في مختلف المستويات؛ لأنها بوابة تشكيل مستقبل أي أمة.

فواجب حمايتها من الأنواع الأربعة السابقة فوجود كتب التضليل ـ مثلًا ـ التي تحمل تزييف الحقيقة أو المعلومة العلمية يُنتج ركامًا من الزيف التاريخي والعلمي تحمله الأجيال.

فتتشكل كتلة متحركة من الجهل وآلة بيد الغير يذبح بها الأمة، ويسترقها سياسيًّا واقتصاديًّا وفكريًّا.

وهذه مفاسد عظيمة يجب دفعها بالعمل على نهوض تعليمي حقيقي يحمل الخير للأمة والعالم.

وقبل أن أغادر هذا المهيع أذكر أن الشريعة قامت على

رعاية المقاصد الستة الضرورية وهي: الدين، والنفس، والمال، والعقل، والنسل، وزدت الجماعة.

وما ذكرناه آنفًا يشكل أدوات ووسائل لحفظ العقل؛ والوسائل لها أحكام المقاصد.

ولا ننسى أن القراءة هي مفتاح الإكرام الإلهي ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣﴾.

فأي أمة تهتم بالقراءة أو دولة أو فرد فسيناله الكرم الإلهي، ولو لم يكن للقراءة من ثمرة إلا هذه لكفى؛ لأن الكرم الإلهي يتعلق بأمور الخير كله والمصالح كلها.

لذلك تتقدم الأمم القارئة؛ لأنها أمسكت بمفاتيح المعرفة، وما تقدمها إلا من عطاء ربك الأكرم: ﴿وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠].

ولما كان هذا الأمر موجَّهًا على وجه الخصوص للنبي ﷺ، وكانت قراءته ﷺ هي للقرآن والسنن من صدره، كان دخول قراءة القرآن والسنن في الإكرامية الإلهية دخولًا أوليًّا.

ولما كان هذا الأمر «اقرأ» موجَّهًا على وجه العموم لعموم المخاطبين دخل فيه أنواع العلوم والمعارف وشملها الإكرام الإلهي..

سر الباء

دعونا نقف مع الباء في قوله تعالى ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] وما بعده حتى ننتقل الى خواطر حول سور متعددة فنقول:

الباء في «باسم ربك» لها معان عدة؛ لأن للباء في الأصل معانيَ كثيرة في لغة العرب التي نزل بها القرآن وقد ذكر ابن هشام في المغني أربعة عشر معنى للباء، وهي هنا تُعطي معاني متعددة استنبطنا منها أحكامًا.

فهي بمعنى على، أي: اقرأ على اسم الله للاستعلاء، كما قال الأخفش، فيعطي هذا المعنى هيمنة اسمه تعالى على كل مقروء وعلم ومعرفة.

أي أنها تحت اسمه وتشريفه، وانظر هنا ما قال ابن عاشور فله نظرات هامة قائمة على مثل ما ذكرنا مستلهمة من معاني اللغة(١).

ولها معنى آخر هو المصاحبة، أي مصاحبة العلوم والمعارف والقراءات لاسم الرب الخالق، مما يفيد في توجيهها وتوظيفها بما

---

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٣/٤٣٦).

يخدم الاستخلاف في الأرض وعمارتها وإصلاحها كما أمر الله تعالى، يُضاف إلى ذلك أن الإنسان يزداد معرفة تعظمة الله تعالى كلما ازداد علمًا.

وللباء هنا معنى هام كذلك، هو الاستعانة، أي مستعينًا بالله، واستعانة القارئ والعالم في بحثه بالله أمر في غاية الأهمية؛ لأنه أولًا عبادة مقصودة؛ ولأنه ثانيًا يمد بالعون من عند الله، وهذا هو من أهم ما يحتاجه الباحث والقارئ، فلو خذلك الله فلم يعنك فلن تقرأ حرفًا واحدًا أو تنجز إنجازًا.

وهذه المعاني: الاستعلاء والمصاحبة والاستعانة والابتداء مرادة هنا؛ لأن القرآن نزل بلغة العرب، والحرف الواحد يُحمل على معانيه الموضوعة في لسانهم على ما يناسب المقام.

وإذا تعددت معانيه في المقام الواحد وناسبته حُمل عليها جميعًا؛ لأن حملها على معنى واحد، وإهمال المعاني الأخرى، تحكُّم بلا دليل، أو قصور في البحث، أو اختصار فقط.

وعلى ما سبق من المعاني يكون إعراب الباء أنها متعلقة بمحذوف حال أي اقرأ مستعينًا بالله، مفتتحًا، مصاحبًا.

ثنائية المعرفة

﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ هكذا يقول ﷻ...

وهكذا يوجه الأمة إلى إدارة أداة المعرفة وآلة صناعة الحضارات، وهي القلم...

دعوني أقف وقفة أمام هذا النص الذي به تتشكل ثنائية المعرفة.

نعم ههنا تتشكل ثنائية المعرفة: القراءة والقلم.

إن الأقلام هي عرين المعارف ومستودعها، ووسيلتها، والحرف مفتاح الحياة، وهي في النظر الفقهي الأصولي الوسيلة التي تأخذ حكم المقاصد.

فلا يمكن للبشرية أن تقرأ العلم بأنواعه إلا بهذه الوسيلة والأداة «القلم».

وسواء كان قلمًا تقليديًا أو معاصرًا يشمل وسائل الكتابة الحديثة في أجهزة الحاسوب وغيرها..

هذه هي العادة البشرية والسنة الإلهية.

ومن هنا كانت قراءة النبي ﷺ للقرآن وتلاوته للسنة ـ وهو لا يكتب ـ أمرًا مُعجزًا مقصودًا.

فكانت قراءته للقرآن والسنة (مشافهة) هي المصدر الوحيد

لتلقيها منه حفظًا وكتابة، ومن ثم تدوينها للعالم مكتوبة محفوظة، فالنص القرآني محفوظ مكتوب.

والسنة محفوظة مكتوبة، معلوم صحيحها من حسنها، ومعلوم الثابت منها، وما ليس ثابتًا مما لا يُسمَّى سنة أصلًا...

مُيِّزت بألفاظها وضبطها ورجالها وعلومها، وشروط صحتها، وقوانين نَقلِها، بما لم يتوفَّر لأي علم منذ خلق الله الخلق إلى أن تقوم الساعة.

والنص يدل على أن ممارسة الكتابة وسيلة لزيادة المعلومات، والكشف عن مخزونات المعارف، وهذا ما يشير إليه النص في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾.

وهذه هي الحقيقة.. إن كتابة العلوم هي نفسها تعلُّم، فمن أراد أ يتعلم فعليه بالتدوين والكتابة، وكم من معلومة وفقه ومسألة وفكرة تتكشف حال الكتابة... وهذا مجرب معروف.

والقلم أداة لنقل المعارف والتجارب، تلك المعارف والتجارب والعلوم التي هي ظواهر تراكمية، تتكوَّن وتزداد بجهود الأجيال المتعاقبة، حيث يستفيد منها كلٌّ جيل ويُضيف إليها. وبهذا نشأت الحضارات وظهرت الصناعة والتكنلوجيا..

وأُسِّست الدول..

إن البشرية بأداة الكتابة صار لديها مخزون كبير للتاريخ وتجاربه وللسياسات وأدواتها، والحكم ووسائله، والحرب وتخطيطها، والكوارث وآليات مواجهتها، والأمراض والأوبئة وآليات دفعها ومعالجتها..

وفي تراثنا الإسلامي كنز من المعارف في كل الفنون والعلوم استفادت منه أوروبا في نهضتها الصناعية والعلمية..

إن المعارف الإنسانية حق للإنسانية، ليست حكرًا على أمة أو جيل، لذلك كان احتكارها لتجهيل العالم والسيطرة عليه، أو الهيمنة المعرفية عليه أمرًا مرفوضًا في الإسلام.. لأن المعرفة إنما هي لإصلاح الإنسان والحياة وبناء الحضارات وتجسير التعاون والسلم بين الأمم..

لذلك فمنعها يدخل تحت قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ۝٧﴾، لأن من معانيه التعاون والعون على البر والخير.. والمعارف والعلوم من ذلك بلا شك..

ومن أعظم المعارف مكانة ما يعرف الإنسان بها ربه، ويجيب بها عن الأسئلة الكبرى في الحياة، يليها ما يقيم له الحياة والحضارة والعمارة على وجه العموم..

والعالم وإن كان اليوم يملك مقومات هامة للتقدم والحياة المادية إلا أنه يفتقر إلى معرفة تدله على الغايات، والقيم، وأصول الإيمان، وحقيقة الوجود.

ولهذا كان واجبًا على أهل الإسلام تقديم أعظم المعارف للعالم ببلاغ الرسالة، وما تحمله من حق وحقوق وتوحيد وعدل وإحسان ورحمة وسلم وقيم أخلاقية وإصلاح حياتي ومنهج يحمي الفطرة والوجود ويحترم الأسرة والمرأة والطفولة والمجتمع والشرائح الضعيفة ويوزع الثروة بين العالم، ويدعو للتعارف بين البشرية والتعاون..

مكافحة الطغيان، وقراءة في بواعثه....

قوله تعالى ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ⁦٦⁩﴾ فيه الردع والزجر للطغيان أيًا كان مصدره كما تفيده «أل» العمومية، ويدخل فيه من قيل إنها نزلت فيه وهو أبو جهل.

ومجيء (كلا) للردع والزجر هو المناسب للمقام، خلافًا لمن قال هي هنا بمعنى حقًّا، لأن معنى الأحقية مستفاد من التأكيدات في الآية وهي: إن واللام، فحملها على معناها الأصلي، وهو الردع والزجر هو الأصل.

أن هذه الشريعة العظيمة ترفض الطغيان، وتحاربه، وتردعه، وتزجره، كموقف تشريعي حاسم من أول أيامها، إذ إن هذه السورة أولها أول ما نزل، وباقيها من أول ما نزل.

نعم.. إن هذه الشريعة لا ترضى الطغيان ولا تتعايش معه، لذلك حاربته من أول وهلة وبكل وضوح وبنصوص لا تقبل الجدل والتأويل وضوحًا وكثرة.

وهذا فيه محاربة الإسلام للطغيان الإنساني من أول لحظات بزوغ الدعوة لما فيه من ضرر جسيم على المجتمع الإنساني، وعلى الإنسان نفسه، وعلى رسالة القرآن ودعوته للعالم؛ لأن هذا الطغيان يقف كترسانة مدرعة لمحاربة الدين ودعاته ودعوته، والوقوف أمام

بلوغ أهدافه؛ لذلك بدأت به السورة، ونبهت على خطره الرسالة، وهذا ما حصل بالفعل، فهذه الآيات نزلت في طغاة بأعيانهم وقفوا أمام النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ودعوته.

إن الطغيان البشري مفسدة محضة خطيرة؛ لذلك حذَّر منه الشرع في أول آياته المنزلة، وبيَّن صورةً سيئة جدًّا من صور الطغيان، تمثَّلت في محاربة مؤمنٍ أعزل لا يملك شيئًا من آلات القوة ولا أدواتها، إنه لا يحمل سوى الإيمان والصلاة... وهذا غاية في المدنية والسلمية، ومع ذلك كان هدفًا للطغيان..

لكن ما أسباب الطغيان؟

هنا يأتي الكشف عن أسباب ودوافع الطغيان ﴿أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾.

إنها إذن أمور غلبت على ظنه وحساباته، كما تفيد «رآه» القلبية، التي هي بمعنى الظن والحسبان، كما قال الفراء ونقله عنه القرطبي وغيره.

وهذا يكشف لنا جانبًا آخر عن هذا الإنسان وطغيانه.

إن ذلك إنما يقوم على مجرد حسابات وظنون وتوهُّمات عمياء ورؤية منحرفة عن الصواب... غير دقيقة ومع كونها كذلك تحمله تلك الحسابات والنظرة الخاطئة على الطغيان، لذلك قال الله تعالى في ختام السورة: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦﴾....

والخطأ هنا يشمل هذه التقديرات الخاطئة، التي جعلت منه طاغية لمجرد هذه الحسابات والتقديرات والظنون.

فكيف لو كانت الرؤية بصرية ويقينية؟

ولاحظ معي أيها القارئ،كيف حذف متعلق «استغنى»؛ لأنه قد يُطرَح سؤالٌ: استغنى بماذا؟

هل بماله، بعشيرته، بولده، بقوة منعته، بقوته المالية، بمركزه الاجتماعي والسياسي؟

وهنا جاء الحذف ليعمَّ السياقُ كل هذه الاحتمالات وغيرها من البواعث المؤدية إلى هذا الشعور الاستعلائي؛ ولهذا ذهب بعض أهل التفسير إلى أن استغناءه إنّما بالمال والثروة، وذهب بعضهم إلى أنه بالعشيرة والأنصار والأعوان. وكله صحيح.

وثمة قضية أخرى هامة تبرز من خلال هذا الترتيب، ومن خلال الحقيقة الواقعية.

وهي: هل هذه الأدوات من قوى مالية وبشرية واجتماعية وسياسية ونفوذ تؤدي إلى الطغيان هكذا بنفسها؟ بمعنى أن من ملكها طغى؟

الجواب: لا، قطعًا.

لأن هذه الإمكانات هي مسخرات إلهية للتمكين الاستخلافي في الأرض بمنهج الله، فهي موضوعة في المقصود المقاصدي الشرعي، على هذا إذن فهي أدوات لعمارة الأرض وإصلاحها، وليست علة للطغيان، وإنما علة الطغيان ما يتعلق بمن ملكها من رؤية استعلائية استغنائية. أو رؤية استخلافية شاكرة، فالزاوية التي تُرى من خلالها هذه المقدرات هي العلة التي يترتب عليها ما بعدها.

فإن كانت الرؤية من زاوية صحيحة أثمرت نتائج صحيحة.

وهذا ما وقع لسليمان عليه السلام حينما رأى نعمة الله ومقدراته الهائلة التي سُخِّرت بين يديه إذ قال: ﴿هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ [النمل: ٤٠].

فهذه الرؤية الصحيحة المصالحية الربانية الشاكرة أنتجت استغلالًا لهذا الملك العظيم الذي أوتيه فتوجَّه ليحقّق به المقصد الإلهي من الاستخلاف، وللمقصد الإلهي من هذه المسخرات والإمكانات.

ولو كانت زاوية الرؤية لهذه الأمور خاطئة، وتقوم على تقديرات ضيقة، وحسابات شخصية وأنانية، لسعى بها للفساد في الأرض والطغيان، ومن خلال هذا ندرك لماذا جعل الله علة الطغيان هي الرؤية والقراءة غير الصحيحة لأدوات الغنى والقوة فقال: ﴿أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾.

ولو كان الغنى والاستغناء هو علة الطغيان لكان التعبير «إن الإنسان ليطغى لاستغنائه».

وفيه مسألة أخرى ناتجة عن تساؤل: هل يمكن للإنسان أن يصل إلى مرحلة الاستغناء عن الاحتياج؟

وإنما قدرتها بالاحتياج لأنها أعم، وهذا التقدير هو متعلق آخر تقديره عن ماذا استغنى؛ لأن الأول كان تقديره: بماذا استغنى.

إذن.. هل الإنسان فعلًا يمكن أن يستغني عن الاحتياج، أن يستغني عن غيره، أن يستغني عن العون؟

والجواب: لا.

لا يمكن لإنسان أو أمة أو دولة مهما ملكت من مقدرات أن تستغني عن الاحتياج من كل جهة، فقد تبلغ درجة الغنى، لكن لا تبلغ مرحلة الاستغناء.

ولذلك نقول إن من ظن أو رأى أنه بمقدراته استغنى عن الاحتياج فنظرته كاذبة خاطئة.

وهذا يكشف لنا ما كان عليه هذا الشخص من الخطأ، والسطحية، والسذاجة، والعمى.

وليس الأمر مقصورًا عليه؛ لأن النص لا يخصه وحده، بل ينطبق على كل إنسان تعامل مع الإمكانات بهذه الرؤية الاستغنائية الاستعلائية.

لقد نتج عن هذه الرؤية الخاطئة القاصرة والضيقة والسطحية أن كفر أبي جهل بالدين استعلاءً واستكبارًا، وهو مَن نزلت الآيات فيه، كما ذكر أهل التفسير، ولكن الأمر لا يخصه هو بل يعم كل إنسان كان كذلك، ولابد هنا أن نشير إلى قضية منهجية أخرى هي أن هذا التعليل تشريع لمعرفة علل الظواهر والفساد عامة والنفسيات وتقلباتها ؛ لأن الله لما ذكر الطغيان علله، ففيه من جهة تعليل للشريعة، ومن جهة تعليل لمظاهر خاصة، ومن جهة أخرى تشريع للمعرفة، والبحث والدراسة عن البواعث والعلل والأسباب.

تحدٍّ بين الطاغية والمصلي

إن قضية الطغيان الإنساني خطر محض، كما قدمنا، وهي مستعدة أن تدوس على أي معنى يمكن أن يواجهها، وأن تقضي على الإنسان الذي لا يحمل شيئًا سوى السلم والإيمان وكلمة الله..

إنها مستعدة أن تُصفِّي كل من يدعو إلى العدالة، وصلة الرحم، والعناية بالمساكين، وصلة الأرحام، وتوحيد الله تعالى، وتحرُّر البشرية من عبادة العباد، وتوزيع الثروة، وإلغاء الطبقية والتسلُّط على الإنسان والأعراق والأجناس.

هذه خلاصة دعوة محمد ﷺ، وهي بهذا الاختصار والسهولة فهمها حتى الكفار، وفهموا مفرداتها، ولهذا لما سأل هرقل أبا سفيان قبل إسلامه عن دعوة محمد ﷺ، ذكرها بكل سهولة.

جاء في حديث أبي سفيان في البخاري: أن هرقل سأله «ماذا يأمركم؟ قلت: يقول: اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئًا، واتركوا ما يقول آباؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة»[(١)].

وهذا يدل على ما بذله النبي عليه الصلاة والسلام من

---

(١) صحيح البخاري (١/٩).

جهود عظيمة في إيضاح الرسالة حتى أصبحت من محفوظات القوم، مسلمِهم وكافرِهم.

ويدل كذلك على بساطة التعريف بالإسلام.. ففي دقيقة واحدة يمكن أن تُعرِّف به من خلال هذه المعالم الكبرى التي ذُكرت بتركيز في قصار السور..

أقول: إن الطغيان مستعد أن يحارب هذا الفكر وهذه الرسالة لا لشيء إلا لأنها تدعو إلى ما لا يتعايش معه الطغاة من العدل والحقوق ومراقبة الله.

لذلك فهم مستعدون أن يقضوا على من دعا إلى الخير والحقّ، وخالف رغباتهم.. لا يراعون فيه قرابة ولا نسبًا ولا سيرة صالحة بيضاء، لقد رموا كل هذا عرض الحائط، وقرروا مواجهة قريبهم وأخيهم محمد ﷺ.

إن النص القرآني هنا يصور لنا آثار الطغيان على الدعوة والرسالة.

لقد واجهوا ابن عمهم الأعزل، وأرادوا أن يصل الأذى إليه في أقدس مكان، وهو يصلى بجانب البيت.. لقد آلمهم أن يُعفِّر وجهَه عليه الصلاة والسلام ساجدًا بجانب البيت.

وانظر إلى سياق القصة في صحيح مسلم: قال حدثنا عبيد الله بن معاذ ومحمد بن عبد الأعلى القيسي. قالا: حدثنا المعتمر عن أبيه. حدثني نعيم بن أبي هند عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال:

قال أبو جهل: هل يُعفِّر محمدٌ وجهَه بين أظهركم؟ قال فقيل: نعم. فقال: واللات والعزى! لئن رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته. أو لأُعفِّرَنَّ وجهه في التراب. قال فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يصلي. زعم ليطأ على رقبته. قال فما فَجِئَهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه، ويتقي بيديه. قال فقيل له: ما لك؟ فقال: إن بيني وبينه لخندقًا من نار وهَوْلًا وأجنحة. فقال رسول الله ﷺ «لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوًا عضوًا».

قال فأنزل الله ﷻ ـ لا ندري في حديث أبي هريرة، أو شيء بلغه ـ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ٦ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ ٧ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجۡعَىٰٓ ٨ أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ٩ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ١٠ أَرَءَيۡتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلۡهُدَىٰٓ ١١ أَوۡ أَمَرَ بِٱلتَّقۡوَىٰٓ ١٢ أَلَمۡ يَعۡلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ١٤ كَلَّا لَئِن لَّمۡ يَنتَهِ لَنَسۡفَعَۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ١٥ نَاصِيَةٖ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٖ ١٦ فَلۡيَدۡعُ نَادِيَهُۥ ١٧ سَنَدۡعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ١٨ كَلَّا لَا تُطِعۡهُ﴾ [العلق: ٦ ـ ١٩]. زاد عبيد الله في حديثه قال: وأمره بما أمره به. وزاد ابن عبد الأعلى: فليدع ناديه. يعني قومه»[(١)].

انظر إلى قوله تعالى: ﴿أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ٩ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ١٠﴾ يفيد غاية التعجيب الاستنكاري من هذا الموقف.. كيف يقوم عاقل باستعراض قوته على عبد حال صلاته...

وهذا التهديد والتعجيب عام لكل زمان ومكان، يحصل فيه قيام أحد الطغاة بالنهي عن الصلاة ومحاربة المصلين.

---

(١) صحيح مسلم (٢١٥٤/٤) ٣٨ ـ (٢٧٩٧).

وهذا هو السر في تنكير (عبدًا) مع أن المقصود محمد ﷺ.

فتعميمه لتجريم كل مرتكب لهذا القبح والأذى في العالم إلى يوم القيامة(١).

ويُطرح تساؤل هنا ما هو الدافع لهذا الطاغية في محاربة المصلين؟

وجوابه لأن الطغاة ضد دعاة الهدى والإصلاح في الأرض، ضد دعاة التقوى التي تُصحِّح الحياة وتجعلها كلها لله وحده..

إذن فليست كلمة الصلاة مقصورةً على مدلولها، بل البعد أكبر والهدف أعلى، وهو ما يفيده قوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ﴿١٢﴾﴾

إنه تعجُّب آخر من محاربة عبد فرد مؤمن لماذا كل هذا؟

وتعليل ذلك ببيان دوافعه، حيث إن محاربته لأجل أنه على الهدى، وهداه غير متعد إلى الناس، فلم يكتف بممارسة الصلاة

---

(١) وقد تنبه ابن عاشور لهذا فقال في التحرير والتنوير (٣٠/٤٤٧):
وإطلاق العبد هنا على معنى الواحد من عباد الله، أي شخص، كما في قوله تعالى ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الإسراء: ٥]، أي رجالًا. وعدل عن التعبير عنه بضمير الخطاب لأن التعجيب من نفس النهي عن الصلاة بقطع النظر عن خصوصية المصلي. فشموله لنهيه عن صلاة النبي ﷺ أوقع، وصيغة المضارع في قوله ﴿يَنْهَىٰ﴾ لاستحضار الحالة العجيبة، وإلا فإن نهيه قد مضى.

والقيام بالهدى في خاصة نفسه، بل نشر ذلك في العالم.. وهذا ما يفيده قوله تعالى: ﴿أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ ﴿١٢﴾﴾

وهذه في الحقيقة تشكل ثلاثية التغيير والإصلاح..

١ ـ الصلاة.

٢ ـ تغلغل الهدى في القلب، وتمكنه في النفس والشخصية المؤمنة، كما يفيد الحرف (على)، الذي يدل على التمكّن والاستعلاء..وليس معنى الاستعلاء هنا على الخلق بل الاعتزاز بدينه.

٣ ـ تبليغ ذلك الهدى للناس لإنقاذ البشرية من طغيان الطغاة، وقيادتهم الآمنة إلى الصراط المستقيم.. وهو ما يدل عليه الأمر بالتقوى..(١).

وثم معنى آخر لهذا التعجب، وهو أن النص يخاطب الطاغية

---

(١) ثم اطلعت على ما يؤيد هذا من كلام الفراء نقله في البحر المحيط في التفسير (١٠/٥٠٩).

وقاله الفراء وغيره. قال الفراء المعنى أرأيت الذي ينهى عبدًا إذا صلى، وهو على الهدى وأمر بالتقوى، والناهي مكذب متول عن الذكر، أي فما أعجب هذا! ألم يعلم أبو جهل بأن الله تعالى يراه ويعلم فعله؟ فهذا تقرير وتوبيخ، انتهى. وقال

من جعل الضمير في إن كان عائدًا على المصلي، إنما ضم إلى فعل الصلاة الأمر بالتقوى، لأن أبا جهل كان يشق عليه من رسول الله ﷺ أمران الصلاة والدعاء إلى الله تعالى، ولأنه كان ﷺ لا يوجد إلا في أمرين إصلاح نفسه بفعل الصلاة، وإصلاح غيره بالأمر بالتقوى.

بالحجة والفرضيات المنطقية السليمة، فيقول له أن يفترض لهذا المصلي حالتين، إما أنه على هدى وتقوى أو أنه مكذب ومتول، فهل إن كان على الهدى والتقوى يليق أن تحاربه، وهل ستحاربه إن كان على الحالة الثانية، أم أن الحرب مقصورة على المصلين المهتدين الآمرين بالتقوى؟

أما المكذبين والمفسدين فلا كلام معهم...

ووضع الفرضيات لإقامة الحجج أمر كثير في أسلوب القرآن.. كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

وقد تنوعت آراء اللغويين والمفسرين في ذلك.. وهذا دليل على إعجاز القرآن، فإنه يأتي باللفظة والجملة في سياق ليحتمل هذا وهذا، فيفيد جميع ذلك ويقصده، وليس هناك اضطراب ولا اختلاف..

والحاصل أن محاربة المصلين جريمة في الشرع، وقد بينت النصوص إضافة إلى هذا التجريم تجريم محاربة المساجد ومنع ذكر الله فيها قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤].

وهذا تهديد في غاية الصراحة والشدة والوضوح..

لهذا يجب حماية المصلين والمساجد وشعائر الله، ومعاقبة

من يحاربها أو يسعى في خرابها بما يجعله نكالًا وعبرة، وهذا ما تدل عليه الآية.

وقد هدده في آخر سورة العلق بتهديد كبير وتحداه فعجز...

﴿كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِب ﴿١٩﴾﴾

إنه تهديد بأخذ شديد وسفع للناصية وهو ما بيَّنه ﷺ في الحديث السابق في صحيح مسلم: «لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوًا عضوًا». إنه اعتصام بحماية الله وحده القادر على كل شيء.

فأيها المصلي دعك من هؤلاء، ولا تستجب أو تتماهى مع ما يريدونه منك في دينك وصلاتك، واعلمْ أنك في حماية الله، فاسجد له، فالسجود محل قرب منه ﷻ..

واجتهد في ذلك وتكلَّفْ في القرب، كما تفيده صيغة (واقترب)[(١)].

وهذا دليل على أن على المؤمن ليس فقط السجود بل التطلب والتكلف والاجتهاد في السجود والاقتراب من الله...

---

(١) التحرير والتنوير (٤٥٣/٣٠): والاقتراب افتعال من القرب، عبر بصيغة الافتعال لما فيها من معنى التكلف والتطلب، أي اجتهد في القرب إلى الله بالصلاة.

قضية مركزية... رحلة العودة الخالدة

يبيّن الله ﷻ لنا هنا أمرًا من أكبر أعمدة الإيمان ومرتكزات الدين: ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ۝٨﴾، إنها رحلة العودة النهائية...

إنها قضية سماها الله هنا الرجعى، ليبين أنها رجوع إلى حيث كان الإنسان إلى ربه ومستقره الذي يمثل حصيلة كده وكدحه وعمله في الحياة الدنيا...

سيجد هناك هذه المحصلة النهائية المبنية على كشف حساب تراكمي لكل أعماله ومواقفه واعتقاداته وتعامله مع الرسالة ومنهج الله المنزل...

وإثبات هذه الحقيقة في أول ما نزل دليل على عدة أمور هامة:

١ ـ أولها أنها من أكبر القضايا التي يجب أن تَعلمَها البشرية، فالحياة الدنيا تمثل خطوة إليها فقط.

٢ ـ كما يُستنبط منه: تأكيد تحريم الطغيان؛ لما تنطوي عليه الآية ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ۝٨﴾ من التهديد المبطن والوعيد المجمل الذي يضخ الرهبة في النفس.

٣ ـ لقد اعتنى الشرع من أول وهلة بهذه القضية؛ لأنها

تكافح الفساد في الأرض وطغيان الفرد والدولة، وتكبح جماع الطغيان عمومًا.

٤ ـ كما يكشف النص عن خصيصة كبرى من خصائص هذا التشريع، وهي امتداد بين نقطتي بداية دنيا عابرة، ونهاية خالدة هي المستقر.

بخلاف القوانين الأرضية التي تستحوذ عليها المادية الصرفة، حيث تستقيم في دائرة الضوء الرقابي القانوني، لكنها لا تنفكُّ تخالفه في الجبّ، أما شريعة الإسلام فقد اعتمدت على حاسة الرقابة الباطنة، إنها الحاسة السادسة التي تجعل المكلف مع الله في السر والعلانية. إنه الإيمان والإحسان الذي يثمر المراقبة.

والمجتمع المسلم، والفرد، والأمة تبذر هذه البذرة في أعماق الجيل منذ الطفولة.

وليست هذه مبادرة اجتماعية طوعية، بل واجبًا تكليفيًّا أوجبه الشرع على كل أب وأم راع وراعية في كرسي التربية الأول بيت العائلة «كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رَعيَّته»[(١)]. إن هذه الحاسة الإيمانية تشكل حماية لكل فرد في المجتمع ترافقه حيث كان، وتعمل على مكافحة النزوات، والأهواء، والوساوس، وشرور خواطر النفس، ودهماء الأفكار الضالة التي تتوارد في عصرنا بكثافة وتتنوع من كل اتجاه وفي كل وقت...

---

(١) صحيح البخاري (١١١/١٣ ح ٧١٣٨) وصحيح مسلم (١٤٥٩/٣ ح ١٨٢٩).

لقد قصد الشرع تنمية هذه الحاسة وحمايتها؛ لأنها تمثل العمق الحقيقي للتدين.

وحمايتها ورعايتها لا شك أنه يخدم مقصد حفظ الدين، بل هي جوهر الدين وحقيقته؛ لذلك جعلها الرسول الكريم في الذروة، وهي مرتبة الإحسان كما في الحديث الصحيح: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»(١)

٥ ـ إن قضية الرجعى هي بوصلة الحقيقة الموجِّهة للعالم؛ لذلك وجب عليهم أن يعلموها كأول تكليف مفروض أركاني، لهذا بدأ القرآن بها في أول ما نزل في هذا السورة..

وفي مطلعه في أول المصحف في الفاتحة حيث قال سبحانه ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾؛ ليبين أنه يوم المحاسبة على المجموع النهائي من حسابات الحياة الدنيا، ويوم تكريمي لأهل الدين، لذلك سماه بيوم الدين، ليجمع بين الحقيقتين، وهذا الملحظ لم يدركه الكثير، لأنهم ذهبوا إلى اللفظ اللغوي وهو الجزاء، ولم يلحظوا المدرك من التسمية، وأسلوب القرآن يطلق اللفظة الواحدة لتدل على عدة معانٍ.. كما ثنى بهذه القضية في مفتتح سورة البقرة ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾.

---

(١) رواه البخاري في الزكاة باب رقم ٤١، ومسلم رقم ٢٩.

الأسئلة الكبرى في الحياة في أول سورة أنزلت

إن القرآن نور وهدى أنزله الله للبشرية لإنقاذها ورحمتها وهدايتها في كل حياتها..

إنه يعمر القلب بعقيدة التقوى ويُنير الفكر ببصائر الهدى...

فعناية الشريعة بالإنسان عناية إصلاحية تناولت الظاهر والباطن المادي والمعنوي، وهو هنا في أول سورة أُنزلت يجيبه عن الأسئلة الكبرى الأساسية المركزية، التي تتردَّد في الضمير، وعلى ألسنة الحيارى من فلاسفة ملحدين، وعمومِ منكرين لما سوى المادة..

لكن فطرتهم تئن من الداخل بهذه الأسئلة:

- من الذي خلقني؟

- لماذا خلقني؟

- كيف خلقني؟

- إلى أين المصير بعد الموت؟

لقد أجاب الله عنها في مطلع هذه السورة المباركة، ليكشف عن أنه سبحانه الرب الخالق لكل شيء، وخالق الإنسان من علقة.

وقد خلقه لعبادته وتوحيده، وعلَّمه المعارف ليقيمها باسم الله رب العالمين، خالق الخلق، بالإصلاح فيها لا بالطغيان والعلو..

ويكشف له حقيقة ما بعد الموت ليقول له.. إنها ليست فناء بل رحلة عودة خالدة إلى الله للحساب والجزاء..

التكليفات الدستورية الكبرى في السورة

الكلية الدستورية الأولى: أن الله ﷻ وحده هو خالق الخلق، واهب المعرفة والعلوم، وإليه الرجعى للحساب والجزاء، وله القدرة المطلقة، فهو الذي يُفرَد بالعبادة وحده لا شريك له.

الكلية الدستورية الثانية: الأمة مكلفة بالمعرفة والتعلم وأدواتهما، وتوظيفهما باسم الله لمعرفة الخالق لكل شيء وتوحيده بالعبادة، ومعرفة أسرار خلقه للإنسان. وهو تكليف عام، وعلى الأمة جميعًا العمل على تحصيل ذلك، وعلى الدولة والمجتمع القيام بنشر العلم والمعرفة وتيسير ذلك من المال العام؛ لأنه من أعظم المصالح الكبرى.

الكلية الدستورية الثالثة: الطغيان مجرّمٌ محرّم بكافة صنوفه وأنواعه، سواء كان طغيان فرد أو أمة أو مجتمع، وهذه الكلية الدستورية الكبرى مأخوذة من قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ٦﴾ بأسلوب الردع والرفض، وسياق التحريم والإنكار، مما يدل على تحريمه.

الكلية الدستورية الرابعة: حماية أهل الدين وحملته فرض شرعي لأنهم القائمون بشعائره الكبرى التي في مقدمتها الصلاة خصوصاً، ولأنهم القائمون على الهدى، والآمرون العالم بالتقوى، فأذيتهم ومحاربتهم ونهيهم عن عبادتهم جريمة.

وهذا يدل أن حماية أهل الدين حماية للدين..

مقاصد الشريعة

المقصد الأول: حفظ الدين.

بيَّنت الآيات أعظم أركان الدين وأسسه، ففي مطلعها تفرُّده ﷻ بالخلق والإنعام والربوبية، فهو وحده لا شريك له المستحق للعبادة. وتذكير البشرية بحقيقة مصيرهم بعد الموت، وجرَّمت العدوان على أهل الدين، القائمين بمعالمه وشعائره الكبرى، من صلاة وهدىً وأمر للناس بالتقوى.. ففي حماية أهل الدين وحملته حماية للدين نفسه وشعائره ومعالمه..

المقصد الثاني: حماية العقل بالأمر بالقراءة والتعلُّم والتديُّن..

المقصد الثالث: محاربة الطغيان والعدوان والفساد في الأرض من أكبر مقاصد الشريعة، والقرآن والسنة حفلا بالكثير من ذلك أمراً ونهيًا وتحريمًا وتجريمًا وبيانًا..

المقصد الرابع: وسائل المقاصد لها حكم المقاصد... فحفظ العقل مقصد عظيم والعلم وسيلته والقراءة والقلم والتدوين وسائل ذلك فهي مطلوبة كطلب مقصدها..

المقصد الخامس: التعريف بالله وأسمائه وصفاته وتفرُّده

بالخلق والربوبية والعبادة أعظم مقصد للرسالة، بل هو مقصد المقاصد.

المقصد السادس: تعريف البشرية باليوم الآخر من أكبر مقاصد البعثة والرسالة...

فقه المنهجية التكليفية

١ ـ ورود فعل الأمر للنبي ﷺ الأصل فيه عمومه لأمته.

٢ ـ «كلا» تفيد الردع والزجر، ويؤخذ منها التحريم بحسب سياقها، لأنها قد تدل على مجرد العتاب كما في قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُۥ تَذۡكِرَةٞ ۝٥٤ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ۝٥٥﴾ فهذه عتابية للنبي عليه الصلاة والسلام وليست للردع. والزجر.

٣ ـ فيه الإيجاب باللازم العقلي، فهو في أول السورة يُعرِّف بالله ﷻ بأنه المتفرد بالخلق والربوبية، وبعودة الناس إليه لمحاسبتهم، وهو المنعم بالعلم والتعليم والمعرفة على الإنسان، وهذا يلزم منه تحريم الإشراك به، والأمر بإفراده بالعبودية..

هذا هو ما يلزم من هذا البيان، لأنه إن لم يلزم منه استحقاقه الإفراد بالعبادة لما كان في ذكر ذلك فائدة.. وهذا باطل فلزم منه ما قلنا..

٤ ـ العموم في لفظ الإنسان دليل على أن هذا أصلٌ في كل إنسان، لا يُدفَع إلا بالهدى، وهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.. الآيات.

٥ ـ دلالة السياق معتبرة في بيان معاني القرآن، فهنا المقصود بقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجۡعَىٰٓ ۝٨﴾

بيان حقيقة ما بعد الموت، وهو في الوقت نفسه متضمن للتهديد بدلالة السياق.

٦ ـ دلالة الصيغة على حكم شرعي في قوله تعالى: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾ يدل على بذل الجهد في تطلُّب التقرُّب إلى الله والسجود له، بدلالة تركيب لفظة (واقترب)، قال ابن عاشور: «والاقتراب: افتعال من القرب، عبَّر بصيغة الافتعال لما فيها من معنى التكلُّف والتطلُّب، أي: اجتهد في القرب إلى الله بالصلاة»(١).

٧ ـ استعمال النكرة هنا في قوله تعالى ﴿عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾﴾ يفيد العموم، فهو عام لكل عبد يُصلي، وإن كان ورد في قضية معينة.

٨ ـ التنبيه على عموم الحكم بذكر عقوبته المترتبة عليه، وقد هدَّد الله في هذه السورة مَن يمنع الناسَ من العبادة بسفع ناصيته وإهلاكه. وهذا العذاب مترتِّب على نهيه عبداً إذا صلى، وكان على الهدى وأمر بالتقوى.

فهذا تعليق للحكم بعلته، فهو دليل على تعميم الحكم لكل من وُجدت منه العلة..(٢).

---

(١) التحرير والتنوير (٤٥٣/٣٠).

(٢) قال القرطبي: تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (١٢٥/٢٠) فالآية ـ وإن كانت في أبي جهل ـــ فهي عظة للناس، وتهديد لمن يمتنع أو يمنع غيره عن الطاعة.

فقه الدعوة

١ ـ المعرفة والعلم من أفضل ما جاءت الشريعة المطهرة، فكم أمرت بالعلم والتفكر والنظر والتعقُّل والتفقُّه، وكم من نصوص وردت في فضل ذلك وطلبه والحث عليه، ومنزلة مَن يقوم بذلك، وأن مَن يحمل الدعوة والبلاغ أولى المبادرين إلى العلوم والمعارف والقراءة وتدوين العلوم.. فعلى الداعية أن يكون ضليعًا في القراءة، مدمناً على تدوين المعارف والعلوم، مطَّلعاً على ما يفيد في بلاغ الدعوة، لأنّا أمة القراءة والعلم والمعرفة، ورسالتنا قامت من أول لحظة على التكليف بذلك..

٢ ـ من فقه الدعوة بيان مكانة العلم والمعرفة في الإسلام، وحث الناس على أن ينهلوا من ذلك.

٣ ـ بيان خطر الطغيان، وأثره على الفرد والمجتمع والحياة عمومًا، والتحذير منه، لخلق وعي مجتمعي بالطغيان، وما يجره من وبال ومفاسد على الأمة..

إن الطغيان هو أكبر وأعظم أسباب تخلُّف أمتنا وفقرها وتفرُّقها، وجعلها نهبًا لأعدائها..

٤ ـ تعريف المجتمع بأهداف المال والثروة والغنى، وتوجيهها

التوجيه الصحيح، دفعاً لمفاسد النظرة القاصرة، والتصرف المنحرف بالمال، والتوظيف الإفسادي للثروة..

والتركيز على حقوق المال، وأخلاقيات النعمة المالية، حتى لا تُتَّخذ جسرًا للكبر والبطر والعلو في الأرض والغرور النفسي.

٥ ـ إن من أهم ما يجب على الدعاة بيانه هي الأسئلة الكبرى وكيف أجاب عنها الإسلام من أول سورة نزلت.. وتوالى ذلك في عموم القرآن والسنة دحضًا لحجج الملحدين والمشككين.. وحمايةً للمجتمع والأطفال والشباب من الانحراف الفكري والعقائدي والأخلاقي، في عالم يضجُّ بالشرور المنهجية والعقدية والشبهات والشهوات، تصل إلى يد الجميع عبر الأجهزة المحمولة في وسائل التواصل المختلفة..

إننا أمام تحدٍّ كبير جدًّا يجب أن نقف أمامه ونتصدَّى له، وقد أغنانا القرآن بالحجج العقلية الدامغة، والبيان الواضح، والتفصيل الهادي إلى سواء السبيل، فواجب على الدعاة التأمل في كتاب الله وفهمه، وجعله حصناً له وللمجتمع والأسرة والشباب والأطفال من الأفكار الهدامة..

٦ ـ إن التركيز على قضية الرجوع إلى الله وإحيائها في الخطاب الدعوى، من خلال القرآن والسنة، أمر واجب، ويعد أمرًا إصلاحيًّا كبيرًا لما له من أثر في النفوس والقلوب، ينعكس على الأعمال والتصرفات، وتقليل الشرور والمفاسد..

٧ ـ الثقة بالله وحمايته، والتوكل عليه، يجب أن تكون عدة الداعية إلى الله في مواجهة الصعوبات والتحديات والتهديدات...

٨ ـ عدم التنازل عن الثوابت كالصلاة والهدى والأمر بالتقوى، وعدم الالتفات إلى تهديد أعداء الله أو إغرائهم أو ترهيبهم..

إن الثوابت لا نقاش حولها ولا مداهنة ولا أنصاف حلول، وما نُكِبت الحركات الدعوية اليوم إلا حين قبلت النقاش في الثوابت الكبرى المنصوصة، وانبرى لتبريرها دعاة ضلالة بلافتات المصلحة والواقعية وغيره من الوساوس الشيطانية، فخذلهم الله وتركهم وشأنهم للطغاة فنكَّلوا بهم وأذلُّوهم..

٩ ـ الاجتهاد بكثرة الصلاة والسجود، والتقرب من الله في مواطن السجود، تكليف أمر به النبي عليه الصلاة والسلام، فمن حمل إرثه وقام بتعليمه أو بلاغه من عالم وداعية فهذا سبيله الذي أمره الله به.. فلا يليق بوارث محمد ﷺ إلا أن يعتصم بذلك، وسيرى وعد الله ونصره وتوفيقه..

الحقائق الكبرى واستنباطات مختصرة

في هذه السورة حقائق كبرى:

الأولى: انفراد الله تعالى بالخلق يلزم منه انفراده بالربوبية والحاكمية والتشريع.

الثانية: الكون كله والإنسان وكل شيء في هذه الحياة من خلق الله.

الثالثة: التكليف بثنائية القراءة والقلم؛ لأنهما باب المعرفة والعلم، لإقامة الاستخلاف الرباني وعمارة الأرض.

الرابعة: الردع والزجر عن الطغيان بكافة صوره ومن أي إنسان وكشف بواعثه.

الخامسة: الطغيان صفة متجذرة في النفس الغاشمة المستعلية.

السادسة: إثبات الرجعى إلى الله واليوم الآخر.

السابعة: التكليف بالصلاة والسجود تحت أي ظرف، فقد كلَّف الله رسولَه بالصلاة والسجود رغم وجود التهديد والمنع..

الثامنة: إثبات عالم الملائكة، وأنهم أقسام، ذُكر منهم هنا الزبانية.

التاسعة: تجريم محاربة المصلين وأذيتهم ومنعهم من عبادتهم.

العاشرة: تحدِّي المبطلين وتهديدهم بقدرة الله المطلقة ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾﴾.

الحادي عشر: إن السجود هو سرُّ القرب من الله، وهو خلاصة الصلاة، وأعظم شعائرها، لتخصيصها بالذكر، لذلك قال تعالى: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾.

ـ وفيه أن هذه الأمة أمه العلم والمعرفة، وهي مأمورة بأدوات العلم من القراءة والقلم، وهو عام ليشمل سائر المعارف والعلوم.

ـ وفيه إثبات الربوبية وما تقتضيه من القيام على الخلق.

ـ وفيه إثبات الوحدانية في الربوبية؛ لأنه لا خالق إلا هو.

ـ وفيه فتح باب العلوم، والقراءة، والكتابة، والنظر.

ـ وفيه البدء باسم الله في القراءة والتعلم.

ـ وفيه ارتباط العلوم والمعرفة باسم الله لتحقيق الغاية من هذه النعمة، وهي توحيده لا شريك له.

ـ وفيه أن القلم وكتابة العلم وسيلة للتوسع والازدياد العلمي مما لم يكن يُعلَم من قبل، يدل له قوله تعالى: ﴿عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾﴾

ـ وفيه تشريف ديننا للقلم والقراءة، حيث نزلت أول الآيات على نبينا ﷺ منوهة بهذا.

ـ وفيه أن الله تعالى هو مصدر العلم، فهو من علَّم الإنسان بالقلم، وكشف له ما لا يعلم.

ـ وفيه العمل بالأسباب، إذ إن سبب التعلم القلم والقراءة، مع أن الله هو من علَّم به، وعلَّم العلوم، لكن جعل الله لذلك أسباباً لتشريع العمل بالسبب، فالقلم آلة وسبب.

ـ وفيه الجواب على الأسئلة الكبرى في الحياة، وهي: من خالقي ولماذا، وكيف، وإلى أين؟

فبين الخالق، وبيَّن المراد من المخلوق وهو الإنسان، وبيَّن الكيفية، وأنه من علق، وبيَّن أن إليه الرجعى.

ـ وفيه أن أهم دليل لإثبات الربوبية هو «الذي خلق»، فمن ادَّعى الربوبية فعليه إثبات أنه خلق الخلق. لذلك كان أول دليل ذكره الله، في أول آية نزلت، هو قوله تعالى: ﴿... رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ﴾.

وبهذا تبطل كل دعاوى الربوبية من أصنام ومعبودات؛ لأنها لا تخلق.

ويبطل قول النصارى بربوبية عيسى؛ لأنه عاجز عن الخلق فكيف يكون ربًّا.

وقوله «الذي خلق» صفة مشعرة بالعلة، وهي علة مناسبة؛ لأن من لم يخلق شيئًا كيف يدَّعي الربوبية، فدليل الربوبية هو الخلق.

ـ وفيه الاستدلال على الدعاوى، فمن ادعى شيئًا استدل عليه.

ـ وفيه استعمال أقوى الحجج في الاستدلال؛ لأن أقوى دليل على الربوبية هو الخلق.

ـ وفيه تقرير أعظم قواعد الشريعة من أول وهلة في الآيات الأولى من أول سورة أُنزلت، حيث قرر التوحيد، وعرَّف بالله سبحانه وربوبيته، وتصرُّفه في الخلق، وبيان فضله على الإنسان بتعليمه المعرفة.

ـ وفيه لفت نظر الإنسان إلى أصل خلقه، ومَن خلقه، وهذا إبطال لمقالات نظرية التطور.

ـ وفيه أن هذا القرآن من عند الله؛ لأن معرفة خلق الإنسان من علق لا يعلمها إلا هو، وهي حقيقة لم يكشفها إلا العلم الحديث.

ـ وفيه إثبات حدوث الكون والمخلوقات والإنسان، وهذا إبطال لمقالات الفلاسفة وسماجاتهم في الإلهيات والغيبيات.

ـ وفيه إثبات أن خلق الإنسان من ماء الرجل والمرأة؛ لأن العلقة تتكون منهما بعد اجتماعهما.

ـ وفيه أن الأصل في الإنسان الجهل المعرفي حتى يتعلم.

ـ وفيه إثبات كرم الله تعالى في أول سورة أُنزلت، ووصفه بـ «الأكرم» ليدل على فضله ورحمته وعظيم رحمته بالعباد، ففيه بشارة لهم في ذلك.

ـ وفيه تأكيد الحقائق الثابتة والساطعة بهدف الزيادة في قوة الخطاب، وانظر كيف أكَّد الله الرجعى بالحرف «إنّ»، وبتقديم اسمه سبحانه، والتأكيد ليس لذات الحقيقة؛ لأن الرجوع إلى الله مقطوع به في ذاته، لكنه تأكيد لما في نفسية المخاطب.

ـ وفيه وحدانيته سبحانه في محاسبة خلقه ومجازاتهم، لا يشاركه أحد في ذلك.

وهذا ما يعطيه تقديم الخبر «إلى ربك» على المبتدأ «الرجعى»، كما هو معلوم في علم العربية، ونقله أهل التفسير.

ـ وفيه إثبات العودة إلى الله تعالى، واستعمال لفظ الرجعى تنبيه على أنها عودة للموطن الأول.

ـ وفيه أن التذكير باليوم الآخر يكبح الطغيان ويَحدُّ منه، لذلك ذكره الله تهديدًا مبطناً بعد ذكره طغيان الإنسان..

ـ وفيه كشف علل الظواهر الاجتماعية، والتصرفات البشرية، والتأمل في الدوافع، ولذلك ذكر الله أن سبب الطغيان التصور الخاطئ للمال والقوة وأنها مؤذنه بالعلو والاستغناء. ومن هنا وُلد الطغيان. وقد اعتنى علم الاجتماع بدراسة الظواهر الاجتماعية وعلاقتها بالحياة ودوافعها وبواعثها.

ـ وفيه سنة الابتلاء في طريق الرسل وأتباعهم، فقد واجه نبيُّنا عليه الصلاة والسلام طغيان الطغاة من قريش، وآذوه حتى في صلاته. وأرادوا منعه من البيت بقوة السلاح، وهو الأعزل الذي لا يحمل سوى الكلمة الهادية من الله.

ـ وفيه أن محاربة المصلين القائمين على الهدى، الآمرين بالتقوى، من أكبر الجرائم.

ـ وفيه عدم الاستجابة لمطالب الطغاة بترك شعائر الإسلام من صلاة وهدى وأمر للناس بالتقوى.

ـ وفيه تولي الله سبحانه وحمايته للقائمين في دعوته ورسالاته.

ـ وفيه أن على المؤمن أن يتكلَّف جهده في السجود، ويجتهد في القرب من الله تعالى، كما تعطيه لفظ (واقترب) لأنها لغة من التكلف والتطلب وبذل الوسع...

ـ وفيه فضيلة السجود، لما خصَّه الله تعالى بالذكر وبالقرب منه سبحانه..

ـ وفيه أن حماية أهل الدين والهدى، الآمرين بالتقوى، هي حماية للدين، إذ لا يقوم الدين إلا بهم.

ـ وفيه أن محاربة أهل الدين محاربة للدين، حتى لا يلتفت إلى دعوى التفريق بين الدين وحملته، وهو ما رأيناه في زمننا المعاصر من محاربة العلماء والدعاة وحلقات العلم والدعوة وجامعاته وكلياته ومراكزه وتجفيف مواردهم وتصنيفهم بالإرهاب، تلك التهمة الشيطانية التي اختلقها الشيطان وأتباعه من أهل الكفر ودولهم، وعلى رأسها أمريكا والصهيونية والصليبية العالمية.

ووجدوا أتباعًا لهم من حكام الدول في بلاد المسلمين، فحاقوا بأهل الدين والعلم ومحاضنه ومناهجه مكر السوء وكبير الأذى والتنكيل..

وروَّجوا لهذه الفكرة الشيطانية، وهي أننا لا نحارب الإسلام بل الإسلامية، والإرهاب الإسلامي.

وهذا بهتان عظيم، وإنما هم أرباب الإرهاب والطغيان

العالمي، فكم قتلوا من البشر بالأسلحة النووية والبيلوجية وأسلحة الدمار الشامل، وكم سرقوا ثروات الشعوب في العالم المستضعف، وجرفوا الفطرة ودمروا الأسرة وأشاعوا الفواحش ومنكرات الأعمال والأخلاق، بل وقنَّنوا لحمايتها باسم الحرية الشخصية..

وفسادهم في الأرض كبير مسطور في مؤلفات، وموثق صوتًا وصورة.

فمن الغباء والغفلة أن تنطلي على أهل الإسلام هذه الخزعبلات والضلالات، فإن من يحارب أهل الدين إنما يحارب الدين، ومن يحارب الأطباء إنما يحارب الطب، ومن يحارب المعلمين والعلماء والمفكرين إنما يحارب العلم...

سورة التين.. ثنائية الخلق والحكم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ① وَطُورِ سِينِينَ ② وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ③ لَقَدْ خَلَقْنَا
ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ④ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ⑤ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟
ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ⑥ فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِٱلدِّينِ ⑦ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ
ٱلْحَٰكِمِينَ ⑧﴾.

* * *

ثنائية الخلق والحكم
ورباعية التقويم الأحسن وتسفلاتها

أربعة أقسام متتالية لتأكيد هذه القضية.

الخَلق الإنساني القويم..

وفي هذا إبطال لنظرية التطور البائدة، فإن الله خلق الإنسان في أحسن تقويم، بلا تطور أو تدرُّج موهوم، ناتج عن قصور النظر، وقلة العلم البشري، وضعفه، وقد قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾.

وقضية خلق آدم مسطورة في الذكر الحكيم في مواضع، وهي نص قطعي الثبوت والدلالة على إبطال هذه المزاعم.

إن الإنسان خُلق خلقًا فريدًا معجزًا، أُعِد من خلاله لأن يمسك بزمام الاستخلاف في الأرض، بالجعل الإلهي ﴿إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.

ولما خلقه في أحسن تقويم، شرع له أحسن الحكم: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨﴾﴾.

فهما قضيتان واضحتان في هذه السورة:

١ ـ الخَلق الإنساني في أحسن تقويم.

٢ ـ والتشريع للإنسان أحكم تشريع.

وقد سعى إبليس وجنوده إلى إعطاء هاتين القضيتين جزءًا محوريًّا في الحرب والكيد، فتشويه الخلقة وتبديلها وتغييرها كانت ضمن جدول مهامه الكبرى.

كما أن للحاكمية والتشريع اهتمامًا بالغًا طويلًا، ظهر وتشكَّل في كيد من الأفكار والآراء، والحملات على حكم الله وشرعه ومنهاجه.

وحول هذا يتركز كلامنا على أمور:

١ ـ قضية تغيير الخلق محرمة في الشرع، قال تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١١٩]..

٢ ـ وهذه القضية ضبطتها نصوص حاكمة لها غير هذه الآية كقوله تعالى: ﴿وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ﴾؛ وهذه القضية تمس مباشرة: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾﴾.

دعوني أجول في كلام المفسرين عن معنى هذا التغيير، فقد ذهب ابن عباس إلى أنه الإخصاء[(١)] لما فيه من تغيير لخلق الله،

(١) تفسير ابن جرير ٩/٢١٩.

وهي قضية تعمُّ الإنسان والحيوان، فأما الإنسان فقد ورد في الحديث في صحيح الإمام البخاري (ولو أذن له لاختصينا)(١).

وهو محرم بلا خلاف بين العلماء،كما قال ابن حجر، وتُقاس على الاختصاء تناول أدوية تؤدي إلى التعقيم والإعقام.

وكذلك إجراء عمليات قطع الحبل المنوي في الجهتين للرجل، أو إزالة رحم المرأة أو المبايض.

وهذا أمر معلوم صدر به قرار مجمع الفقه الإسلامي ٣٩/١/٥.

ولا نريد هنا في مقالاتنا أن نغوص في أعماق الفتاوى؛ لأن لها اعتبارات وقيودًا وأخذًا وردًّا قد لا يصلح إيراده هنا، ولأن مقصدنا توضيح فهم الآية وتقريبه.

ولأن الله خلق الإنسان في أحسن تقويم، وقال مُخبِرًا عن إبليس: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ فما يحصل من تغييرات في الخلق جمعها ابن عطية في قاعدة هامة فقال: «وملاك تفسير هذه الآية أن كل تغيير ضار فهو حرام، وكل تغيير نافع فهو مباح».

ومن هنا انقسمت التغييرات إلى أنواع:

أ ـ منها ما هو منصوص.

---

(١) البخاري (١١٧/٩ فتح الباري). النِّكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء. مسلم (١٧٦/٩) نكاح، باب استحباب النِّكاح لمن تاقت نفسه إليه...).

ب ـ ومنها ما هو لإصلاح عيب خلقي، أو طارئ عن حادث، أو حريق ونحوه.

ج ـ ومنها ما هو تغيير للجنس، أو اللون، أو المظهر.

وانظر إلى زماننا هذا وما حصل فيه من هذه الأمور.

أما النوع الأول فمنه ما جاء في الأحاديث الصحيحة.

ففي الصحيحين: «لعن الله الواشمات، والمستوشمات، والنامصات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله»

وفي شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٠٦):

أما الواشمة وهي أن تغرز إبرة أو مسلة أو نحوهما في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم، ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضرّ، وقد يُفعل ذلك بدارات ونقوش، وقد تُكثره، وقد تقلّله،وفاعلة هذا واشمة، فإن طلبت فعل ذلك بها فهي مستوشمة، وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها باختيارها والطالبة له، وقد يُفعل بالبنت وهي طفلة فتأثم الفاعلة، ولا تأثم البنت؛ لعدم تكليفها حينئذ، وأما النامصة فهي التي تزيل الشعر من الوجه، والمتنمصة التي تطلب فعل ذلك بها، وهذا الفعل حرام، وأما المتفلجات فهن مفلجات الأسنان بأن تبرد ما بين أسنانها الثنايا والرباعيات؛ إظهارًا للصفر وحسن الأسنان.

وعن عائشة، أن جارية من الأنصار تزوجت، وأنها مرضت

فتمرَّط شعرها، فأرادوا أن يصلوه، فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك «فلعن الواصلة والمستوصلة».

وأما الواصلة فهي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر، والمستوصلة التي تطلب من يفعل بها ذلك، ويقال لها موصولة، وهذه الأحاديث صريحة في تحريم الوصل، ولعن الواصلة والمستوصلة مطلقًا، وهذا هو الظاهر المختار...

قال القاضي عياض: اختلف العلماء في المسألة، فقال مالك والطبري وكثيرون أو الأكثرون: الوصل ممنوع بكل شيء، سواء وصلته بشعر أو صوف أو خرق، واحتجوا بحديث جابر الذي ذكره مسلم بعد هذا أن النبي ﷺ زجر أن تصل المرأة برأسها شيئًا، وقال الليث بن سعد: النهي مختص بالوصل بالشعر ولا بأس بوصله بصوف وخرق وغيرها...

وفي الصحيحين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا».

وفي شرح النووي على مسلم:

(كاسيات عاريات) قيل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارًا لجمالها ونحوه، وقيل معناه تلبس ثوبًا رقيقًا يصف لون بدنها، (مميلات) قيل يعلمن غيرهن الميل، وقيل مميلات لأكتافهن

(مائلات)، أي يَمشين متبخترات، وقيل مائلات يمشين المشية المائلة، وهي مشية البغايا ومميلات يُمشين غيرهن تلك المشية. (البخت) معنى رؤوسهن كأسنمة البخت، أي يكبرنها ويعظمنها، بلف عمامة أو عصابة أو نحوها[١].

أما النوع الثاني فما كان لإصلاح عيب خلقي أو طارئ ناتج عن حادث أو حريق ونحوه، فهذا يعتبر من باب العلاج المشروع.

لذلك علل في الحديث «المتفلجات للحسن».

قال النووي في شرح مسلم: وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس[٢].

وهذا تعليل دقيق.

ويُعضِّده حديث عرفجة حيث رخص له رسول الله ﷺ حينما قُطعت أنفه في الحرب أن يتخذ أنفًا من ذهب. أخرجه أبو داود. وهو حديث ثابت صحيح، وهو دليل أن التجميل لإزالة عيوب الحوادث ونحوها لا بأس به.

أما النوع الثالث، وهو تغيير الجنس أو اللون أو المظهر، وجراحات التجميل التي هدفها تغيير خلق الله حسب الأمزجة والأهواء والشهوات، سواء تغيير الجنس أو اللون أو المظهر، فداخل

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٤/١٠٩).

(٢) المرجع السابق ١٣/١٠٧.

تحت عموم تحريم تغيير خلق الله، والخلاصة أن عمليات التجميل نوعان:

نوع المقصود به إزالة الضرر أو الألم أو العيب أو التشوه فهذا جائز.

ونوع ليس المقصود به إلا طلب الحسن والجمال بالأهواء والشهوات فهذا محرم.

ضبط باب التجميل بعلله وأصوله وتحرير ذلك وتحقيقه بما يضبط به كل نازلة

حينما يراد ضبط باب معين، بما يتمكَّن معه من إصدار قانون واحد في كل مسائله التي تم النظر فيها، أو لم يتم، يجب أن يُرجع إلى أصول الباب الستة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، والمصلحة، والمقاصد، والقواعد المقطوعة باستقراء تام، أعني ما تعلق بهذه المسألة بعينها من الجهة الكلية أو الجزئية.

وعلى الفقيه أن ينظر إلى دلالة اللفظ لغة، وسياقًا، وتعليلًا، ومقصودًا، وينظر إلى تعامل الصحابة مع هذه الأصول في الباب المعين؛ لأنهم أهل فهم للغة،ولمقاصد الشرع وأبعاده المآلية والتنزيلية.

خاصة إن كانت تتعلق بدلالات الألفاظ والسياقات والمقاصد.

هذا إن اتفقوا، أو لم يرد معارض لقول يبعد عدم بلوغه، وانتشاره على تفاصيل أخرى في هذا؛ ولهذا فإن لفظ السنة يطلق على عمل الصحابة الإجماعي؛ لما لهم من المزية في الفهم والمعاينة والمعايشة.

قال الشاطبي: «ويُطلق أيضًا لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة، وُجد ذلك في الكتاب، أو السنة، أو لم يوجد؛ لكونه

اتباعًا لسنة ثبتت عندهم لم تُنقل إلينا، أو اجتهادًا مجتمعًا عليه منهم أو من خلفائهم؛ فإن إجماعهم إجماع، وعمل خلفائهم راجع أيضًا إلى حقيقة الإجماع من جهة حمل الناس عليه، حسبما اقتضاه النظر المصلحي عندهم؛ فيدخل تحت هذا الإطلاق المصالحُ المُرسَلة، والاستحسان، كما فعلوا في حد الخمر، وتضمين الصناع، وجمع المصحف، وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة، وتدوين الدواوين، وما أشبه ذلك، ويدل على هذا الإطلاق قوله عليه الصلاة والسلام : «عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»[1].

ولا شك أن الصدر المفضل من هذه الأمة كان واقعًا تنزيليًّا؛ لإبراز صورة الشريعة الرحمانية في صورة أرضية متحركة، لا مجرد نصوص للقرآن والسنة تتلوها الألسن.

وهذه الشريحة المباركة واكبت نزول الوحي وعاشته، ورأت وسمعت، وعملت من خلال ذلك تحت سمع رسول الله ونظره.

لهذا حازت الباكورةُ التربويةُ الأنموذجيةَ لتطبيق الإسلام على أرض الواقع.

ومن هنا يأتي فهمهم للقرآن والسنة عمدة احتاجها الفقهاء والناظرون من بعدهم في فقه الوحي.

---

(١) الموافقات (ج٤/٧) المؤلف ط، دار المعرفة ـ بيروت ت، عبد الله دراز.

ولما كانت النصوص من الكتاب والسنة أكثرها لم يتنزل ابتداء، بل علاجًا لقضية واقعة عينية بلفظ عام، كانوا هم أصحاب هذه القضايا، وكانوا هم من يعيشونها ويعرفون أصحابها وسببها بدقة متناهية، بالغة إلى عين اليقين المشاهد، أو علم اليقين المنقول عيانًا باستفاضة اجتماعية.

ومن المعلوم أن فقه الشيء موقوف على تصوره، ولا أبلغ من هذا التصور المَعِيش، ولا أبلغ من فقه قام على ذلك.

هذا جانب هام، والآخر هو التعديل الإلهي لهم في القرآن الكريم في كثير من المواضع، وإخبارهم أنه راض عنهم.

من هنا استحق هؤلاء أن يكون منهجهم مرضيًّا عنه من الله، واستحق أن يجعله رسول الله ﷺ سُنةً مع سُنته، ويجعل غيرها بدعًا من القول والعمل المحدث الواجب اجتنابه: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي»(١).

يلي هذه الخطوات: خطوة التنزيل:

ونعني بها: التنزيل وفق واقع الزمان والمكان، وما يلزم لذلك من تحرير تصوير المسألة كما هي في الواقع، بتحقيق سؤال الماهية مع أهل الخبرة، والمعرفة المختصين في ذلك الشأن.

---

(١) أحمد في المسند (١٢٦/٤ ـ ١٢٧) برقم ١٧١٨٤، وأبو داود في كتاب السنة ـ باب لزوم السنة (٣٢٩/٤) رقم ٤٦٠٧، والترمذي في العلم ـ باب ما جاء في الأخذ بالسنة (٤٤/٥) برقم ٢٦٧٦.

هذه أهم الخطوات في ضبط التأصيل؛ كي نلج منها إلى أمور تطبيقية معاصرة.

ومن هذه الأبواب المهمة مسائل التجميل، أو عميات التجميل.

وقد تتبعتُ باب العمليات التجميلية طويلًا، وتأمَّلت نصوصه وألفاظه ومقاصده وبواعثه وعلله، فتبيَّن لي أنه لا يخرج عن أربع علل تضبط أحكام الباب.

علل التغيير والتغرير والإصلاح والزينة.

ولتطبيق ما ذكرنا من خطوات التأصيل الفقهي بالاستقراء، فإن الأصول الحاكمة هنا تنقسم إلى كلية وجزئية، نوجزها في مطلبين:

المطلب الأول: النظر في الأصول الكلية:

أما الكلية فقوله تعالى:

١ ـ ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

وهذا نص كلي محكم يفيد أحسنية الخلق، والتقويم الإنساني، ويفيد أن الإنسان خلق أصلًا على هذه الأحسنية كجزء من فطرته التي فطره الله عليها؛ ولهذا النص مدخل في الاستنباط في مسألة العمليات التجميلية، من جهة أنه يقطع الطريق على الأهواء والأمزجة والشهوات التي تتقصد البحث عن أشكال معينة وصور معينة؛ لأن هذا التنقل لا مبرر له؛ لأن الإنسان خلقه الله في أحسن تقويم، وبتتبع كلام أهل العلم في الأحسنية والأسفلية المذكورة في الآية أرى أنه يمكن تقسيم المسألة إلى أربعة أقسام:

ـ خلق الله الإنسان في أحسن تقويم.

وذلك يشمل أربعة مقامات: العقلية، والناطقية، والفطرية، والبدن الظاهر.

وأحسنية هذه الأربعة بالعلم للعقل.

وأحسنية المنطق للقوة الناطقة.

والإسلام للفطرة، والجمال والقوام في الصورة، وأسفليتها.

أما في العقل، فالجهالات العقلية، وقبول الظلم، وتزيينه، والغوايات، والانحرافات، وقبول الدونية، والهوان، وسفالة الكلام واضحة في عصرنا في الخطاب، والإعلام والميديا، ووسائل التواصل.

وسفالة الفطرة حتى عبد الإنسانُ حجرًا لا يعقل، أو مخلوقًا حقيرًا وضيعًا، كعباد الحيوان والحشرات والطبيعة، فنزل إلى أسفل سافلين.

وكفار قريش عبدوا حجرًا واحدًا، وعبّاد الطبيعة عبدوا كل حجر وشجر وحشرة باسم الطبيعة.

أما الملحد، الذي يدعى أنه من العدم، فهو في قائمة المجانين لا العقلاء، فكيف للعدم أن يوجِد وهو عدم؟

وسفالة الصورة حتى غيَّر الإنسان خلقته ونوعه بأنواع العمليات التجميلية، والتغييرية، والتغريرية، والانحرافات الجينية، والجنسية، والشكلية، فهذا صور من الأسفلية، وما ذكرته هو القول الجامع لكل معاني الأحسنية والأسفلية.

قال ابن جرير: «وأَولى الأقوال في ذلك بالصواب: أن يقال: إن معنى ذلك: لقد خلقنا الإنسان في أحسن صورة وأعدلها؛ لأن قوله: ﴿أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ﴾ إنما هو نعت لمحذوف، وهو في تقويم أحسن تقويم، فكأنه قيل: لقد خلقناه في تقويم أحسن تقويم»[١]. وقال الزمخشري: «في أحسن تعديل لشكله وصورته وتسوية لأعضائه»[٢].

«واختلف الناس في تقويم الإنسان ما هو؟ فقال النخعي ومجاهد وقتادة: حسن صورته وحواسه، وقال بعضهم: هو انتصاب قامته،.. (وقيل) هو عقله وإدراكه اللذان زيناه بالتمييز، وقال عكرمة: هو الشباب والقوة، والصواب أن جميع هذا هو حسن التقويم إلا قول عكرمة، إذ قوله يفضل فيه بعض الحيوان»[٣].

«والمحافظة على الإنسان في أحسن تقويم، بدنيًا، ونفسيًا، واجتماعيًا، مقصد أساسي من مقاصد الشريعة الإسلامية، فإن الطب كالشرع ـ كما يقول الإمام العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام ـ وُضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدرء مفاسد المعاطب والأسقام، والذي وضع الشرع هو الذي وضع الطب، فإن كل واحد منهما موضوع لجلب مصالح العباد، ودرء مفاسدهم)»[٤]، ومثل هذا النص قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ

(١) تفسير الطبري (٢٤/٥٠٨).

(٢) الزمخشري (٤/٧٧٤).

(٣) ابن عطية (٥/٥٠٠). القرطبي (٢٠/١١٤).

(٤) التأمين الصحي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي (١٣/١٤٠٩).

بِرَبِّكَ ٱلْكَرِيمِ ﴿٦﴾ ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ﴿٧﴾ فِىٓ أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾ [الانفطار: ٦ ـ ٨].

فالخلقة البشرية خلقة سوية متناسبة متناسقة، شكلًا ومضمونًا، كما يفيده لفظ (فعدلك)، إذن هذان أصلان كاشفان عن زيف أي مبرر، ومبطل لأي دعوى لتغيير الشكل والصورة والخلق؛ لأن الله خلقه في أحسن تقويم وأكمل تعديل.

٣ ـ وقوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]، وفيه دليل على أن الخلق فطرة الله تعالى، وأنه يحرم تبديل الخلق، وأن الحفاظ على تلك الفطرة الخلقية هي من الدين القيم، بل هناك ارتباط وثيق بين هذه الآية وآية سورة النساء: ﴿وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [النساء: ١١٩].

فقيل معنى خَلق الله: دين الله، فهناك ارتباط بين الدين والخَلق، والتعبير بذلك؛ ليعلم أن الخلق والحفاظ عليه دين فطر الله الخلقَ عليه(١)، والفطرة تُطلق على السنة، وعلى الخِلقة.

قال النووي: «وأما الفطرة فبكسر الفاء، وأصلها الخِلقة»(٢).

---

(١) عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وغيرهم انظر الطبري، جامع البيان (٤٩٧/٧).

(٢) المجموع شرح المهذب (٢٨٤/١)الذخيرة (٢٧٩/١٣).

٤ ـ وقوله تعالى حكاية عن إبليس: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩].

وهذه الآية أصل في تحريم التغيير لخلق الله، وأنه من عمل الشيطان وإغوائه، وفي قرار المجمع في تحريم الاستنساخ البشري نزوع إلى هذه النصوص الكلية، جاء فيه: «لقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وكرمه غاية التكريم، فقال عز من قائل: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾ [الإسراء: ٧٠]، زيَّنه بالعقل، وشرَّفه بالتكليف، وجعله خليفة في الأرض واستعمره فيها، وأكرمه بحمل رسالته التي تنسجم مع فطرته، بل هي الفطرة بعينها لقوله سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]، وقد حرص الإسلام على الحفاظ على فطرة الإنسان سوية من خلال المحافظة على المقاصد الكلية الخمسة (الدين والنفس والعقل والنسل والمال)، وصونها من كل تغيير يفسدها، سواء من حيث السبب أم النتيجة، يدل على ذلك الحديث القدسي الذي أورده القرطبي من رواية القاضي إسماعيل: (إني خلقتُ عبادي حنفاءَ كلَّهم، وإن الشياطين أتتهم فاجتالتهم عن دينهم.. إلى قوله: وأمرْتُهم أن يُغيِّروا خَلقي)»[(١)].

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (١٤٠٩/١٠).

المطلب الثاني: الأصول الجزئية:

وأما الأصول الجزئية المنصوصة، فهي ما جاء في السنة من لعن النامصة، والمتنمصة، والواشمة، والمستوشمة، والمتفلجات، وجاء في آخر لعن الواصلة، فعن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ «لعن الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة»(١).

وعن عبد الله، مرفوعًا: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المُغيِّرات خلق الله»(٢).

وهذه الأصول الجزئية تدور حول التغيير، كما تفيده المعاني اللسانية العربية لهذه الألفاظ.

قال الفراء: النامصة التي تنتف الشعر من الوجه، ومنه قيل للمنقاش: المنماص لأنه يُنتَف به، والمتنمصة التي تفعل ذلك بها.

الواشرة: التي تَشِرُ أسنانها، وذلك أنها تفلجها، وتحددها حتى يكون لها أشر، والأشر: تحدد ورقة في أطراف الأسنان ومنه قيل: ثغر مؤشر [و ـ] إنما يكون ذلك في أسنان الأحداث تفعله المرأة تتشبه بأولئك.

ـ وأما الواصلة والمستوصلة فإنه في الشعر، وذلك أنها تصله بشعر آخر.

---

(١) صحيح مسلم (٣/١٦٧٧).
(٢) صحيح مسلم (٣/١٦٧٨).

ـ الواشمة والمستوشمة ـ فإن الوشم في اليد، وذلك أن المرأة كانت تغرز ظهر كفها ومعصمها بإبرة أو مسلة / حتى تؤثر فيه ثم تحشوه بالكحل، أو بالنؤور فيخضرّ يفعل ذلك بدارات ونقوش يقال منه: قد وَشَمَت تَشِمُ وشمًا فهي واشمة، والأخرى موشومة ومستوشمة[١].

فالنمص، والوشر، والوشم، كله تغيير للشكل وللخلقة.

كما جاء عدم الترخيص في وصل شعر عروس ستزف لزوجها، تساقط شعر رأسها لمرض، فعن أسماء بنت أبي بكر، قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله إن لي ابنةً عريسًا أصابتها حصبة فتمرق شعرها أفأصله، فقال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»[٢].

وجاء ما يُنبِّه على العلة في منع وصل الشعر: ففي الصحيحين: قدم معاوية المدينة فخطبنا، وأخرج كبة من شعر، فقال: «ما كنت أرى أن أحدًا يفعله إلا اليهود، إن رسول الله ﷺ بلغه فسماه الزور»[٣].

ومعلوم أن الزور هو الكذب، وهو من التغرير والتدليس.

ومن الأصول النصية ما ورد من جواز المداواة وطلبها في

---

(١) غريب الحديث (١/١٦٦).
(٢) صحيح مسلم (٣/١٦٧٦).
(٣) صحيح مسلم (٣/١٦٨٠).

نصوص كلية عامة، لكنه ورد هنا خاصًا استثناء صريح صحيح في الحديث عن ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ النَّامِصَةِ وَالْوَاشِرَةِ وَالْوَاصِلَةِ وَالْوَاشِمَةِ إِلَّا مِنْ دَاءٍ»[1].

قال الشوكاني ﷺ: «قوله: (إلا من داء) ظاهره أن التحريم المذكور إنما هو فيما إذا كان لقصد التحسين لا لداء وعلة، فإنه ليس بمحرم»[2].

ومثله عن ابن عباس، عند أبي داود.

وهذه الأحاديث استدل بها الصحابة على جزئياتها التنزيلية في الواقع، حيث ورد سؤال لابن مسعود عن ذلك، وورد عن غيره كما تقدم عن معاوية ﷺ.

فعن عبد الله، قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله»، قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات؛ للحسن، المغيرات خلق الله؟ فقال عبد الله: «وما لي لا ألعن من لعن رسولُ الله ﷺ، وهو في كتاب الله»؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته فقال: «لئن كنت قرأتيه لقد

(١) حمد، المسند برقم (٣٩٤٥).
(٢) نيل الأوطار (٦/٢٢٩).

وجدتيه، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]» فقالت المرأة: فإني أرى شيئًا من هذا على امرأتك الآن، قال: «اذهبي فانظري»، قال: فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئًا، فجاءت إليه فقالت: ما رأيت شيئًا، فقال: «أما لو كان ذلك لم نجامعها»[(١)].

ومن خلال هذه الأصول الكلية والجزئية قمنا بعملية استقرائية لهذا الباب؛ لنصل إلى تعليلاته، وتبين لنا بالاستقراء أنها راجعة إلى علة التغيير، وعلة التغرير، وعلة المداواة والإصلاح، وعلة الزينة، وما تنازعته العلل، فهذه أربعة أقسام، نفصلها في المبحث التالي:

---

(١) صحيح مسلم (١٦٧٨/٣).

استقراء العلل التي يقوم عليها فقه عمليات التجميل

بالتتبع والاستقراء وجدنا أن هذا الباب مبنيٌّ على تعليل مناسب ضابط جامع لكل مسائله، ولما يستجد منها، ويمكن أن أقول باطمئنان: إن ذلك يرجع إلى علل أربع: التغيير والتغرير والإصلاح والزينة وما تنازعته العلل.

ونجعل هذه العلل كالتالي:

١ ـ علة التغيير:

عند التعامل مع هذا الباب وأمثاله، يجب على الفقيه أن يضبط باب التحريم المتعلق به ضبطًا بيِّنًا بما تدل عليه من النصوص التي ترجع إليها هذه المسألة؛ لأنه بضبط المحرمات ينضبط بقية الباب؛ لأن الشرع فصَّل في المحرمات وبيَّنها، يقول تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١١٩].

فإذا ضُبطت دائرة الحرام بقي على الناظر أن يُنزل مناطاتها على الوقائع الحادثة، ويكون ذلك بما يسمى عند الأصوليين تحقيق المناط، وهو تنزيل الوصف الشرعي على الواقع[١]، وبتطبيق ذلك هنا

---

(١) المستصفى للغزالي (ص٢٨٢)، روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (١٤٥/٢).

نجد في هذا القسم أن الله جل وعلا حرم تغيير خلقه بنصوص بينة كلية كما سبق، وبين سبحانه تحريم التغيير؛ مُعلِّلًا ذلك بأنه خلقه على الفطرة، وأنه لا تبديل لخلق الله، ذلك الدين القيم.

وهذا مجموع في آية واحدة في قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠]، وبين سبحانه أنه خلق الإنسان ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، فأي خروج عنه لا مبرر له سوى تبديل الفطرة وتغيير الخلق.

وهذه الأمور هي التي علق الله عليها التحريم في تغيير الخلق، وجعله من عمل إبليس في آية سورة النساء المتقدمة، فأفاد شدةَ تحريمه، كما هو الحال في هذا النوع من التحريم الشديد.

كقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

إذن فعمل الفقيه هنا هو تنزيل الدلالة اللفظية، للفظة تغيير خلق الله على مفردات الواقع، فينظر في تنزيلها على محالها الواقعية؛ ليعطيها الحكم الشرعي المناسب لذلك.

وبالنظر إلى مسألتنا فإنه لا شك أن دلالة لفظ التغيير يدخل فيها ما يلي:

١ ـ التغيير الجيني بالاستنساخ أو العلاج(١).

---

(١) الاستنساخ هو عملية يتم فيها إنتاج نسخة مطابقة جينيًا من خلية أو

٢ ـ التغيير النوعي، كالتحول الجنسي من نوع إلى نوع، من ذكر إلى أنثى وعكسه.

٣ ـ تغيير الشكل الطبيعي الذي هو من أصل الخلقة والفطرة التقويمية، كعملية تغيير الوجه أو الأنف، وتغيير الشفاه.

أما الاستنساخ البشري فهو جريمة كبرى في حق الخلق، يتعلق بالعبث بالوجود البشري وتدميره، وهو محرم؛ لما يترتب عليه من الفساد في الأرض، وظهور الطفرات الخبيثة التي تقضي على الوجود البشري، أو تُشوِّهه، وتُخِلُّ بالنظام الأسري، والذكورة، والأنوثة، والتناسل، والروابط المجتمعية، ويختل الحلال والحرام في كل هذا.

= نسيج أو كائن حي، ويطلق على النسخة الجديدة مصطلح «مُستنسَخ». وتعتبر النعجة الأسكتلندية «دوللي» أشهر المستنسَخات. ويعوّل العلماء على تقنية الاستنساخ في تطوير أنسجة وأعضاء لعلاج الأنسجة أو الأعضاء المصابة أو التالفة في الجسم البشري.

توجد ثلاثة أنواع من الاستنساخ:

ـ الجيني، وفيه يتم إنتاج نسخة جديدة مطابقة من الجينات أو جزء من المادة الوراثية (DNA).

ـ الإنجابي، حيث يتم إنتاج حيوان جديد بالكامل مطابق للأصلي، مثل النعجة «دوللي».

ـ العلاجي، ويقوم بإنتاج خلايا جذعية جنينية يتم استخدامها في علاج الأمراض

فهذا محرم مقطوع به؛ ولهذا أفتت المجامع بتحريمه في الإنسان[١].

أما تحويل الجنس فهو فاحشة عظيمة بلا شك؛ لأن تغيير الرجل إلى امرأة أعظم من التغيير بفلج الأسنان والوشم والنمص المصرح بلعن فاعلها؛ ولأن مآلها إلى الفاحشة بتغيير خلق الله الظاهري والهرموني بالمعالجات والعمليات.

وهو في حكم الشرع ذكر في كل أحكامه، ويجب ردعه عن تغيير خلق الله وتبديل الفطرة.

وهكذا حال تحول المرأة إلى رجل بعمليات وهرمونات ونحو ذلك، فهي جريمة من الجرائم ضد الفطرة والوجود البشري ونواميس الخلق وسننه، وهي امرأة في كل أحكامها في نظر الشرع فلا تأثير لهذه التغييرات سوى ما يترتب عليه من الآثام والجرائم المقتضية للعقوبات.

والحاصل أن هذه التغييرات محرمة قطعًا؛ لأنها داخلة في التغيير المحرم دخولًا أوليًا.

وهكذا تغيير بعض الخلق كالأنف مثلًا مشمول بهذا التحريم؛ لأنه تغيير لما هو على طبيعة الخلق وفطرته.

والدليل على منعها هي الأصول المتقدمة في المنع من تغيير خلق الله، وأنه من عمل الشيطان؛ ولأنه مناقض للفطرة، والحفاظ

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (١٠/١٤٠٩).

عليها دين مفروض؛ لأن الله قال: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم:٣٠].

فهذه الأصول تُحّرم تغيير خلق الله تعالى، فتبيَّن من تنزيل هذه اللفظة شمولَها لتلك المعاني الثلاثة الآنفة الذكر، هذا من حيث تحقيق المناط.

ومن جهة تأصيلية أخرى، بالنظر إلى النصوص الجزئية في المسألة، فإن تلك النصوص وردت في لعن الواشمة، ولعن المتفلجات لما فيه من تغيير للخلق، وهذا تعليل منصوص «المغيرات خلق الله»، وهذا أعلى أنواع التعليل عند الأصوليين.

والوشم تشويه دائم للبدن، والتفلج هو برد الأسنان؛ لإحداث فروق بينها، وكانت تعمله كبار السن للظهور بمظهر الشابات كما قال العلماء[(١)].

---

(١) المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (١٠٦/١٤) جاء فيه: وأما المتفلجات بالفاء والجيم والمراد مفلجات الأسنان بأن تبرد ما بين أسنانها الثنايا والرباعيات وهو من الفلج بفتح الفاء واللام وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات وتفعل ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهارًا للصغر وحسن الأسنان، لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار، فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت، فتبردها بالمبرد لتصير لطيفة حسنة المنظر وتُوهم كونها صغيرة، ويقال له أيضًا الوشر، ومنه لعن الواشرة والمستوشرة.

فنص الحديث على العلة بقوله عليه الصلاة والسلام «المُتفلِّجات للحُسن، المغيِّرات لخلق الله».

وقد لحظ العلماء هذه العلة، فقال النووي: وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها لهذه الأحاديث؛ ولأنه تغيير لخلق الله تعالى؛ ولأنه تزوير؛ ولأنه تدليس، وأما قوله: المتفلجات للحسن فمعناه يفعلن ذلك طلبًا للحسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج، أو عيب في السن ونحوه فلا بأس[١].

وعلى هذا التعليل المنصوص يمكن القول إنه: إذ حرم فلج الأسنان؛ لأنه تغيير لخلق الله، فمن باب أولى عمليات تغيير الأنف؛ لأنها أظهر وأبين، وهذا قياس أولوي.

وتبين من النصوص أن تغيير الخلق محرم سواء كان التغيير دائمًا، كالوشم، وفلج الأسنان، وما يُلحق بذلك كتغيير شكل الأنف، أو كان مؤقتًا كالنمص المنصوص عليه، وهو ترقيق الحواجب بإزالة شعرها المخلوق على الفطرة والطبيعة العادية[٢].

ويلحق بها بطريق المعنى والقياس المساوي عمل البوتكس؛ لتغيير شكل الشفاه، فهو تغيير مؤقَّت للخلق الطبيعي.

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٤/١٠٧).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٤/١٠٢). شرح سنن أبي داود، ابن رسلان (١٦/٤٩٣). فتح الباري لابن حجر للعسقلاني (١٠/٣٧٢).

فهذا القسم كله تغيير لا يجوز، ودافعه الهوى والشهوات وعدم الرضا بما اختار الله للشخص.

وهذه المقاصد ظاهرة في هذه الأقسام الثلاثة، وهي تدل على غلظ التحريم؛ لأنه تتبع الهوى والشهوات.

وقد تدل على عدم الرضا بخلق الله واختياره، وهذا يطعن في الإيمان والعقيدة، فإن المؤمن يجب أن يرضى بما اختاره الله له.

والحاصل أن هذا النوع من باب تنزيل اللفظ الشرعي على الواقعة، ويسمى تنزيل المناط أو تحقيق المناط[١]، أو من باب القياس الأولوي أو المساوي.

ويُستدل لتحريم بعض التغييرات كعمليات الأنف الشائعة بلعن الواشرة والواشمة المغيرات لخلق الله، كما في النص، فإن لُعِن مِثلُ هذه فتلك وما قبلها أولى وأحرى، وهذا قياس أولوي مُجمَع عليه، أو يكون قياسًا مساويًا.

والملاحظ أن هذا الباب بأقسامه المتقدمة تحقق فيه المناط، وتحقق فيه بأولوية، والتغيير فيها يقوم على الدوام في أغلب صوره، أو على التوقيت كالنمص والبوتكس، وما جرى مجراها.

---

(١) المستصفى للغزالي (ص٢٨٢) روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (١٤٥/٢).

٢ ـ علة التغرير:

قلنا إن العلل التي يقوم عليها باب العمليات التجميلية أربع بالتتبع تغييرية، وتغريرية، ومداواة، وزينة، وما تنازعته العلل.

وبالنظر إلى علة التغرير، والتدليس نجدها ظاهرة في لعن الواصلات، وهنَّ مَن يصلنَ الشعر بنوع يحصل به علة التحريم.

ويتبين ذلك إن عرضنا هذا النوع على علل الباب كله، فإنا نجد أن علة التغيير ليست متحققة هنا في الوصل؛ لأنها لم تغيِّر الخلقة، ولم تبدِّلْها.

كما أن العلاج والمداواة لفظة معلومة، وتنزيلها معلوم، ولا تتقاطع مع التغيير، ولا التغرير، بل هي معالجة للانحراف عن الخلقة الأصلية، فلا تتأتى في مسألة الوصل.

فلما خلت جزئية الوصل من علتي التغيير والمعالجة علمنا وجود مقصد آخر للتحريم واللعن، فتبقى مقصد التغرير والتدليس فكان هو المراد، يدل له صراحة حديث معاوية المذكور، وفيه «إنها من الزور» يعني الوصل، والزور هو ما ذكرنا من التغرير، والتدليس، كما يدل له أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الوصل مع أنه ليس تغييرًا للخلق بل قد يكون من جنس الزينة أو المعالجة، لكن لما كان المقصود التغرير والتدليس حرم ذلك؛ لأن الوصل وإن كان للزينة لكن لما اشتمل على التغرير والزور رجحت علة التحريم؛ لأن العلل إن تنازعت بين ما ينزع إلى الإباحة، وما ينزع إلى الحرمة، رجحت الحرمة؛ لأنها ناقلة عن الأصل.

ومما يوضح ذلك أن الزينة المباحة معلومة ما هي، والعلاج للإصلاح معلوم الكيفية والماهية، وليس الوصل من أحد النوعين في ورد ولا صدر، فلم يتبق سوى باعث التغرير؛ ولهذا نهى الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام كما تقدم المرأة التي تريد وصل شعر ابنتها الذي تساقط نتيجة للمرض ليس لأنه تغيير، بل هو من جنس المداواة في الظاهر.

لكن لما كان تساقط الشعر فاش بين النساء والرجال خرج من دائرة المرض إلى الطبيعة العادية، فلم يكن لمداواته معنى المداواة الحقيقية، فتكون المداواة هنا مترددة بين محض الزينة ومحض التدليس، فإن كان للتدليس كما هو حال هذه العروس التي تساقط شعرها بسبب مرضها حرم لذلك، ولم يأذن النبي ﷺ لأهلها في الوصل بل لعن الواصلات؛ لأن المآل والهدف والباعث هو التغرير على الزوج الذي تُقدِم عليه، وهذا محرم.

ولأن هذا يؤول لمفاسد الخلاف الأسري بين الزوجين؛ لأنه سيكشف ذلك عاجلًا أم آجلًا ويتسبَّب هذا في طلاق، أو إشكالات ونفور.

بخلاف ما لو زُفَّت إليه غير واصلة، فإنه سيظهر له أن التساقط ناتج عن مرض زائل، فيسعى هو لعلاجها وإصلاحها.

وثَمَّ تعليل آخر في الوصل ذكره العلماء، وهو غير منصوص، لكنه تعليل ملحوظ واقعًا، وذلك أن الواقع أيام النبي ﷺ أن الوصل لا يكون إلا بشعر آدمي أو شعر نجس فحرم الشرع ذلك؛

لكنها اليوم في عصرنا تكاد تكون منتفية، أعني الشعر الآدمي مع انتشار الوصلات الصناعية، ولكن إن وُجد الوصل بالشعر الآدمي جرى فيه كلام العلماء في تعليل المنع.

ونظرًا لعلاقة الفتوى بالواقع، فإن العلماء نزلوا هذا النوع الممنوع من الوصل على شعر الآدمي، أو الشعر النجس، أما ما كان من غيرها ففيه تفصيل، وهذا قول الحنفية: «ولا يجوز بيع شعور الإنسان ولا الانتفاع بها»، لأن الآدمي مكرم لا مبتذل، فلا يجوز أن يكون شيء من أجزائه مهانًا، ومبتذلًا، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «لعن الله الواصلة والمستوصلة». الحديث، وإنما يُرخَّص فيما يُتَّخذ من الوبر فيزيد في قرون النساء وذوائبهن[1].

قال الكاساني: ويُكرَه للمرأة أن تصل شعر غيرها من بني آدم بشعرها لقوله عليه الصلاة والسلام: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»، ولأن الآدمي بجميع أجزائه مكرم، والانتفاع بالجزء المنفصل منه إهانة له؛ ولهذا كُره بيعه، ولا بأس بذلك من شعر البهيمة وصوفها؛ لأنه انتفاع بطريق التزيُّن بما يحتمل ذلك؛ ولهذا احتمل الاستعمال في سائر وجوه الانتفاع، فكذا في التزين[2]، وهو قول الشافعية: «وأما الوصل فإن كان الشعر نجسًا فهو حرام، وإن كان شعر آدمي.. وإن كان شعر بهيمة، فإن لم تكن ذات زوج فهي

---

(١) الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (٣/٤٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (٥/١٢٥).

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (٥/١٢٥).

متعرضة للتهمة فيحرم عليها، وإن كانت ذات زوج يحرم للخداع، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «المتشبعُ بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زور»[(١)]. وإن كان بإذن الزوج فوجهان:

أحدهما المنع لعموم الحديث؛ ولأن ذلك تصرف في الخلقة بالتغيير.

والثاني الجواز، وهو القياس إذ لا معنى للتحريم إلا سبب التزوير»[(٢)]، وهو ما ذهب إليه الحنابلة: «والظاهر أن المحرم إنما هو وصل الشعر بالشعر؛ لما فيه من التدليس، واستعمال الشعر المختلف في نجاسته، وغير ذلك لا يحرم؛ لعدم ذلك فيه، وحصول المصلحة من تحسين المرأة لزوجها من غير مضرة. وتحمل أحاديث النهي على الكراهة. والله أعلم»[(٣)].

والمالكية يطلقون المنع، لكن العلة هي التغرير كما سبق نقله[(٤)].

---

(١) (٢) ـ رواه البخاري في صحيحه (٣١٧/٩) كتاب النكاح، حديث رقم (٥٢١٩). ورواه مسلم في صحيحه (١٦٨١/٣) كتاب اللباس والزينة، حديث رقم (٢١٢٩).

(٢) الوسيط في المذهب للغزالي (١٦٩/٢).

(٣) الشرح الكبير على المقنع لابن قدامة (٢٦٣/١).

(٤) المقدمات الممهدات لابن رشد الجد (٤٥٨/٣) وفيه وصل الشعر وما كان في معناه وفي الخضاب.

ولا يجوز للمرأة أن تصل شعرها ولا أن تشم وجهها ولا بدنها.

«وسبب المنع في وصل الشعر وما معه التدليس والغرور. قال صاحب المقدمات: تنبيه؛ لم أر للفقهاء المالكية والشافعية وغيرهم في تعليل هذا الحديث إلا أنه تدليس على الأزواج ليكثر الصداق، ويُشكِل ذلك إذا كانوا عالمين به»[(١)].

ونزع جماعة من العلماء إلى التعميم في المنع، وهو مروي عن الطبري، بل ذهب ابن المنذر إلى أن تحريم الوصل نوع من التعبد حيث قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»، فذلك عام مطلق على ما جاء به الخبر«لا يحل لامرأة أن توصل شعرها بشعر شيء مما يؤكل لحمه، ولا مما لا يؤكل حيًّا، ولا ميتًا»، فعلى ظاهر الخبر ليس لأحد أن يخص من ذلك شيئًا دون شيء إلا بخبر عن النبي ﷺ وليس ذلك لنجاسة في الشعر الموصول، ولكنه تعبد تتعبد به النساء، وذلك كلعنه النامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة، والمتفلجة للحسن[(٢)].

ولهذا نرى كيف أن الفقهاء، لما انتفت هذه العلل، يكادون يتفقون على جواز الوصل في المذاهب الأربعة.

ولهذا ذهب الشافعية إلى أن الوصل للزوج جائز؛ لانتفاء هذه العلة، وهي التغرير؛ ولأنها ليست من باب التغيير لخلق الله[(٣)].

فإذا انتفت علة التدليس نزعت المسألة إلى دائرة الزينة التي

---

(١) الذخيرة للقرافي (٣١٥/١٣).

(٢) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر (٢٧٧/٢).

(٣) الوسيط في المذهب للغزالي (١٦٩/٢).

أصلها مباح؛ لهذا تنازع العلماء في وصل الشعر؛ نتيجة لهذا النظر في الباعث والمقصد والمآل.

فنجدهم يُجيزونها لزوج كما هو الصحيح عند الشافعية، وأحمد في رواية، والحنفية على الإطلاق(١)؛ لأن العلة التحريمية عندهم كانت لمعالجة واقع فقط، وهو الوصل بشعر آدمي أو شعر نجس، فلما خلا عن هذه العلة جازت بإطلاق، والمالكية نظروا إلى نفس المعنى تارة، فأباحوا كل وصل ليس تغريرًا، وذلك بالحرير، أو الشعر الصناعي في زمننا، وتارة لاحظوا معنى اللفظة، وهي الوصل فقط، وعليه فالباروكة عندهم لا بأس بها، لأنها وضع لا وصل(٢).

وعند غيرهم مبناها على التعليل والمقصد؛ لأنها خارجة من

---

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (١٢٥/٥) الوسيط في المذهب للغزالي (١٦٩/٢) الشرح الكبير على المقنع لابن قدامة ت التركي (٢٦٣/١) فتح الباري لابن حجر (٣٧٨/١٠) البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (٩٥/٢) نيل الأوطار للشوكاني (٢٢٨/٦).

(٢) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للنفراوي (٣١٤/٢) جاء في الفواكه الدواني للنفراوي على الرسالة عند قول ابن أبي زيد (وينهى النساء عن وصل الشعر..).
ومفهوم «وصل» أنها لو لم تصله بأن وضعته على رأسها من غير وصل لجاز، كما نص عليه القاضي عياض، لأنه حينئذ بمنزلة الخيوط الملوية كالعقوص الصوف والحرير تفعله المرأة للزينة، فلا حرج عليها في فعله، فلم يدخل في النهي ويلتحق بأنواع الزينة.

دائرة التغيير إلى دائرة الزينة، فيبقى أن تضبط بخلوها عن التغرير والتدليس، فحاصل الاختلاف في هذه الصورة ناتج عن تحقيق سؤال العلة هل هو تغيير أم المقصود علة أخرى؟ ونلحظ في هذا الباب كله أن مبناه على فقه معنى اللفظة وتصورها وتنزيلها، وهو الأصل، ولا يخرج عنه إلا عند تعذرها.

لذلك لما تعذَّر معنى التغيير في وصل الشعر لجأ العلماء إلى البحث عن معنى آخر، ويعرف هذا المعنى بتتبع واقعة النهي، وهي هنا قصة العروس المذكورة، فإنه يتبين بها تنقيح العلة بجلاء، كما أن هناك أثرًا للمقاصد والدوافع في الحكم.

لكن لما كان في القسم الأول واضحًا بيِّنًا، لا يحتاج فيه الفقيه إلا إلى تنزيل اللفظة على الوقائع، لم يكن من داع للبحث عن المقصد، والتعليل، وتعليق الحكم به؛ لأن مجرد تحقُّق التغيير وتنزيله يعتبر تنزيلًا للمقصد وعملًا به؛ لأن مقصود الشرع حفظ الخلقة من التغيير، والعبث، والتبديل، وهذا بين واضح.

كما أنه يجب الملاحظة أنه لا توجد زينة تغييرية، بل هذا من لبس الحق بالباطل، فالتغيير محرم، والزينة حلال، فلا يمكن الجمع بين اللفظين، كما قد يتوهم من يرى أن الزينة حلال، وهذا من الجمال والزينة؛ لأن علة الزينة لا تجامع علة التغيير، فما كان تغييرًا للخلق فلا يكون زينة أبدًا، وقد صرح جماعات من الفقهاء بأن العلة في هذا القسم هي التغرير والتدليس.

قال المازري: وَصْل الشَّعَر عِندنا مَمنوع للحديث، وقال القاضي عبد الوهاب: والمعنى فيه أنّ فيه غرورًا وتدليسًا[(١)].

٣ ـ علة المعالجة والإصلاح:

أما هذا القسم والذي يليه فهو من الحلال البين ؛ لأن علة المعالجة والترميم معلومة ما هي؟ ومتى تكون؟ فإسقاطها على مفردات الواقع يكون حال المرض، أو حصول تشوه خلقي، أو طارئ ناتج عن حادث ونحوه، بل ورد النص صريحًا في ذلك، كما في الحديث المتقدم «إلا من داء»، وإذنه لمن أُصيب في أنفه أن يجعله من الذهب.

فهذه الأدلة بينة في الحل، فكل ما كان للعلاج فلا يجامع علة التغيير، ولا علة التغرير اللتين تقضيان بالتحريم، وعلى هذا التأصيل والتعليل يمكن أن نلحق بهذا النوع المباح الكثير من الصور المعاصرة التي تقوم على التداوي والمعالجة والإصلاح، كعلاج تكسرات الجلد والكلف.

ويُلحق به معالجة السمنة الخارجة عن الطبيعة المسببة للأمراض، كقص المعدة إن كانت للعلاج، وشفط الدهون الخارجة عن الطبيعة؛ لأنها نوع مداواة، بخلاف ما لو كانت للتشبه بالغير فتحرم حينئذ؛ لأن باعثها التشهّي والهوى وعدم الرضا بما خلق الله، فهنا كان للباعث والمقصد أثر في الفتوى؛ لأن المسألة

---

(١) المعلم بفوائد مسلم للمازري (١٣٩/٣).

تحتمل عدة مقاصد، ولم يتبين من مجرد تنزيل اللفظ كما تقدم في المسألة في القسم الأول، فشفط الدهون، وقص المعدة قد يكون للعلاج من السكر، أو الوقاية من أمراض السمنة، وهذا جائز، وهو علاج ووقاية.

فإن لم يكن لأجل ذلك فهو للتشهي، والعبث بالخلق، فيدخل في التحريم؛ لأنه تغيير للخلق الطبيعي بلا مبرر، وتعليل شرعي.

٤ ـ علة الزينة المحضة، وما تنازعته العلل:

أولًا: علة الزينة المحضة:

وهي التي ليس فيها تغيير، ولا تغرير، ولا مداواة، وعلاج، فتكون هنا الزينة المحضة من الحلال البين، ويبقى متعلق النهي خارجيًا فقط، وهو إن كانت الزينة تشبُّهًا بالفاسقات، أو البغايا، أو الساقطات، فلها حكم المنع، وقد يصل إلى التحريم بحسبه.

ومن هذا القسم تبييض الأسنان، فإنها ليست تغييرًا، ولا تغريرًا، ولا تحمل معنى المداواة والعلاج، فتبقى في معنى الزينة، لكن إن كانت بإزالة الأسنان الطبيعية مع سلامتها وطبيعتها إلى تغييرها وتبديلها بغيرها من الأسنان؛ طلبًا لما يسمى ابتسامة هوليود، فهذا أشد من برد الأسنان، وتفليجها المنصوص عليه في الحديث؛ لأنها إزالة كلية بلا مبرر علاجي، دافعه الحسن بتغيير خلق الله، فالحسن والجمال التغييري محرم، إلا إن جاء هذا تبعًا للعلاج كأن يكون في الأسنان داء، أو تحتاج لحشوات، وصار في بعضها لون مغاير، فقام الطبيب بعمل تسوية لون الأسنان، فالظاهر هنا الجواز؛ لأنه تبع

للمداوة، والنص في الحديث استثنى معالجة الداء، ويدخل في هذا القسم تشقير الحواجب؛ لأنها ليست نمصًا، وإن كانت تعطي صورته، والأولى الترك.

ومن الزينة طلاء الأظافر، وذهب بعض العلماء إلى أن ما منع وصول الوضوء من مناكير وطلاء ونحوه حرم. وهذا يحتاج إلى تحرير في تحقق ذلك.

وكل الزينة بأنواعها مباحة لعموم ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأٓيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وللمرأة خاصية في أصل الزينة على أصل فطرتها المركبة على ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨].

فكل زينتها مباحة إن خلت عن تغيير خلق الله، أو التغرير والتدليس، أو إظهارها لغير محرم.

ثانيًا: ما تنازعتها الأصول:

ومما تتنازعه الأصول في هذه الأقسام لبس الباروكة، وقد سبق، فهو متردد بين الزينة، وبين التدليس، وبين القياس الأولوي على تحريم الوصل، والفقيه هو من يحرر الفتوى تبعًا للعلة.

ومن هذا النوع الأهداب الصناعية، فإنها إن كانت للتغرير لحقت بالقسم الثاني، وهو التحريم لعلة التغرير والتدليس، لكن

تجوز لزوج وإن خلت عن هذه العلة، فالأصل جوازها؛ لأنها ليست تغييرًا ولا تغريرًا، فكانت من الزينة.

فالقسم الثالث والرابع حلال بين، ومن القسم الرابع ما يمكن أن تتجاذبه العلل، فيكون من الشبهات، والمؤمن وقاف عند الشبهات.

والقسم الأول والثاني حرام بين، والأول أشد؛ لعدم تردده، واحتماله، والثاني إنما هو حسب الباعث والعلة، فإن كان للتغرير والتدليس دخل في الحرام، والله تعالى أعلم وبه التوفيق.

الانتكاسة:

ووقفة مع الاستثناء ﴿ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ۝٥ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٢ ـ ٣] إن الله سبحانه خلق الإنسان في أحسن تقويم، وذكر هنا حصول انتكاسة ورَدٌّ إلى أسفل سافلين.

فما هذا الردُّ؟

لا يخرج معنى ذلك عن ردٍّ دنيوي أو أخروي، ونظر أهل العلم متجه إلى هذين.

أما الرد الدنيوي فهو التغيرات على الهيئة البشرية، إذا تقدم به العمر جدًّا؛ لذلك عبر بهذا التعبير المتراخي «ثم».

إن الإنسان يصيبه كلما طعن في السن الضعف لا شك....

وهي في الحقيقة أنواع من النذارات والرسائل التي لا بد أن يقرأها كل واحد منا، وهذا ما ذهب إليه بعض أهل العلم عند قوله تعالى: ﴿وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ فقال: الشيب.

نعم إنها إنذارات ونذارات وانتقالات تنذر بأزوف الرحيل المحقق، الذي ليس فيه أي نوع من الاستثناء لأحد، مهما كان، لا نبيًا ولا رسولًا.

إنها رسائل وإنذارات لا ينبغي أن نتجاوزها بدون فكر وتأمل...

﴿ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ۝٥ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ فمهما رجعوا إلى أرذل العمر وطعنوا في السن وضعفت أبدانهم ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ غير مقطوع، حتى قال الضحاك: أجر بغير عمل.

نعم بغير عمل؛ لأنه في حال قوته قد عمل بهذا التكليف وسار عليه والتزم به، فنال الرضا من الله، وكافأه بدوام الأجر حتى عند انقطاع العمل لطارئ الضعف والكبر.

وهذا تؤيده الأحاديث الصحيحة الدالة على أن العبد إذا مرض أو سافر كتب الله له ما كان يعمل مقيمًا صحيًحا. رواه البخاري عن أبي موسى(١).

وثَمَّ معنى صحيح آخر للنوع الآخر من بني الإنسان، وهو الملحد بربه الكافر، فإن الله يرده إلى انتكاسة أخرى، وهي الانتكاسة الكبرى في النار. والذي نراه أن المعنى أبعد وأعمق من هذا نبينه فيما يلي:

---

(١) رواه البخاري ١٧/٤ كتاب الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر ما كان يعمل في الإقامة.

المقامات الأربع في الأحسنية التقويمية والسفالات الأربع.....

يقول سبحانه: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴿٥﴾﴾ خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وذلك يشمل أربعة مقامات بما تأملته من كلام أهل العلم،والتأمل في معاني النصوص ومدلولاتها: العقلية، الناطقية، الفطرية، البدن الظاهر.

وأحسنية هذه الأربعة بالعلم للعقل، وأحسنية المنطق للقوة الناطقة، والإسلام للفطرة، والجمال والقوام في الصورة، أسفليتها، أما في العقل فالجهالات العقلية، وقبول الظلم وتزيينه، والغوايات، والانحرافات، وقبول الدونية، والهوان.

وسفالة الكلام واضحة في عصرنا في الخطاب والإعلام والميديا ووسائل التواصل.

وسفالة الفطرة حتى عبد الإنسان حجرًا لا يعقل، أو مخلوقًا حقيرًا وضيعًا كعبّاد الحيوان والحشرات والطبيعة، فنزل إلى أسفل سافلين، وكفار قريش عبدوا حجرًا واحدًا، وعباد الطبيعة عبدوا كل حجر وشجر وحشرة باسم الطبيعة، أما الملحد الذي يدَّعي أنه من العدم فهو في قائمة المجانين لا العقلاء، فكيف للعدم أن يوجد وهو عدم؟!

وسفالة الصورة أوصلت بعض الناس إلى أن غيَّر خلقته ونوعه بأنواع العمليات التجميلية والتغييرية والتغريرية، والانحرافات الجينية والجنسية والشكلية، فهذه صور من الأسفلية﴿أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ﴾.

ثم استثنى أهل الإيمان من الأسفلية، فهو استثناء متصل واضح، ولا يكون منفصلًا لوجود الفاء ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ﴾ فهي مرتبطة بما قبلها، وقد صرح بهذا ابن عاشور: «وليس لانقطاع الاستثناء هنا احتمال، لأن وجود الفاء في قوله: فلهم أجر غير ممنون يأباه كل الإباية»[(١)].

إن هذا الاستثناء المتصل يُخرِج أهل الإيمان من الوقوع في حمأة الوضاعة والسفالات والانحطاط العقلي أو الفطري أو الكلامي أو البدني.

إن الإيمان يُمثِّل درعًا وحماية للإنسان من الجهالات والسخافات.

---

(١) التحرير والتنوير (٤٢٩/٣٠) وقد تكلم ابن عاشور عن العقل والفطرة وتكلم غيره على الخلقة والصورة وغيرهم عن البيان قال ابن عاشور التحرير والتنوير (٤٢٦/٣٠): حكاه ابن عطية عن الثعلبي عن أبي بكر بن طاهر أنه قال: تقويم الإنسان عقله وإدراكه اللذان زيناه بالتمييز، ولفظه عند القرطبي قريب من هذا مع زيادة يتناول مأكوله بيده، وما حكاه الفخر عن الأصم أن أحسن تقويم: أكمل عقل وفهم وأدب وعلم وبيان، فمجموع كلامهم يدل على ما قلنا.

وانظر إلى غير المسلمين ترى ركامًا من السفالة العقلية والفكرية، التي ظللت العقل وأقنعته بالحيوانية، فترى الفواحش والتخنُّث.

ومَن جعلوا من أبدانهم محلًّا للعب والتخريب والتشوية والتغيير.

وانحرفت فطرتهم عن سواء السبيل إلى عبادة فأرة أو بقرة أو طبيعة أو شيطان، وأخلاقهم إلى الشهوات باسم الحرية.

إن الفكر الغربي الرأسمالي والشيوعي مثَّل كارثة على الإنسانية في عالمنا، لقد سعوا إلى السيطرة على البشرية والدول والأمم بالقوة العسكرية، والناعمة الاقتصادية والإعلامية والسبرانية والجنسية والفكرية.

وعولموا الانحراف وتجريف الفطرة وتدمير الأسرة، ودعموا الشذوذ والمخانيث وسمَّوهم المثليين، وجعلوا لهم حقوقًا محمية بقوة الدولة.

إن هذه السفالات موصلة إلى أسفل سافلين في الدنيا أخلاقيًا وقيميًا وبدنيًا وفطريًا، وفي الآخرة إلى أسفل سافلين في جهنم...

إن أهل الإيمان خرجوا من دائرة السفالات بفضل الله ورحمته، فلهم أجر غير مقطوع، ولا فيه إيذاء ومَنٌّ.

القضية الكبرى: الحاكمية

ثم يختتم الله بقضية هامة هي: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالدِّينِ ۝٧ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ۝٨﴾ [التين: ٧ ـ ٨].

إنه نداء للإنسان، للبشرية، لهذا المخلوق.

إنه التفات إليه (كما هو معلوم في علم البلاغة).

التفات إلى خطاب هذا العبد.

خطاب استفهام توبيخي عن دوافع تكذيبه بالدين ككل، وبالحساب والمعاد، وهو يرى خلق الله تعالى.

يرى هذا الإنسان كيف خلقه ونقله حالًا بعد حال حتى يرده إليه، فإما كافر، وإما مؤمن.

إذن ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ۝٨﴾.

وهو شامل للحكمة وللحكم كما يفيده التركيب اللغوي.

فقد اجتمع في تشريعه ودينه سبحانه أحكم الحكمة وأحكم الحكم..

إنه سبحانه كما له الخلق والتصرف في خلقه، له الحاكمية، فكما أحسن خلق الإنسان كذلك أحسن سبحانه التشريع لهذا الإنسان ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

إن المناهج البشرية المقننة أو التشريعية كلها تعتورها

الشهوات والأهواء والنزوات وقصور البشر وتصوراتهم، وتحكمها المصالح الشخصية.... واعتبارات أخرى.

إلا منهج الله وحكمه سبحانه فلا مدخل للأهواء والشهوات فيه ولا للقصور والتناقض والاضطراب؛ لذلك إذا فتحتَ المصحف على أوله ترى أول آية بعد الفاتحة ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١ ـ ٢] نعم.. يفتتح الله كتابه بهذا؛ ليخبر كل قارئ أنك تقرأ منهجًا وضعه أحكم الحاكمين، فأحكمه وأتقنه، فلا تناقض، ولا شك، ولا اضطراب، ولا تخالف فيه.

إن قضية الحاكمية قضية محورية ومركزية في التشريع الإسلامي، لا مناصفة فيها بين الله والأنظمة والشعوب، ولا شراكة بأي نسبة أو تناسب.

ولهذا كان من الخطأ الفادح المخالف للشريعة أن تنص بعض الدساتير في بلاد المسلمين أن الشريعة الإسلامية مصدر من مصادر التشريع أو مصدر رئيسي.

فإن كانت الشريعة مصدرًا فهناك مصادر ليست من الشريعة وإن كانت مصدرًا رئيسيًّا فهناك مصادر أخرى يستمد منها التشريع خارج الشرع وهذا محرم، لقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧].

وهذا حصر، وقال سبحانه ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وهذا قصر للخلق والحكم لله.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٤٩ ـ ٥٠].

فهذا تحذير شديد صريح من الله سبحانه عن التنازل عن بعض حكم الله المنزل، وقد فتحت المواد الدستورية التي تنص على أن الشريعة مصدر من مصادر التشريع أو رئيسي التقنين بما يخالف الشريعة.

ولما بيَّنا لهم ذلك، وبين لهم العلماء، ما كان حجتهم إلا إن قالوا هناك قوانين ليست في الشريعة وهذا باطل.

فالشريعة في الكتاب والسنة والإجماع والقياس كاملة شاملة، يؤخَذ منها حكم كل شأن من شؤون الحياة.

فإن لم تكن منصوصة صراحة دخلت تحت الأصول الكلية في القرآن والسنة، واستُنبطت من فقه المصلحة والمقاصد والقواعد والاجتهاد في المدارس الفقهية.

وواجب تشكيل لجان علمية من الفقهاء والقانونيين لتقنين الشريعة، وصياغة قانون مستمد من الشريعة، وهذا أمر ما أسهله لكنه الهوى أو العجز أو الجهل، أو الضغوط الدولية، وهذه ليست أعذارًا فعلى أهل الإسلام مطالبة دولهم بذلك، وفرض على مجالس النواب والشورى والشعب وكل المجالس التي تمثل الشعب أن يقوم

بذلك، ويأثم إن قصَّر ويتحمل المسؤولية أمام الله ويتحمل المسؤولية الأولى أولوا الأمر من ملك أو أمير أو سلطان أو رئيس.

وعلى الأحزاب أن يكون لها دور في ذلك وإلا أثمت؛ لأن هذا من أعظم واجباتهم، وهو إصلاح التشريع، ولو أنهم جعلوه في اهتمامهم والتزموا بذلك لكان خيرًا لهم من التنافس على متاع الدنيا الزائلة..

وقد شُكِّلت فعلًا لجان لتقنين الشريعة ففي مجلس النواب اليمين.

وصدر عن الدولة العثمانية مجلة الأحكام العدلية بمرسوم سلطاني سنة (١٢٩٣هـ ـ ١٨٧٦م) وأصبحت مرجعًا للقضاء في عموم الدولة العثمانية المترامية الأطراف.

وقد احتوت على ألف وثمانمائة وإحدى وخمسين (١٨٥١) مادة قانونية في أحكام المعاملات، واعتمدت أساسًا على الفقه الحنفي، وما كان فيه مصلحة، ولو كان مرجوحًا مذهبيًا.

ثم توسع تقنين الشريعة في الكثير من البلاد العربية ما بين سنة ١٩٢٠ إلى ١٩٥٣م، وشملت المعاملات والأحكام الاجتماعية والمالية والإدارية وغير ذلك، وقد اعتمدت في الأساس على الاستنباط والأخذ من الشريعة للأحكام المعاصرة، ومن ثم تم كتابة المواد القانونية من خلال ذلك.

ومن الجهود التقنينية مجلة الأحكام الشرعية للقاضي أحمد بن عبد الله القاري الحنبلي، الذي صاغ فيها مشروع تقنين

فقه المذهب الحنبلي، والتي صدرت في المملكة العربية السعودية سنة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

ووُجد في بعض البلاد العربية قوانين مخالفة للشرع فيما هو منصوص كالميراث وتعدد الزوجات والعقوبات.

ونسأل الله أن يهدي الجميع لاستكمال ذلك.

التكليفات الدستورية الكبرى

الكلية الدستورية الأولى: الله ﷻ منفرد بالخلق والحكم فهو أحسن الخالقين وأحكم الحاكمين وخلقه أحسن خلق وحكمه أحسن وأحكم حكم.

الكلية الدستورية الثانية: وبناء عليه خلق الإنسان في أحسن تقويم في بدنه وعقله وفطرته ومنطقه وباطنه وظاهره فكل تصرف في خلق الإنسان بالتغيير عبث بالخلق وهو محرم سواء كان في الجينات أو بالاستنساخ أو بتحويل الجنس أو بتغيير شكل عضو لا عيب فيه.

الكلية الدستورية الثالثة: الخروج من حكم الله سفه وهوى لأنه خروج عن حكم أحكم الحاكمين وأحسن الخالقين إلى حكم مخلوق يعتوره النقص والهوى والشهوات ويعتبر ذلك من الإعراض والمشاقة لله ورسوله ومن أعظم الجرائم في الشرع.

المنهجية التشريعية

١ ـ استعمال الحجج العقلية الواضحة، فقد بيَّن سبحانه أنه خلق الإنسان في أحسن تقويم فيستدل به على ألوهيته وأحقيته بالعبادة والتوحيد. فالعقل الصحيح يقضي بذلك ولابد، فمن لم يَخلق كيف يُعبَد وكيف يُتَحاكم إليه.

٢ ـ فيه استعمال لفظ أفعل التفضيل المقتضي لمقابل يفضل عليه، فتقول فلان أفضل من فلان، فالإنسان هنا أحسن تقويمًا ممن؟ الجواب من غيره من المخلوقات، وهذا يفهمه العربي بلغته ولسانه، فهذا تشريف للإنسان. وهذا دليل على فضل الإنسان على غيره.

٣ ـ فيه الوصول إلى الحكم الشرعي ببيان الأحسنية والأكملية فيُقال هذا أحسن أو أكمل وأحكم.

فيفهم منه مدلول ومعنى هو: أن العدول عنه عبث وهوى، والشريعة تحرمهما، لأنه عدول من الأحسنية والأحكمية إلى ما دون ذلك ولابد، وقد ورد هذا اللفظ في السورة في موضع الخلق فقال (أحسن تقويم)، وفي موضع الحكم (بأحكم الحاكمين).

وهذا يفيد عبثية وهوى مَن عبث بخلق الإنسان، الذي هو

أحسن تقويم، ومن عدل عن حكم الله الذي هو أحسن حكم من أحكم الحاكمين.

٤ ـ ومن المنهجية التشريعية استعمال اللفظة التي لها دلالات متعددة، وهي كلها مرادة، فكلمة أحسن تقويم وأسفل سافلين لها معان كلها صحيحة، وكلها موافقه للأسلوب العربي الفصيح، ومنها غير (ممنون)، فهي تفيد المعنيين غير مقطوع ولا فيه مِنّةٌ ولا أذى.

٥ ـ كثرة ارتباط شيء بشيء ملازم له في القرآن يدل على أن ذلك الاقتران مقصود في الحكم التشريعي، لذلك ساوت الزكاة حكم الصلاة، لكثرة الاقتران بينهما في القرآن، فأخذ منها الصحابة قتال مانعي الزكاة.

وهنا ارتباط عمل الصالحات بالإيمان، وقد جاء في القرآن في خمسين موضعًا حسب تتبُّعي، فهذا دليل واضح أن عمل الصالحات والإيمان شرطان متلازمان للنجاة.

واقترن الأمر بطاعة الله ورسوله في القرآن كثيرًا، فيدل على اشتراطهما معًا، فمن أطاع الله فيجب أن يكون مطيعًا للرسول، ومن يطع الرسول فقد أطاع الله، وطاعة الرسول الالتزام بسنته.

ومنها اقتران الخلق باستحقاق الأمر والحكم والربوبية والعبودية، وهو مستفيض في القرآن. فيدل على أن من خلق له وحده العبادة وله الحاكمية وحده. فلا يتجزأ ذلك.

وأما الاقتران بوصف فهو من التقييد أو التخصيص، وهو

معلوم في الأصول، ومنها اقتران القتال بوصف «في سبيل الله» ليدل على أنه هو المقصود شرعًا.

٦ ـ التشريع بأسلوب التعجب أو الاستنكار أو التوبيخ أو التقرير كثير في القرآن، فيجب على الفقيه ملاحظته، ومنه في هذه السورة ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالدِّينِ ۝٧﴾ وأسلوب الاستنكار فيه على من يكذب بالإسلام وبالآخرة، فهذا يؤخَذ منه أن هذا الفعل مُنكَر في الشرع.

وانظر إلى قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ۝٨﴾، فهو مسوق للتقرير والتأكيد، بعد إيراد البينات والحجج السابقة، وهي أنه هو وحده من خلق الإنسان في أحسن تقويم، فهو وحده أحكم الحاكمين في كل شيء، ومن هذه الأشياء أحكم الحاكمين في مجازاة المكذبين بدينه ورسالته، فهي تحمل تهديدًا مبطنًا لهم.

وعليه فيجب أن يكون هذا مُتقرِّرًا ومسلَّمًا ومتأكِّدًا في الذهنية المسلمة، وفي الوعي البشري، وفي الممارسة التطبيقية في سائر شؤون الحياة والحكم والدولة.

وهذه الحقيقة يجب أن تكون متقررة ومؤكدة في قلوب ووعي وفكر الأجيال، حتى يُوحَّد لهم مصدر التلقي والتشريع من الله وحده.

مستنبطات مختصرة من فقه السورة

ـ في هذا النص القرآني أن لله أن يقسم بما شاء من خلقه.

ـ وفيه تنبيه على مزية التين والزيتون، لأن القسم بهما ينبه على ذلك.

ـ وفيه تذكير الإنسان بنعمة الله عليه، فخلق له نعمًا عظيمة ومتنوعة، ويتعلق بها مصالح الناس وحياتهم.

ـ وفيه تنبيه على شرف مكة المكرمة فأقسم بها.

ـ وفيه بيان أن مكة المكرمة بلد أمين، وهو يقرر لها حكمًا خاصًا تكليفيًا، فيشمل الأمن لمن دخلها ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ﴾ ويشمل الأمن لأهلها مثل ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ حتى شمل الأمن صيدها وشجرها.

ـ وفيه أن الأمن في الحرم المكي مقرر من الله تعالى، فلا يمكن لأحد تبديله أو تغييره. وقد قال عليه الصلاة والسلام «إن الله حرم مكة ولم تحل لي إلا ساعة من نهار». البخاري.

ـ وفي ذكر التين والزيتون والطور ومكة تنبيه على مواطن الرسالات، وأنها جميعًا من عند الله، فمنبت التين إشارة لجبل الجودي الذي رست عليه سفينة نوح، وكان كثير التين، قاله

ابن عباس. والزيتون إشارة للشام بيت المقدس، وفيها كثير من الأنبياء، وفيها رسالة عيسى، والطور تنبيه على رسالة موسى، ومكة تنبيه على ملة إبراهيم، ورسالة محمد عليه وعلى الأنبياء الصلاة والسلام.

وهذا كله يحتمله النص والأسلوب العربي لذلك وجدنا لابن عباس وغيره القولين في تفسير التين والزيتون الشجرة والمكان. وهو دليل على واحدية الرسالات.

ـ وفيه إثبات الخالق.

ـ وفيه أن الله ﷻ خلق الإنسان على صورته، وليس متطورًا كما تُخرِّف بذلك نظريات التطور.

ـ وفيه تشريف الإنسان على غيره من المخلوقات، فاستعمل أفعل التفضيل في بيان أحسنية خلقه وتقويمه.

ـ وفيه أن تغيير خلق الإنسان خروج من أحسن تقويم، فيكون عبثًا وهوى، وهو محرم.

ـ وفيه جواز تعديل ما يحصل من تشويه للخلقة في الحوادث والحرائق أو الوراثيات، لأنه ليس عبثًا بل معالجة لمرض ليعود إلى أحسن تقويم، كما هو أصل الخلقة.

ـ وفيه أن من خلق استحق العبادة عقلًا وشرعًا، لأنه أخبر أنه خلق الإنسان في أحسن تقويم، في سياق بيان فضله ونعمته وتفرده بالخلق، فيُفهم أنه المستحق للعبادة عقلًا، لأنه لا يُعقل أن يقول: لقد خلقتكم في أحسن تقويم، لتكفروا بي ولا تشكروني.

ـ وفيه أن كل شيء بقدر الله وتصرفه ومشيئته، لذلك قال خلقنا ورددنا، فنسب ذلك له سبحانه.

ـ وفيه أن الإنسان غير المؤمن يتردَّى في السفالات المتنوعة في الدنيا، ثم يُردُّ إلى أسفل سافلين في الآخرة.

ـ وفيه علو أهل الإيمان وعمل الصالحات وسلامتهم من التردي في السفالات، لأن الله استثناهم.

ـ وفيه نعمة الله على أهل الإيمان والعمل الصالح.

ـ وفيه لا إيمان إلا بعمل ولا نجاة إلا بهما، لأنهما قرينان في الاشتراط والاستثناء.

ـ وفيه أن عمل الصالحات شرط في النجاة من السفالات في الدنيا والآخرة، لأن عمل الصالحات اقترن بالإيمان في سياق الاستثناء، فدل على أنه شرط في ذلك.

ـ وفيه فضل الله على أهل الإيمان وعمل الصالحات بأجر مستمر لا انقطاع له، خال من الأذى والكدر.

ـ وفيه أن على الفقيه الاستدلال بالدلائل العقلية، فانظر هنا إلى تقرير أن من خَلَق فله وحده استحقاق العبادة والحاكمية، ولا يخالف في ذلك أهل العقول.

ـ وفيه تنويع خطاب الإنسان في الدعوة إلى الله، فانظر كيف يخاطب الإنسان بأسلوب التعجب فيقول له: فما هو الذي يحملك على التكذيب بالدين بعد تلك الدلائل.

ـ وفيه بيان الأخطار التي تتبني على الفعل أو الثمرات، وبيان الثواب والعقاب، وهو أسلوب مهم للتعامل مع النفس البشرية.

فهنا نبَّهه ما سيواجه الإنسان من أكدار وعذاب وعقوبات إن كفر، وكيف سيتخلص من هذه المخاطر إن آمن.

ـ وفيه استعمال لفظ يؤدي إلى نفور النفس وحذرها من الوقوع، فهنا استعمل «أسفل سافلين»، لأن النفس البشرية لا تحب الأسفلية.

ـ وفيه وجوب تحكيم شريعة الله، لأنه هو الذي خلق، وهو كذلك أحكم الحاكمين، فالعدول عن حكمه عبث وهوًى وإعطاءٌ مَن لم يخلق حقَّ مَن خلق، وهذا عين الظلم والجور والعدوان.

ـ والحاصل أن هذه السورة مليئة بدقائق الأحكام، ومحكمات الأمور وكليات الشريعة، حتى قال ابن تيمية:«والقرآن لا تنقضي عجائبه، والله سبحانه بيَّن مراده بيانًا أحكمه، لكن الاشتباه يقع على مَن لم يرسخ في علم الدلائل الدالة، فإن هذه السورة وغيرها فيها عجائب لا تنقضي»[١].

(١) دقائق التفسير (٣/١٦١).

فقه الدعوة

١ ـ التنبيه على موطن الرسالات، وبيان أنها جميعًا من مصدر واحد، وكلها تدعو للتوحيد وعبادة الله لا شريك له. وأن ما حصل من شرك في اليهودية والنصرانية فإنما هو انحراف متأخر لا يمتُّ إلى أصل الرسالة بصلة.

٢ ـ التذكير بنعمة الله في الخلق وتكريمه للإنسان، وأحسنية خلقه، في قوامه وفطرته وعقله ونطقه، والتحذير من تشويه الخلق وتغييره والعبث به، وبيان العمليات المعاصرة التي تتلاعب بخلق الله، وتعبث به هوى وتشهيًّا.

٣ ـ التحذير من طريق الظلال التي تُورد الإنسان إلى أسفل سافلين.

٤ ـ استعمال الحجج العقلية في أسلوب الدعوة والحوار.

٥ ـ التركيز على مسألة الحاكمية، ومحاسن التشريع وكماله، لأنه منزل من عند أحكم الحاكمين.

سورة البلد: متلازمة الكَبَد الإنساني ومعالجاتها

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ١ وَأَنتَ حِلُّۢ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ٢ وَوَالِدٖ وَمَا وَلَدَ ٣ لَقَدۡ
خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ فِي كَبَدٍ ٤ أَيَحۡسَبُ أَن لَّن يَقۡدِرَ عَلَيۡهِ أَحَدٞ ٥ يَقُولُ أَهۡلَكۡتُ مَالٗا
لُّبَدًا ٦ أَيَحۡسَبُ أَن لَّمۡ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ٧ أَلَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ عَيۡنَيۡنِ ٨ وَلِسَانٗا وَشَفَتَيۡنِ ٩
وَهَدَيۡنَٰهُ ٱلنَّجۡدَيۡنِ ١٠﴾.

المكابدة وإمكانات المواجهة...

غرور الثروة

عقبات العطاء... من يتجاوزها؟

المرحمة وبُعدها البلاغي وأثرها التكليفي

هذه مركزيات ما تحويه سورة البلد التي بدأت بأقسام ثلاثة؛ لتأكيد هذه القضايا المركزية التي تركزت على الكَبَد الإنساني الذي أقسم الله عليه وتكشفه السورة في صور متعددة...

القضية الأولى: حصار المكابدة وإمكانات المواجهة

﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ١ وَأَنتَ حِلُّۢ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ٢ وَوَالِدٖ وَمَا وَلَدَ ٣ لَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ فِي كَبَدٍ أَيَحۡسَبُ﴾

البلد: مكة ـ «وأنت حل بهذا البلد» بمعانيها الأربعة

قسمًا بهذا البلد الذي أنت مقيم فيه... والذي حل دمك فيه... والذي سيحل لك يوم الفتح، وهذا البلد كذلك الذي أنت حل فيه من الذنوب غير مرتكب لأي ذنب فيه.

هذه هي المعاني الأربعة لكلمة «حِلّ» عند أهل العلم بالتفسير.

وهذا من إعجاز القرآن أن كلمة واحدة تحتوي على كل هذا.

فأقسم الله بمكة البلد الحرام، مرتبطًا بالحبيب محمد ﷺ بأحواله المختلفة الحالية والمستقبلية.

وهذه المعاني الأربعة الصحيحة هي جزء واضح مما سيُقسم عليه سبحانه، وهو طبيعة حياة الإنسان وإحاطة الكَبَد به..

وأن هذا الكبد والجهد والمكابدة من طبيعة الحياة حتى مع الأنبياء.. بمعنى أنه هذه السنة لابد منها سواء في طريق الخير والهدى أو الشر والضلال..

إن النبي عليه الصلاة السلام كابد في دعوته كثيرًا كما هو معلوم..

لكن هذه اللفظة تخص أربع مراحل.. مرحلة كونه في مكة، مرحلة إحلال دمه في مكة، مرحلة إحلال مكة له يوم الفتح، ورابعة شاملة متواصلة هو حل من الذنوب..

إن هذه المراحل واضحة في كبد الحياة ومواجهة صعوباتها حتى لحَمَلة الرسالة..

وقسم ثان «ووالد وما ولد»، وهو يعمُّ كلَّ والد وكل مولود على قول ابن عباس والطبري.

إن هذه الأقسام على مكة البلد الأمين ورسوله وأحواله والحياة بمواليدها ووالديها...

ليؤكد هذه الحقيقة...

كَبَدية الحياة...

ليضع آليات مواجهتها والتعامل معها..

واتضح ذلك في هذه السورة في أربعة قضايا

﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِى كَبَدٍ﴾ [البلد: ٤] نعم.....

إن متاعب الحياة ومكابدتها أمر من تركيبة هذه الدنيا في كل مراحلها، وعلى الإنسان الصبر على هذه الحياة وعدم الجزع؛ لأن طبيعة خلقها هكذا.

وانظر إلى معاني «الكَبَد» التي تعطي جملة باسقة متشعبة ترحل بالخيال في كل فج عميق.

ودعوني أطل على جملة من هذه المكابدات الحياتية.

إن رحلة المكابدة تعلن افتتاحيتها صرخاتُ البكاء إثر الولادة.

إنه بكاء في أول لحظات المشوار في هذه الحياة الابتلائية المليئة بالمنغصات والأفراح في آن واحد.

وكلا الطريقين لازم أن يمس كل إنسان حتى الأفراح والنجاحات في هذه الحياة لا تُنال إلا بالكَبَد والمكابدة، حتى الدعوات والرسالة..

إنها إذن دار عمل وابتلاء بأشكاله وألونه العديدة؛ لذلك كانت المكابدة محيطة به كإحاطة الظرف بالمظروف؛ لهذا جاء اللفظ القرآني بحرف (في كبد) ليفيد كينونة هذا المخلوق بداخل الكبد والصراع، ويفيد إحاطته به من كل جانب.

ولأجل هذا الوضع أمده بإمكانات المواجهة والتعامل مع أنواع الظروف لتجاوزها، وتحقيق مقصد التكليف الابتلائي من خلالها، أبرزها وأعظمها أدوات المعرفة والعلم من عقل وبصر ونطق (وهديناه النجدين).

إحاطة الكبد بالحياة.. وصورها الأربع في السورة:

يتبين لنا أنواع الكبد، وإحاطته بالإنسان من كل جانب، كما تفيده (في) الدالة على الإحاطة الظرفية.. (فِي كَبَدٍ).

في هذا الواقع الحياتي يمد الله الإنسان بإمكانات المواجهة لهذا الكبد.

أمده بأدوات العلم والمعرفة والبيان... عينين.. لسانًا.. شفتين..

ومعرفة بالطريقين الشرور والخيور.. وأنزل له منهجًا هاديًا لذلك..

لقد بيَّن صورة فجة لإنسان باذخ الثراء، فسدت تصوراته عن الحياة والإنسان والهدى الذي أنزله الله..

لقد ارتبط بالمال حتى ظن أن أحدًا لن يقدر عليه، وهذا فساد تصوري خطير، نتج عن أفكار خاطئة عن الثروة والمال والثراء..

وثَمَّ فساد آخر هنا... إنه فساد مالي.. فساد في التصرف بالمال وموارده.

إن هذا الشخص يتعامل مع الثروة بالهلكة.. أهلكت مالًا لبدًا..

والملاحظ أن السور في جزء عم تكرر ذكر ذلكم الرجل الثري، وتعامله الخطير مع المال، وما يورث من أفكار هدامة وأفعال وقحة على الحياة والإنسان...

ففي سورة الهمزة تجلَّى لنا في صورة الْمَجَمِّع الجشع المُعَدِّد لأصناف المال، الأناني المحتكر البخيل، ويكشف لنا تصوره الخاطئ في ربط خلوده وحياته ومصيره بالمال...

وهنا يتكرر المعنى... وتكرر في مطلع سورة العلق، حيث ربط

طغيان الثروة بتصورات منحرفة عنها، وهي هناك بلوغ درجة الاستغناء عن العالم وعن وأي أحد.... (أن رآه استغنى).

وهذا نوع من نكد الحياة التي تكرس للنهم المالي والمادي وتكدس بكل وسيلة، وينفق لا للحياة بل لزعزعة السلامة والقيم والتصورات...

إنه وماله وتصوراته المنحرفة يشكل جزءًا من كبد الحياة على العالم..

فهذه صورة متكررة من كبد الحياة التي ألقت السورة عليها الضوء..

وثم صورة أخرى تكشف جزءًا من كبد الحياة الدنيا ومنتوجه..

وقد انطلقت مقالات المفسرين حول هذا الإنسان أهو خاص يُراد به كلُّ كافر، أم عامٌّ لأي إنسان يقع منه ذلك؟

والذي يظهر أنها تشمل كل إنسان كافر وقع منه ذلك، أو منافق أو مسلم فاسق بطر أشر عاص.

ويتركب السياق لكل نوع بما يناسبه، في تقدير العقبة وما بعدها من التقديرات اللغوية..

وثَمَّ كَبَد آخر بيَّنته السورة.... إنه نكد أن تكون رقبة إنسان في يد إنسان آخر رِقًّا أو أسرًا أو سَجنًا..

وصورة أخرى لكبد من نوع آخر يتمثل في الظروف الطارئة

التي تزيد الأمر عناء وصعوبة في الحياة المليئة بالمنغصات أصلًا..

إنها الجوائح التي تمس مباشرة الضعفاء من اليتامى والمساكين.

إن النص يُوجِّه المال إلى مواجهة الكبد، ومنتوجه وجوائحه..

ويُوجِّه الإنسان أن يكون من المؤمنين العاملين للصالحات، المتواصين بالحق والمرحمة.. ويُحذِّره من الطريق المعاكس..

طريق الكفر والمشأمة ومصيره المحتوم في سجن جهنم الموصد...

من هنا ينطلق النص بالقسم... على طبيعة الحياة وكبدها...

القضية الثانية: كبد الثروة وغرورها

﴿أَيَحۡسَبُ أَن لَّن يَقۡدِرَ عَلَيۡهِ أَحَدٞ ۝٥ يَقُولُ أَهۡلَكۡتُ مَالٗا لُّبَدًا ۝٦ أَيَحۡسَبُ أَن لَّمۡ
يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧ أَلَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ عَيۡنَيۡنِ ۝٨ وَلِسَانٗا وَشَفَتَيۡنِ ۝٩ وَهَدَيۡنَٰهُ ٱلنَّجۡدَيۡنِ فَلَا﴾

هذه صورة أخرى من كبد الحياة، الناتج عن غرور الثروة والإساءة في إدارتها وتصريفها..

إن المال والقوة يعطيان الشخص معنى ضافيًا من النزعة الاستعلائية في منطقه، ونظراته، وشعوره، وتصرفاته، وعلاقاته بالحياة وبالآخرين، وقد تأخذ هذه في التضخم يومًا بعد آخر إن لم توجد كوابح الإيمان التي تمنع الوصول إلى هذه النزعة وتحاربها في مهدها.

إن هذا التضخم سيوصله ـ ولا شك ـ إلى ظنون وأوهام عن مدى قوته وعلوه الذي لا يقدر عليه أحد.

ومن ثَمَّ جاء هذا النص؛ ليعالج هذا المريض ويردعه ويرده إلى صوابية الجادة ﴿أَيَحۡسَبُ أَن لَّن يَقۡدِرَ عَلَيۡهِ أَحَدٞ ۝٥﴾.

هكذا وصل به الأمر حتى انغرس في حسبانه أنه خارج دائرة الضعف.

إنها حسابات ومكاييل ظنون خاطئة، وأوهام فاسدة، أوصلته إلى هذا، وانظر إلى «لن» التي تفيد النفي والاستقبال في النفي

المؤكد المؤيَّد في دائرة الزمن، وهكذا تقديم الجار والمجرور «عليه» الذي يفيد زيادة في الإيماء بالأوثقية.

«لن يقدر عليه أحد» مهما كان، وهذا عام لكل واحد.

إنه غرور بلا حدود وحسب.

ثم عقب بغرور القول بعد غرور وبذخ الاعتقادات.

انظر كيف يفتخر ويزهو بكثرة لعبه بالمال وطغيانه به.

حتى لم يقل أنفقت.. بل أهلكت.

ليعطي اللامبالاة بهذا المال ومنافعه.

إنه إهلاك للمال وتبذير به وبغي وخيلاء وبطر... إلى آخر ألقاب الذم.

إن الشريعة تحرم هذا الأسلوب مع المال، لأن الله سبحانه إنما جعل هذا المال لعمارة الحياة وإصلاحها والقيام بحقوق الاستخلاف.

أما أن يُوظِّف للانحراف وصناعة الأزمات وبناء إمبراطوريات البغي والهيمنة فهذا مرفوض مرفوض.

إن الإنسان إذا وصل إلى هذه الحالة الشعورية التي وصفها الله «أيحسب أن لن يقدر عليه أحد» ماذا تظنون أنه صانع بالمجتمع، بالإنسان، بالحياة؟

هل سيصنع السلام والخير والمحبة، أم سيُغذِّي الصراع، ويختلق المشاكل، ويسعى ليكون بلا ند أو منازع لنزواته وحسبانياته اللامحدودة؟

إنها هلوسة العظمة فعلًا..

وأول رد على هذا المهووس هو الاستفهام التقريعي التوبيخي: ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ۝٥﴾، ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧﴾.

بلى إنا قادرون عليه وعلى إسكاته..إنه في دائرة الرؤية والمراقبة.

إن الله هو من أمده بهذه القوى المبصرة التي لولاها لما كان شيئًا: «ألم نجعل له عينين».

وقوى التعبير «ولسانًا»، ولمحة من الجمال الضروري «وشفتين»، وإلا لكان كأبشع مخلوق.

إن هذا النص فيه تشكيلة بلاغية عجيبة، ففي حين يصف حال هذا المعتوه المغرور الذي أهلك المال في المهلكات بمدى السقف المرتفع لغروره...

يخبره في الوقت نفسه مُقرّعًا ومُوبّخًا له أنه أعجز من ذلك، وأدنى أن يُلتفت له.

إنه تحت القدرة الإلهية، والرقابة الإلهية، والسلطان المطلق الذي يتحكم في سير هذا الكون وذراته، ويعلم مستقرها ومستودعها.

كما أن هذه النوعيات صورة من متلازمة المكابدة في الحياة.. قلنا ومن خلال كلام المفسرين يحتمل أن يكون هذا الإنسان قُصِد به الكافر، أو المنافق، أو الفاسق العاصي، وإن كانت المراتب مختلفة عند الله تعالى..

القضية الثالثة الحياة ومكابدات إضافية... وفرض معالجتها

﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ (١١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ (١٢) فَكُّ رَقَبَةٍ (١٣) أَوْ إِطْعَامٌ فِي
يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ (١٤) يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ (١٥) أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ (١٦) ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ
آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ (١٧) أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ (١٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا
بِآيَاتِنَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ (١٩) عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤْصَدَةٌ (٢٠)﴾.

تحد كبير.. العقبة وخياراتها الإنسانية

الصورة الثانية من الكبد الإنساني هو الكَبَد الإضافي، الذي يحل ويرتحل، كما هي طبيعة الحياة، إنه وضع طارئ وجائحة استثنائية...

يأتي في مطلعه أكبر مكابدة قد تطرأ على الإنسان، وهي أن تكون رقبته بيد آخر.. سواء أحسن لها أم سامها سوء العذاب...

سواء كان رقيقًا أو أسيرًا أو سجينًا..

إن حرية الإنسان من أغلى ما يملكه..

والحرية هبة من الله تعالى، تلائم مركزه الاستخلافي في الحياة، إذ القيام بتبعات الاستخلاف لا يمكن إلا مع الحرية عن رق أو سجن أو أسر.

وصورة الكَبَد الثالثة: جوائح المسغبة التي تفترس أول ضحاياها اليتامى والمساكين ذوي المتربة بمعانيه الواسعة كما سيأتي:

هذه هي القضية الثالثة المركزية في السورة تُفتتح بهذا العرض... وهذا الأسلوب العربي الفصيح الذي معناه «هلا اقتحم».

ولي وقفة آتية مع هذا الاقتحام وبُعده البلاغي، ولماذا عُبِّر به، لكني أريد هنا أن أقف أمام أول مطلوبات هذا التحدي ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾﴾.

لقد ظن أن لن يقدر عليه أحد، لقد ادعى أنه أهلك الأموال بلا عَدٍّ ولا حَدٍّ.

فبين يديه تحدٍّ صعب، فهل سيفعلها..

هل سيقتحم العقبة؟

إن العقبة موضوعها الإنسان.

فأيها المهلك مالًا لبدًا.. هل تستطيع أن توجه هذا الإهلاك إلى إحياء الحياة.....

إلى «فك رقبة» أي رقبة من الرق، الأسر، أو السجن، وخيار آخر هو الإطعام..

نعم الإطعام في يوم المسغبة، والكوارث، والمجاعات، وبالأخص اليتيم القريب أو المسكين المعدم الذي لا يجد سوى التراب.....

فك الرقاب:

هذه هي العقبة وخياراتها.

تأتي في طليعتها فك رقبة.. هكذا بإطلاق بلا تقييد بجنس،

أو لون، أو عرق، أو دين، أو مذهب؛ لأن المقصود هنا النظر إلى الإنسان، إلى حريته وتخليصه من الضرر الواقع عليه فحسب. ودفع الأضرار تنظر فيه الشريعة إلى الإنسان كإنسان، وهنا تتجلى إنسانية هذا الدين الذي حمل مشعل الحرية كما جاء بثنائية المساواة الواحدة والنفس الواحدة، كما في مطلع سورة النساء، التي انبثق عنها بشكل طبيعي ميزان الأكرمية الوحيد وهو: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وثنائية العدل والإحسان بين الإنسانية جمعًا، كما في سورة الأنعام آية (٩٠) ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾

وأعظم ما يقع على الإنسان من الضرر هو تقييد حريته، التي هي أداة الاستخلاف الفاعلة، لذلك فهذا الإطلاق في الآية مقصود، فتحرير الإنسان كإنسان مقصد من مقاصد الشرع، ولهذا رأي أصبغ في الإطلاق هو الموافق للظواهر، ومن قيدها بالإيمان استدل بما ليس في ذات القضية.

إلا أن له بعدًا مقاصديًا يراعي أنه لا يقوم بهذا الاستخلاف على مراد الله إلا أهل الإيمان، فكان تقديمهم في فك الرقاب خادم لمقصود الشرع من هذه الجهة..

إن الإسلام هو دين تحرير العالم من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.

لذلك فتح باب تحرير الإنسان بشتى الوسائل، بل فرض ذلك فرضًا، فأمر بالمكاتبة لهم.

وهذا التشريع الوارد بلفظ الأمر «فكاتبوهم» هو في الحقيقة فتح لباب التحرر من الرق.

والمكاتبة: هي عبارة عن تعويض مناسب يُعطى لصاحب الرقيق وبالتقسيط؛ ليصبح محرَّرًا.

وهذا من العدل المجتمعي فلا يغبن هذا، ولا يتضرر ذلك، فراعى حق الأطراف جميعًا، وثم مصفوفة كثيرة مبينة في الفقه فتحت أبواب الحرية على مصاريعها، لكن نقول هنا إن إعلان الأمر بالمكاتبة هو إعلان عام لتحرير الرقيق بكل معنى الكلمة، وهو أمر ظاهره الوجوب، كما ذهب إليه عمر ﷺ ومن تبعه، بخلاف من ذهب إلى خلافه فهو مرجوح لإخراجه الأمر عن ظاهره بتعليل عليل.

ولم يكتف الشرع بالأمر بالكتابة، بل أمر معها بإعانته المالية: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

وهذا يعطي بعدًا إنسانيًا آخر، هو أنه ليس المقصود من عقد المكاتبة التربُّح بل العون الإنساني، والإحسان في فك رقبة.

لذلك قعَّد الفقهاء قاعدة مشهورة هنا هي «الشرع يتشوَّف إلى العتق» بمعنى يتطلع إليه في تصرفاته..

ولا توجد آية في كتاب الله تأمر بالرق، بل بالتخلص من الرق، ولا يوجد نص في القرآن ولا في السنن يأمر باسترقاق

الناس، بل كل نصوصها تدور على آليات تحرير الإنسان من الرق أو كيفية التعامل معها حقوقيًّا؛ ولهذا بدأ النص في هذه الآية التي يحفظها الصغار والعوام بتحرير الإنسان بفك الرقبة؛ لتتموضع هذه القضية في سلم التقنين والتشريع الالهي كأولوية مفروضة بثَّ فيها الشرع من فجر التكليف في الفترة المكية التي تنزَّلت فيها هذه السورة.

﴿فَلَا ٱقۡتَحَمَ ٱلۡعَقَبَةَ ﴿١١﴾﴾ إذن هكذا يفتتح النص المبين لمعنى اقتحام العقبة الذي هو من جهة لغوية، دخولها وتجاوزها بسرعة وضغط وشدة حسب تعبير ابن عطية....

هذا معنى الاقتحام، وهذه معان لغوية صحيحة؛ لأن فك الرقبة والإطعام والإغاثات ورعاية اليتيم، كل هذه التصرفات المالية الخيِّرة بحاجة إلى هذه المعاني من ضغط على النفس والأعصاب وتجاوز الوساوس والإملاءات التي تُوحي تارة وتوهم أخرى بجدوى الشح والإمساك وتزيينه.

فعلًا إنه اقتحام، وفعلًا هي عقبة، مبتدؤها بعقبات عظام، ومعرقلات، وظنون، ومنتهاها بالعقبة الأكبر وهي النار، أعاذنا الله وإياكم منها.

إنه هذه العقبة اقتحامها هو «فَكُّ رَقَبَةٍ ❖ أَوۡ إِطۡعَٰمٞ فِي يَوۡمٖ ذِي مَسۡغَبَةٖ...».

ويقاس على فك الرقبة، وهو عتقها وتحريرها، إطلاق الأسير وفداؤه، ويقاس عليه كذلك إخراج السجين المعسر بدفع ما عليه.

أما السبيل الآخر فهو الإطعام في المجاعات؛ لأن المسغبة هي المجاعة العامة.

وهذا تأصيل هام للعمليات الإغاثية للفقراء والمساكين واليتامى من الذين تسحقهم المسغبة العامة هنا.

وأول المتضررين في مثل هذه الظروف شريحتان:

الأولى: اليتامى؛ لأن من لا أب له تبدأ به المسغبة فتفتك به، لأن الكل مشغول بنفسه وبنيه وعياله وذويه.

فلن يلتفت عادة إليه أحد حتى من أقربائه، ومع شديد حاجته العاجلة تَوجُّه التشريع إلى إنقاذه في أول قائمة المغاثين.

ويُستنبط من هذا البدءُ بالحالات المستعجلة في الإغاثات.

والحالة الثنائية لهذه هي المسكين المتربة..

ولم أقل الحالة الثانية بل الثنائية؛ لأن الشرع لم يرتبها ثانيًا، بل جاء بها بالتخيير بـ «أو»، التي تفيد تساوي الحالات في الاستحقاق.

من هو المسكين ذو المتربة؟ سداسية الدلالة

لقد دارت الدلالة حول ستة معان لهذه اللفظة:

هو الذي لا شيء له فهو ملاصق للتراب من الفقر، لا شيء ولا مأوى إلا التراب، قد يبيت على الرصيف إذ لا بيت له، كما يفيده قول ابن عباس:

هو الذي لا لباس له، بل يصل التراب إليه، وهذا يشمل كل

من لا لباس له أو فرش أو مأوى كريم، هذه هي حقيقة هذه الصفة «مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ».

وهذا كشف عن شريحة شديدة الفقر جدًّا، لا تجد أبسط الحاجيات الإنسانية، فواجب شرعًا مساعدتهم وإغاثتهم وعونهم ماديًّا ومعنويًّا، ويدخل في هؤلاء المسكين صاحب العيال، كما قال قتادة، والمديون كما قال عكرمة، وذو الزمانة كبير السن الفقير، كما قال أبو سنان، بل الشخص الوحيد الذي لا أحد له، كما قال ابن جبير، بل ذهب ابن عباس إلى أنه الغريب عن وطنه؛ لأنه ذو متربة أي بعيد التربة والوطن.

وكل هذه المعاني الستة صحيحة، لأن اللغة تحتملها، والتنزيل على الواقع يفسرها..

وهي توسِّع معنى المسكين المتربة؛ لتشمل الفقير المترب وذا العيال، والغريب، والوحيد، والمديون، وكبار السن.

وهذه الأصناف موجودة في المجتمع، والشرع أمر بحقوقهم بالنصوص ومعانيها.

القضايا التكليفية الكبرى في السورة

القضية التكليفية الأولى: الإغاثات الغذائية من أهم ما دعت إليه الشريعة، خاصة في المجاعات، بدءًا بالأولويات وإيتاء اليتامى خاصة والمساكين.

القضية التكليفية الثانية: الحرية مما تشوَّفت إليها الشريعة، وفتحت أبوابها بتكليفات عديدة.

القضية التكليفية الثالثة: تحريم العبث بالمال وإهداره فيما لا فائدة فيه، وتوظيفه في غير مقاصده الشرعية.

مقاصد الشريعة

١ ـ مقصد حفظ المال وعدم إهلاكه فيما لا يفيد.

٢ ـ حفظ الأنفس وحمايتها من المسغبة.

٣ ـ الحرية من مقاصد الشرع (فك رقبة).

٤ ـ حفظ الدين... فالإيمان شرط قبول الأعمال ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾.

المنهجية التشريعية

١ ـ فيه استعمال الإلهاب والحث الشديد في قوله تعالى: ﴿فَلَا ٱقۡتَحَمَ ٱلۡعَقَبَةَ ۝١١﴾ أي: هلّا اقتحم.. على أحد معانيها.

٢ ـ المطلق في اليتيم والمسكين يدل على عموم الإحسان للكافر والمسلم.

٣ ـ تعدد الاحتمالات الدلالية في الآية أو اللفظة يُحمَل على جميعها، ويُرجَّح منها ما دل عليه السياق أو نصوص أخرى.

فقه الدعوة

١ ـ بيان مكانة البلد الحرام وتعظيمه.

٢ ـ على الدعاة بيان محاسن الإسلام ورعايته للإنسان، خاصة الضعفاء من اليتامى والمساكين.

٣ ـ استغلال البعد اللغوي لبيان معاني الآيات وعرضها، فهنا المسكين ذو المتربة لها ستة معان من الغريب، ومن ذي العيال، ومنها الذي لا مسكن له، وغير ذلك، فهذه المعاني تكشف عظمة الإسلام، فعلى الدعاة إلى الله استثمار ذلك وبيانه للناس.

٤ ـ دحض الشبهات عن الإسلام، التي تثير مسألة الرق والحريات والحقوق. ويكون ذلك بوعي الدعاة فقه هذه الآيات وأمثالها وإبرازها.

٥ ـ على الداعية أن يُبيِّن وظيفة المال في الحياة وما يجب فيه من الحقوق.

مستنبطات مختصرة من السورة

فيه: تعظيم البلد الحرام لقسم الله بها.

وفيه: تحريم انتهاك الحرمات فيها؛ لأن الله سبحانه لما أقسم بالبلد الحرام ذكر باستنكار وتعريض كيف أحل المشركون عِرض النبي ﷺ ودمه بها، مع أنه في البلدة الحرام، التي أمَّن الله فيها ساكنها، وحرم شجرها وصيدها.

وفيه: جواز دخول مكة بدون إحرام لمن لم يرد الحج أو العمرة، وهذا مأخوذ من معنى

﴿وَأَنتَ حِلٌّۢ﴾ أي: حلال، أراد به المستقبل، كما قال الزمخشري، بمعنى وأنت في هذه البلدة حلال غير محرم بحج أو عمرة، وفي المسألة خلاف بين العلماء، فمالك وأحمد يجيزان لمن له حاجة متكررة كالحطابين والسواقين والعمال في زمننا الدخول بدون إحرام، والحنفية يُجوِّزون ذلك لمن كان دون المواقيت، والشافعية يجوزون لمن لم يرد النسك مطلقًا كان له حاجة متكررة أم لا، أما أنها أُحِلَّت فقط للنبي ﷺ ساعة من نهار فهذا في دخولها بالجيش وما يترتب عليه..

وفيه: يقينية المكابدة في هذه الحياة الدنيا، وهذا هو موضوع السورة الأساسي، واليقينية مأخوذة من القسم من الله على ذلك.

وفيه: إحاطة المكابدة والصعوبات والابتلاءات بالإنسان، كما يفيده حرف الجر (في).

وفيه: إذا كانت الابتلاءات والمكابدة يقينية ولابد فإن الخروج منها بلزوم تعاليم الله الذي شرعها في كتابه وسنة رسوله.

وفيه: رحمة الله سبحانه؛ لأنه لما خلق الإنسان في كبد، أرسل له الرسل لدلالته على الهدى، وجعل له حلولًا فيها من العون على مواجهة المكابدة والـتأقلم مع طبيعة الحياة.

وفيه: حكمة الله حيث جعل الحياة للابتلاء.

وفيه: انقسام الإنسانية إلى نوعين أمام حياة الكبد، فمنهم من يجعلها لله، ويكابد في سبيل الله، ومنهم من يكابد ويصارع في سبيل الغواية، وهو الذي ذكرته الآيات، ووجهته من قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ۝٥﴾

وفيه: فقه التعامل مع المال بداية من الأقوال والظنون والتصريف.

أما الظنون فهو من قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ۝٥﴾.. ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧﴾.

فهذه الظنون والحسابات الخاطئة ذكرها الله في سياق المعالجات في فقه التعامل مع المال، وكشف هذا النوع من البشر الذين فسدت خيالاتهم، وشطح تفكيرهم المالي المفعم بالأنا، والشح، والكبر، والغرور، الذي يفيده قوله: ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُّبَدًا ۝٦﴾، إنه يصف تصرفاته مع المال وسرفه اللامسؤول بالثروة.

فهذه الآيات مقصودها وهدفها توجيه دفة الحياة المالية بمعايير سليمة وصحيحة، بعيدة عن الكبر والغرور والطيش في التفكير والقول والفعل..

وفيه: أن خطأ القول والفعل يسبقه انحراف في التفكير والاعتقادات نحو الأشياء، فهذه الشخصية التي هي محل استنكار واستهجان كشف لنا القرآن بداية ظنونه وحسبانياته، حتى حسب أن لن يقدر عليه أحد ولن يراه أحد، هكذا بكل فجاجة، وسفور غبي، وضحالة هابطة يفكر هذا النوع.

إن هذا النوع من التفكير أفرزته الكتل المالية المتلبدة بالكبر والغرور والعنجهية.

ومن هنا نستنبط أن علينا معالجة البواعث، وما وراء القول والتصرف؛ لأن التصرفات والأقوال الخاطئة اعتقادات خاطئة؛ لذلك تبدأ الآيات بها في هذه الحملة النقدية والتجريمية على هذا الركام من الأقوال والأفعال والأفكار نحو المال..

وفيه: تحريم التبذير والإسراف المالي والعبث، وهو مأخوذ من سياق الذم لإهلاك المال المذكور في الآيات...

لأن المال هو عمود صناعة الحياة الإنسانية، وأحد الضروريات الخمس الكبرى التي جاءت الشريعة لحفظها؛ لذلك نظمته الشريعة أعظم تنظيم في كسبه وحفظه وإدراته وتداوله وتوزيعه.

أما كسبه فواجب أن يكون بالطرق الحلال البينة الشفافة، بعيدًا عن الشبهات والحرام، ويجب أن يكون خاليًا عن ستة موانع

مركزية كبرى عرفناها بالتتبع والاستقراء التام للنصوص المالية في القرآن والسنن، وهذه الستة إن خلت منها المعاملات المالية فهي حلال، وهي خلوها من الربا، ومن الميسر، ومن الغرر، ومن تحريم عين السلعة، أو العقد، ومن الإخلال بالتراضي، وخلوها من الإضرار العام أو الخاص.

أما حفظه فهو من الضياع، والإتلاف، والمغامرات المالية، والتجارية غير المحسوبة، أو الإسراف والتبذير فيما لا يفيد، أما إدارته فتكون بأيد أمينة وإدراة آمنة راشدة.

أما تداوله فيكون بطرق خمس للتملك هي:

١ ـ طريق التملك بالمعاوضات المحضة التي المقصود منها الربح، مثل البيع والشراء والشركات والتداول التجاري والصرف.

٢ ـ طريق التملك بالمعاوضات غير المحضة، أو ما يمكن أن نسميها التعويضات، المقصود منها المكارمة والإكرام، كالمهور والنفقات، أو المقصود منها المصالحة وترميم البناء المجتمعي كالديات والأروش.

٣ ـ طريق التبرعات والبر والخير.

٤ ـ ما كان بفرض شرعي مقرر مثل الفرائض ونحوها.

٥ ـ ما كان على سبيل المباح العام مثل إحياء الموات.

أما توزيعه: فيشمل كل أنواع التوزيع العادل للثروة، حتى لا تتكدس بيد ثلة من البشر، ويتحول السوق العالمي إلى دكان رأسمالي، يملكه أفراد، يستغلون بقية العالم، ويجعلون الإنسان

نفسه محلًّا للتسليع، وسوقًا للاستهلاك في الوقت نفسه مستخدمين في ذلك الترسانة الإعلامية التي تروج ليل نهار للصناعة المالية على كبريات منصات التواصل،كالفيس والتويتر، واليوتيوب، التي تعرف عن الشخص ما قد يغيب عن معرفته هو، هذه هي الحقيقة بدون مبالغة، فعلًا إن هذه الشبكات حولت الإنسان عبر هذه المواقع إلى سلعة تجمع حولها المعلومات لتحلل شخصيته، ورغباته، وتطلعاته؛ لتشبعها هي وتغذيها، وتجعل البشرية تسير حيث تشاء بلا شعور سيئ تجاه ذلك..

لقد أصبحت هذه الوسائل الشبكاتية غرزة إدمان حقيقي للبشرية، يتسمَّرون أمامها ليل نهار، تقطعت علاقاتهم، وأرحامهم، وأسرهم، حين اتصلت بهذه الوسائل، ورمى كل إنسان برأسه نحو كفه الذي يحمل أداة الرق العالمي الجديد... الهاتف، وما يحمله من سحر عقلي، ودمار نفسي، وإدمان للضياع، والسطحية، والغباء، يجد الشخص نفسه أسيرًا بهوس لهذه الأدوات التي يحملها.

إنها سحر العصر، وطوق الرق الحديث..رق بالتراضي... بل تُدفع الأموال لأجل ذلك، يا لها من مفارقة سبقنا بها الرقيق في الماضي، حيث كان الواحد منهم يسعى بالمال لفك رقبته، مستثمرًا فرض الشريعة لعقد المكاتبة، الذي ينقذ الإنسان من الرق (فكاتبوهم) هكذا بالأمر الواجب كما قال عمر وغيره...

لكن انظر إلى رقنا اليوم، إنا ندفع مالا لنحتفي بالرق...

تؤنب نفسك في لحظة تجلٍّ وصدق معها، كيف تضيع

الساعات الطويلة مع هذه الأدوات؟ كيف تترك ولدك الذي تردَّد عليك مرارًا يخاطبك وأنت غائب عن الوعي؟

كيف تسلمه للمسغبة العاطفية؟

ترجع من مشوارك أو عمل ما نحو بيتك؛ لتبدأ جلسة استرخاء غبية مع آلة الهراء، تتواصل مع الفراغ المسمى العالم الافتراضي، الذي احتضنته بين يديك كطفلك الحقيقي، بينما أسرتك الحقيقية وطفلك الواقعي، تتعامل معه كهامش فعلًا...

إننا بحاجة ملحة لأيض ذهني، يعيد لنا ألقنا مع الحياة، وتواصلنا بمسرحيتها الإنسانية الرائعة، علينا فعلًا أن نترك الاحتفاء بمن يسرقنا، ويختطف حريتنا، وسعادتنا الحقيقية مع الحياة من حولنا.

ارفع عينيك الآن عن هذه الأداة، وأطِلَّ على العالم على طبيعته، وابْدأ رحلتك كإنسان واع يعرف دوره في الحياة وهدفه، ويؤدي حقوق ربه سبحانه، وحقوق نفسه ومرحمته...

وفيه: تحريم إهلاك المال وتبذيره.

وفيه: تحريم الخيلاء والكبر، لأن الله ذم المتكبر، إذ يقول حاكيا عنه: ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُّبَدًا ۝٦﴾.

وفيه: الرد على دعاوى الكاذبين حيث رد الله دعوى المهلك مالًا لبدًا وكذبه ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧﴾

وفيه: رحمة الله بالخلق حيث زيَّنهم وجمَّلهم بنعمة السمع والبصر واللسان، وهذا يقتضي عبادته وشكره وطاعته.

وفيه: أن للإنسان مشيئة الاختيار؛ لأن الله وضع فيه الهداية للنجدين طريق الخير وطريق الشر.

وفيه: أن الصدقات عسيرة على النفس إلا من سهَّلها الله عليه؛ لذلك سماها العقبة على أحد الأقوال فيها.

وفيه: عظيم أجر الصدقات خاصة في الكوارث والمسغبة؛ لذلك قال مُعَظِّمًا لها ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡعَقَبَةُ ١٢﴾

وفيه: تشوُّف الإسلام للحرية؛ لذلك بدأ بفك الرقاب، وهو يشمل العتق من الرق، وفكها من السجن والأسر.

وفيه: تشريع الإطعام والإغاثات حال المسغبة والمجاعات العامة والخاصة.

وفيه: أن الإنفاق في الشدائد أعظم، لذلك سماها العقبة.

وفيه: البداءة باليتيم ذي المقربة على غيره في الحق.

وفيه: إطعام المسكين ذي المتربة سواء كان من لا منزل له أو من لا فرش أو من لا لبس أو المغترب عن وطنه حال فقره ومتربته.

وفيه: جواز إطعام الكافر وإغاثته، حيث لم يقيِّد النص ذلك بالمسلم.

وفيه: اهتمام الإسلام بحقوق الضعفاء والمساكين والأيتام والنازحين وأهل الحاجات، وسَنُّ القوانين لإعانتهم ورعايتهم، وبناء دور لهم، وإطعامهم وإغاثتهم.

وفيه: اشتراط الإيمان للثواب ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾

وفيه: فضل التواصي بالصبر والمرحمة، التي هي أبلغ من الرحمة، كما يدل عليه لفظ مرحمة.

أهم المراجع

لقد رجعت إلى الكثير من المراجع في علم التفسير واللغة والفقه من المذاهب الأربعة والظاهرية وغير ذلك

وسأذكر هنا طائفة من أبرز كتب التفسير، وأتبعها بطائفة من أهم مراجع البحث، مع عدم استقصاء جميع المراجع.

أولًا: أهم كتب التفسير:

١ ـ تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن ت، التركي، ط دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

٢ ـ تفسير ابن كثير، ط دار طيبة.

٣ ـ الدر المصون للسمين الحلبي، ط دار القلم دمشق.

٤ ـ دقائق التفسير لابن تيمية، ط مؤسسة علوم القرآن دمشق.

٥ ـ تفسير الزمخشري، ط دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٦ ـ تفسير ابن عطية، ط دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٧ ـ تفسير القرطبي، ط دار الكتب المصرية ـ القاهرة.

٨ ـ تفسير الرازي، ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٩ ـ تفسير المنار، رضا، ط، المصرية.

١٠ ـ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. للآلوسي، ط دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١١ ـ فتح القدير للشوكاني، ط دار ابن كثير.

١٢ ـ البحر المحيط لأبي حيان، ط دار الفكر، دمشق.

١٣ ـ تفسير ابن عرفة، ط التونسية.

١٤ ـ التحرير والتنوير لابن عاشور، ط ـ الدار التونسية للنشر ـ تونس.

ثانيًا: من أهم المراجع الأخرى:

١٥ ـ فتح الباري لابن حجر، دار المعرفة ـ بيروت، ١٣٧٩هـ.

١٦ ـ شرح سنن أبي داود لابن رسلان، ط دار الفلاح.

١٧ ـ المقدمة لابن ماجه، ط: دار الفكر ـ بيروت تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي.

١٨ ـ لسان العرب لابن منظور، ط. دار صادر بيروت.

١٩ ـ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لأبي بكر النيسابوري، ط: دار طيبة ـ الرياض ـ السعودية.

٢٠ ـ سنن أبي داود السجستاني، ط. دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٢١ ـ المجموع شرح المهذب للنووي، ط. دار الفكر.

٢٢ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط. الرسالة.

٢٣ ـ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني.

٢٤ ـ تكملة المعاجم العربية لمحمد سليم النعيمي، ط وزارة الأوقاف العراقية.

٢٥ ـ الموافقات للشاطبي، الناشر: دار المعرفة ـ بيروت تحقيق: عبد الله دراز.

٢٦ ـ الشرح الكبير على المقنع لابن قدامة المقدسي، ط: هجر للنشر والتوزيع مصر، ت التركي.

٢٧ ـ نيل الأوطار للشوكاني، ط. دارة الطباعة المنيرية.

٢٨ ـ روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض.

٢٩ ـ المستصفى للغزالي،ط. الكتب العلمية.

٣٠ ـ الوسيط في المذهب للغزالي، ط. دار السلام.

٣١ ـ فواتح الرحموت للكنوي، ط الأميرية ـ بولاق الكليات.

٣٢ ـ دستور العلماء أو «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون» للقاضي نكزي، ط. دار الكتب العلمية.

٣٣ ـ معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار عمر، ط: عالم الكتب.

٣٤ ـ المعلم بفوائد مسلم للمازري، ط التونسية للنشر والطباعة والترجمة.

٣٥ ـ المقدمات الممهدات لابن رشد. ط وزارة الأوقاف قطر.

٣٦ ـ الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للنفراوي، مكتبة الثقافة الدينية.

٣٧ ـ الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني، ط إحياء التراث بيروت لبنان.

فهرس المحتوى

سورة الماعون والقضايا الست الكبرى

سورة الهمزة: ثنائية القيم وركام المال

سورة قريش.. مقصود النعم عبادة الله وحده

سورة العصر.. قيمة الزمن والربحية الشاملة

سورة التكاثر

سورة العلق... الرسالة وميلاد أمة المعرفة

سورة التين.. ثنائية الخلق والحكم

سورة البلد: متلازمة الكَبَد الإنساني ومعالجاتها